فلسفة

الجزية في مصر الإسلامية

دكتور
فتحي ابراهيم محمد محمد
كلية الحقوق ـ جامعة عين شمس

مقدمة

خلق الله الانسان في أحسن صورة، وخلق له الأرض ليعيش عليها ويعمرها، وجعل له زينة يتزين بها أثناء الحياة الدنيا، تمثلت في تملك الأموال والتعزز بالاولاد، قال تعالي: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾(١) ففي المال جمالاً ونفعاً وفي البنون قوة ودفعاً، وقُدم المال علي البنون لأنه أعم من الأبناء في الزينة، فهو يشمل كل الأفراد وجميع الأوقات، ذلك أنه زينة في حد ذاته، إضافة لكونه سبب في بقاء النفس وحفظها.

وخلق الانسان مجبول علي حُب المال حريص علي الحصول عليه واقتنائه، قال تعالي: ﴿وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾(٢)، فالمال قسيم الروح وصنو النساء والأبناء قال تعالي: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾(٣)، وللوقع الشديد للمال علي النفس البشرية سواء من يدفعه أو يستحصل عليه، حذر القرآن الكريم من المساس بالأموال بغير حق، قال تعالي: ﴿وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾(٤).

والمال أيضاً قوام الأعمال، وضرورة من ضرورات الحياة، وركن من أركان الدنيا، فبالعلم والمال ينبي الناس ملكهم، وتملك المال بالطرق المباحة فطرة سليمة، إذ به تنتظم أحوال الناس ومعايشهم، وهو معني مذكور في قوله تعالي: ﴿وَلاَ تُؤْتُواْ السُّفَهَاء أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللّهُ لَكُمْ قِيَاماً﴾(٥)، ويكفي المال فضلاً أنه يُمكن صاحبه من العيش بكرامة يعطي ولايطلب ينفق ولايسأل، قال صلي الله عليه وسلم: ﴿اليد العليا خير من اليد السفلي، واليد العليا المنفقة والسفلي السائلة﴾(٦).

وإذا كان المال مهم جداً للأفراد، فإنه أكثر أهمية بالنسبة للحكومات والدول، فالمال عصبها الاقتصادي ويدها الطولي في التنمية والتقدم والسيطرة، فالدولة القوية هي التي تقوم

(١) سورة الكهف، جزء من الآية رقم (٤٦).
(٢) سورة الفجر، الآية رقم (٢٠).
(٣) سورة آل عمران، جزء من الآية رقم (١٤).
(٤) سورة البقرة، الآية رقم (١٨٨).
(٥) سورة النساء، جزء من الآية رقم (٥).
(٦) صحيح مسلم، حديث رقم (١٠٣٣)؛ صحيح البخاري، حديث رقم(١٤٢٧).

علي اقتصاد قوي يغدق عليها موارد متعددة ومتنوعة، فبه تستطيع الدولة خدمة مواطنيها وإقامة بنيتها التحتية وتسيير مرافقها ومصالحها ومؤسساتها العامة، وتوفير الأمان النفسي والاجتماعي لمواطنيها، وتحقيق الأمن الداخلي والخارجي، وتحديد اتجاهات سياستها الخارجية سواء السلم أو الحرب.

لذلك تسعي الدول الحديثة تسعي لتعظيم قدرتها المالية، فتوجه كل إمكانياتها المادية والمعنوية لتحقيق ذلك، مستخدمة كل الوسائل المتاحة لها السياسية والعسكرية والاقتصادية، دون الإلتزام بقيم أو مبادئ عليا ودون أي اعتبار لحقوق ومكتسبات الأخر، طالما أنها تحد من قدرتها علي كسب المال، فطالما وجدت القدرة لا تعترف السياسة الخارجية بأي شئ يحول دون تلبية الاحتياجات المجتمعية وتحقيق الإشباع العام للدولة وأفرادها.

والدولة الإسلامية لديها إيديولوجيتها ونظمها الإقصادية والمالية، التي تعمل معاً في توافق وتناغم واضح دون تعارض أو تضارب مع مبادئ الشريعة، إذ أن قواعدها منبثقة من شرعية واحدة ممثلة في القرآن والسنة والإجتهاد، وأهم هذه المبادئ، الايمان بالله عز وجل، وأن الانسان هو خليفة الله في أرضه، وأن الانسان مخلوق لعبادة الله وحده، وأن الناس متساوون لا فضل بينهم إلا بالتقوي والعمل الصالح، وأن جميع المخلوقات والأموال مسخرة لهم لتساعدهم علي القيام بهذه المهمة.

وللأموال في الإسلام فلسفة بالنسبة للمسلم وغير المسلم، فالمال أحد أسباب القرب من الله دخول الجنة، فهو يرفع درجات المسلم ويرتقي به إلي أعلي عليين، إذ اكتسبه بالأساليب الشرعية، وأنفقه في منفعة العباد ووجوه الخير، ولم يترك الشرع غير المسلم دون الأخذ بيده إلي طريق الحق والنجاة وجعله عنصر فاعل في المجتمع، بدعوته إلي الإسلام بالرفق واللين والحسني، ووضع له القواعد والنظم التي تهديه إلي ذلك، وفرض منها علي غير المسلمين المقيمين في المجتمع الإسلامي ما يحقق هذ المنهج المتكامل الذي يربط الدنيا بالدين.

وقد وضع الشرع الإسلامي نظام مالي متكامل لجميع قواعد الجزية، بداية من تحديد

الخاضعين لها والمعفون منها، مروراً ببيان أحكامها، والأسباب التي تؤدي إلي سقوطها، ومقدارها، ووقت وجوبها، وإجراءات ربطها واسلوب تحصيلها، وإنتهاءً باستخدم ايراداتها وأموالها بما ينفع الجماعة ويحقق مبدأ الخلافة في الأرض.

وإعملاً لبشري النبي صلي الله عليه وسلم بفتح مصر ودخول أهلها في الإسلام، قائلاً :"إنكم ستفتحون مصر، وهي أرض يذكر فيها القيراط، فإذا فتحتموها فأحسنوا إلي أهلها، فإن لهم ذمة ورحما"، لذلك كان فتح مصر ضمن أولي اهتمامات الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ وتم ذلك في بواكير الإسلام في خلافة عمر بن الخطاب وطبق فيها الشرع الإسلامي قوانينه ونظمه، وخضع الملايين من سكان مصر لنظام الجزية، مع بعض التعديلات التي سمحت مبادئ الشريعة الغراء، واستمر تطبق هذا النظام علي عدد من سكان مصر لأكثر من اثني عشر قرناً من الزمان، حتي صدر أمر الوالي سعيد بإلغائه سنة ١٨٥٥م.

استناداً إلي ذلك سنقسم هذه الدارسة إلي مبحث تمهدي يوضح وجود الجزية في شرائع الأمم السابقة علي الإسلام، ويهتم الفصل الأول منهما بدراسة تطبيق الجزية في مصر، وينشغل الفصل الثاني بدراسة حصيلة الجزية ونهاية تطبيقها.

والله الموفق ،

دكتور/ فتحي ابراهيم محمد محمد

مبحث تمهيدي: الجزية في شرائع الأمم السابقة علي الإسلام

الشريعة الإسلامية ليست بدعاً من الأديان، ولم يكن المسلمون كذلك بين الأمم، حين أخذوا الجزية من الأمم التي دخلت تحت ولايتهم وظلوا علي شرائعهم، فالشريعة اليهودية والمسيحية لم يُعارضا الجزية وإنما أقرا العمل بها وأضفا عليها شرعية دينية، وفرضت الأمم الغالبة ضريبة علي رؤوس الأمم المغلوبة، والتاريخ البشري أصدق شاهد علي ذلك.وسنقسم هذا المبحث إلي مطلبين، المطلب الأول: الجزية في الشريعة اليهودية والمسيحية، المطلب الثاني: الجزية لدي الأمم السابقة علي الإسلام.

المطلب الأول: الجزية في الشريعة اليهودية والمسيحية

اهتم الكتاب المقدس بشقيه القديم والجديد بالنظم المالية، وأفرد النصوص للنظم الضريبية، وبصفة خاصة الضريبة علي الأشخاص، التي منحها شرعية دينية، وسنتناول ذلك في فرعين، الفرع الأول: الجزية في الشريعة اليهودية، الفرع الثاني: الجزية في الشريعة المسيحية.

الفرع الأول: الجزية في الشريعة اليهودية

العهد القديم يوضح أن أساس شرعية الجزية موجود في أسفار التوراة، فهو يقرر أنه من الطبيعي وجود تمايز بين البشر، وأن هذا التمايز مقرر لصالح اليهود، وهدفه إعلاء شأن اليهود، وتطبيقاً لذلك يعفون من الجزية باعتبارهم شعب الله المختار، فاليهود المتغلبين علي الأرض لايخضعون للجزية، جاء في سفر زكريا:"وأقطع كبرياء الفلسطينيين.. فيبقي هو أيضاً لإلهنا، ويكون كأمير في يهوذا وعقرون كيبوسي.. فلايعبر عليهم بعد جابي الجزية"(١).

ويؤكد العهد القديم أن من حق الأقوياء لما يتمتعوا به من منح ومزايا أن يفرضوا ضرائب وتكاليف علي الضعفاء، جاء في سفر أمثال:"يد المجتهدين تسود، أما الرخوة فتكون تحت الجزية"(٢).

---

(١) سفر زكريا، الاصحاح ٩، الآيات ٦-٨.
(٢) سفر أمثال، الاصحاح ١٣، الآية (٢٤).

ويؤكد اليهود أن الجزية ضريبة إلهية، فهي مشروعة بنصوص العهد القديم، ومخصصة لخدمة هيكل الرب، مستندين إلي ما جاء الأسفار، وبصفة خاصة سفر الخروج الذي نص علي أن:"للرأس نصف، نصف الشاقل بشاقل القدس، لكل من اجتاز إلي المعدودين من ابن عشرين سنة فصاعدا. لست مئة ألف وثلاثة آلاف وخمس مئة وخمسين. وكانت مئة وزنة من الفضة لسبك قواعد المقدس وقواعد الحجاب. مئة قاعدة للمئة وزنة. وزنة للقاعدة. والألف والسبع مئة شاقل والخمسة والسبعون شاقلا صُنع منها رزز للأعمدة وغشي رؤوسها ووصلها بقضبان"(١).

وإذا كان الكتاب المقدس قرر جزية علي رؤوس أتباعه من اليهود، وهم المختارون المفضلون علي سائر البشر، فمن باب أولي فرض الجزية علي الاجناس المنحطة الوضيعة، لذلك أخذ أنبيائهم الجزية من الأمم المغلوبة حين غلبوا بعض الممالك، فقد أخذ النبي يوشع الجزية من الكنعانيين بعد أن انتصر عليهم وسمح لهم بالبقاء في الأرض ولم يطردهم منها، جاء في سفر قضاة:"لم يطرد منسي أهل بيت .. فعزم الكعنايون علي السكن في تلك الأرض، وكان لما تشدد إسرائيل أنه وضع الكنعانيين تحت الجزية ولم يطردهم طرداً .. وزبلون لم يطرد سكان .. فسكن الكنعانيون في وسطه وكانوا تحت الجزية"(٢).

ويذكر سفر يوشع أن نبي الله داود عليه السلام كان يستحصل علي الجزية من الموأبيين بعد أن انتصر عليهم وأخضعهم لسلطانه، فقد جاء فيه:"حارب داود الفلسطينيين وأخضعهم واستولي علي عاصمتهم جت، وقهر أيضاً الموأبيين وجعلهم يرقدون علي الأرض في صفوف متراصة، وقاسهم بالحبل، فكان يقتل صفين ويستبقي صفاً، فأصبح الموآبيون عبيدا لداود يدفعون له الجزية"(٣).

ونبي الله سليمان عليه السلام كان متسلطاً علي جميع الممالك من النهر إلي أرض فلسطين وإلي تخوم مصر، وكانت الممالك التي تسلط عليها تخضع له وتقدم له الجزية طول

(١) سفر الخروج، الاصحاح ٣٨، الآيات من ٢٤-٢٨.
(٢) سفر قضاة ١، الاصحاح الأول، الآيات ٢٧-٣٠.
(٣) سميث وفاندايك، ترجمة كتاب الحياة، سفر صموائيل الثاني، الاصحاح ٨، الآيات (١-٢).

مدة حكمه، ولم يتخلي عن جبايتها منهم أبدأ، جاء في سفر الملوك:"وامتد سلطان سليمان علي جميع الممالك الواقعة ما بين نهر الفرات إلي أرض الفلسطينيين وحتي تخوم مصر، فكانت هذه الممالك تقدم له الجزية وتخضع له كل أيام حياته"(١).

وأكد الكتاب المقدس أن السياسة اليهودية تقوم علي أنه متي تمكنوا من تحقيق الانتصار والخاق الهزيمة بالغير، يفرض الحاكم جميع المهزمين عبيداً له ويفرض الجزية عليهم، جاء في سفر يوشع:"فلم يطردوا الكنعانيين الساكنين في جازر، فسكن الكنعانيون في وسط أفرايم إلي هذا اليوم، وكانوا عبيداً تحت الجزية"(٢)، ويؤكد اليهود في نفس السفر فرضهم الجزية علي المهزمين من الكنعانيين، حيث جاء فيه:"وكان لما تشدد بنو إسرائيل جعلوا الكنعانيين تحت الجزيةولم يطردوهم طرداً "(٣).

ولأهمية العوائد المالية التي كانت تضيفها أموال الجزية لمالية اليهود، ولحب اليهود المال حباً جما يفوق أصولهم وفروعهم وأزواجهم، تم تخصيص أحد مناصب الحكم المعاونة للملك لتولي شئون الجزية، جاء في سفر صوائيل:"كان يوآب علي جميع جيش إسرائيل، وبنايا بن يهوياداع علي الجلادين والسعادة، وأدورام علي الجزية"(٤).

ولم يسلم اليهود أنفسهم من دفع الجزية للدول التي تسلطت عليهم من عراقيون وفرس ورومان وغيرهم، فقد وصف سفر مراثي مدينة أورشليم وهي تحت الجزية بهذا الوصف:"كيف جلست وحدها المدينة الكثيرة الشعب! كيف صارت كأرملة العظيمة الأمم، السيدة في البدان صارت تحت الجزية"(٥)، كما دفعها اليهود اختيارياً للهيكل، ففي عهد الملك نحميا كان كل إسرائيلي يدفع جزية اختيارية مساهمة في نفقة الهيكل(٦).

(١) سميث وفاندايك، ترجمة كتاب الحياة، سفر الملوك الأول، الاصحاح ٤، الآية (٢١).
(٢) سفر يوشع، الاصحاح ١٦، الآية (١٠).
(٣) سفر يوشع، الاصحاح ١٧، الآية (١٣).
(٤) سفر صوائيل الثاني، الاصحاح ٢٠، الآيات ٢٣-٢٤.
(٥) سفر مراثي إرميا، الاصحاح الأول، الآيه (١).
(٦) جاء في سفر نحميا:"وأقمنا علي أنفسنا فرائض: أن نجعل علي أنفسنا ثلث شاقل كل سنة لخدمة بيت الهنا، لخبز الوجوه والتقدمة الدائمة والمحرقة الدائمة والسبوت والأهلة والمواسم والأقداس وذبائح الخطية للتكفير عن إسرائيل، ولكل عمل بيت الهنا". نحميا، الاصحاح ١٠، الآيات (٣٢-٣٣).

الفرع الثاني: الجزية في الشريعة المسيحية

المسيحية لم تنتقص شيئاً من شرائع اليهودية، فالمسيحية وليدة الموسوية ومكملة لها[١]، فقد جاء المسيح متمماً للناموس لا ناقضاً له، جاء في إنجيل متي:"لاتظنوا أني جئت لانقض الناموس أو الأنبياء. ما جئت لانقض بل لأكمل"[٢]، لذلك لم يذكر المسيح عليه السلام كلمة واحدة تُلغي شرعية الجزية، بل أنه أمر بتقديم هذه الضريبة للحكام، فعندما سئل الفريسيون المسيح عليه السلام عن مدي جواز دفع الجزية للرومان أجاب بالإيجاب، جاء في إنجيل متي:"فقل لنا: ماذا تظن؟ أيجوز أن تعطي جزية لقيصر أم لا" فعلم يسوع خبثهم وقال:"لماذا تجربونني يامراؤون؟ أروني معاملة الجزية". فقدموا له ديناراً. فقال لهم:"لمن هذه الصورة والكتابة؟" قالوا له:"لقيصر". فقال لهم: أعطوا إذا ما لقيصر لقيصر وما لله لله"[٣].

وقد أوضح انجيل متي شيوع الجزية وانتشارها في العهود الأولي للمسيحية، فقد كانت الأمم الغالبة تأخذها من الأمم المغلوبة، ولم ينكر متي وجود هذه الضريبة قبل الإسلام:"فلما دخل البيت سبقه يسوع قائلاً:"ماذ تظن يا سمعان؟ ممن يأخذ ملوك الأرض الجباية أو الجزية، أمن بنيهم أم من الأجانب؟" قال له بطرس:"من الأجانب" قال له يسوع:"فإذا البنون أحرار"[٤].

بل أن الانجيل يقرر أن المسيح عليه السلام لم يجد غضاضة في مجالسة ومحبة العشارين الذين يقبضون الجزية ويسلمونها للرومان، وأصطفي منهم متي ليكون أحد رسله الاثني عشر[٥]، بل أنه عليه السلام دفع الجزية للرومان وأمر أتباعه بالإسراع بدفعها لهم، كما كما أمرهم بتسهيل عمل الجباة وعدم إعاقة، ففي إنجيل متي أن المسيح عليه السلام قال لبطرس:"ولكن لئلا نعثرهم، اذهب إلي البحر وألق صنارة، والسمكة التي تطلع أولاً خذها،

---

(١) رينهارت دوزي، ملوك الطوائف ونظرات في تاريخ الإسلام، ترجمة كامل كيلاني، كلمات عربية للترجمة والنشر، القاهرة، ط١، ٢٠١٢، ص٢٦٣.
(٢) انجيل متي، الاصحاح ٥، الآية ١٧.
(٣) انجيل متي، الاصحاح ٢٢، الآيات ١٧-٢١.
(٤) انجيل متي، الاصحاح ١٧، الآيات ٢٤-٢٥.
(٥) (وفيما يسوع مجتاز من هناك، رأي إنساناً جالساً عند مكان الجباية، اسمه متي. فقال له: اتبعني. فقام وتبعه، وبينما هو متكي في البيت ، إذا عشارون وخطاة كثيرون قد جاءوا واتكأوا مع يسوع وتلاميذه). انجيل متي، الاصحاح ٩، الآيات (٩-١٠).

ومتي فتحت فاها تجد إستارا، فخذه وأعطهم عني وعنك"[1].

ولما كانت الجزية مشروعة وموجبها التمايز علي الغير حتي لو كان من أبناء ملته وجلدته، فإن المسيحيين الكاثوليك فرضوا الجزية علي أهل ملتهم من الأرثوذكس الخاضعين لهم، مما جعل الكثير منهم يترك المذهب الأرثوذكسي ويتحول إلي الكاثوليكية.

واعتبر العهد الجديد أداء الجزية حقاً مشروعاً للملوك والسلاطين المتغلبة، وجعل مصدر هذا الحق دينياً لكي يطفي عليه القدسية والشرعية، وقد أكد القديس بولس علي ذلك في رسالته لأهل رومية قائلاً :"لتخضع كل نفس للسلاطين الفائقة، لأنه ليس سلطان إلا من الله، والسلاطين الكائنة هي مرتبة من الله، حتي إن من يقاوم السلطان يقاوم ترتيب الله، والمقاومون سيأخذون لأنفسهم دينونة، فالحكام ليسوا خوفا للاعمال الصالحة بل للشريرة. أفتريد أن لاتخاف السلطان؟ افعل الصلاح فيكون لك مدح منه، لانه خادم الله للصلاح، ولكن إن فعلت الشر فخف، لأنه لايحمل السيف عبثا، إذ هو خادم الله، منتقم للغضب من الذي يفعل الشر، لذلك يلزم أن يخضع له ليس بسبب الغضب فقط، بل أيضاً بسبب الضمير، فإنكم لأجل هذا توفون الجزية أيضاً، إذ هم خدام الله مواظبون علي ذلك بعينه، فأعطوا الجميع حقوقهم، الجزية لمن له الجزية، الجباية لم له الجباية، والخوف لمن له الخوف، والإكرام لمن له الإكرام"[2].

برر القديس يوحنا حض القديس بوليس الأفراد علي الالتزام بدفع الجزية للحكام، بأن أداء الجزية فيه تحقيق مصلحة الأفراد والمجتمع، إذ أن الحكام هم خدام الله مواظبون علي ذلك، يسهرون مجاهدون من أجل سلام البلد من الأعداء ومن أجل مقاومة الأشرار واللصوص والقتلة، فحياتهم مملوءة أتعاباً وسهر، بينما تدفع الجزية لتعيش في سلام يحرم منه الحكام أنفسهم، هذا ما دفع الرسول بولس أن يوصينا لا بالخضوع للحكام فحسب وإنما الصلاة من أجلهم لكي نقضي حياة هادئة مطمئنة.

(١) انجيل متي، الاصحاح ١٧، الآية ٢٧.
(٢) رسالة بولس الرسول إلي أهل رومية، الاصحاح ١٣، من١-٧.

ويذهب القمص ملطي إلي أبعد من ذلك، إذ يعتبر أن الجزية ليست هبة أو عطية من الأفراد للحكام، بل هي دين مستحق وواجب الأداء علي الأفراد لشخص الحكام وليس لجمع مصلحة الأمة قائلاً أن كلمة أعطوا في الأصل اليوناني تعني ردوا، فما نقدمه من جزية أو تكريم للحكام ليس هبة منا، وإنما هو إيفاء لدين علينا لهم.

المطلب الثاني: الجزية لدي الأمم السابقة علي الإسلام

حكومات قبل الإسلام كانت تفرض ضرائب علي الطبقة الفقراء والمتوسطة، أما الملوك والأمراء ورجال الدين ومن لهم صلة بهم فقد كانوا معفين من التكاليف المالية، مما ترتيب عليه عيش الطبقات الفقيرة في حرمان وتبعية تكاد تصل إلي حد العبودية للأمراء والأثرياء.

ترتب علي فداحة الضرائب التي تحملتها الطبقات الفقيرة أنها اعتبرت السلطة الحاكمة غير ممثلة لها ولا ممثلة للمصلحة العامة، وإنما اعتبرتها عدوها الأكبر الذي لاهم له إلا ابتزاز أموالها وامتصاص دمها من غير مقابل أو منفعة تعود عليها من ذلك، لذلك تم النظر إلي الضرائب علي أنها عبئاً ثقيلاً ينبغي التهرب منها متي استطاع إلي ذلك سبيلاً.

وكانت الشعوب القديمة لاتعني بمالية الحكومة من حيث وارداتها أو مصروفاتها، إذا كانوا يعتبرونها مما يخص الملك وتابعيه من الوزراء والعمال، وفي المقابل كانت حكومات هذه الشعوب لاتهتم إلا بتوفير المال للخزانة الملكية، مستعملة في ذلك كافة الطرق المشروعة والغير مشروعة، فلم تكن توجه معظم هذه الحكومات قسطاً كبيراً من عنايتها إلي العدل في فرض الضريبة أو إلي توزيع عبئها توزيعاً مناسباً بين طبقات الأمة، أو إلي انفاق الواردات العامة فيما ينفع الناس ويزيد رفاهية المجتمع.

وكانت ضريبة الرؤوس من أهم ايرادات الدول القديم، فهي ليست من مبتدعات الإسلام، بل هي سابقة عليه، إذ كانت مقررة عند مختلف الأمم التي سبقته، فكانت معروفة وعرف سائد في الإمبراطورية الأشورية والفارسية واليونانية والرومانية والبيزنطية وغيرها من الإمبراطوريات التي قامت علي استخدام القوة المسلحة.

فعندما إشتد ساعد الرعاة من الهكسوس وتغلبوا علي مصر وحكموها، أذاقوا بني اسرائيل العذاب وجعلوهم خدماً لهم وأثقلوهم بالأعباء يبنون ويحرثون ويزرعون، وكل من لم يكن منهم في خدمتهم فرضوا عليه الجزية(١).

والإمبراطورية الأشورية فرضت ضريبة علي رؤوس الخاضعين لها، فقد أشارت حوليات الملك الاشوري تغلات بلابر الثالث (٧٤٥-٧٢٧ ق.م) عن جزية سنوية متحصلة من (زبيني) ملكة بلاد العرب (شمال غرب شبه الجزيرة العربية)، كذلك قدمت الملكة (شمس) جزية إلي العاهل الاشوري ممثلة في قطعان من الجمال والنياق(٢).

وعندما تغلب العمالقة علي اليهود ظهروا عليهم وفرضوا الجزية علي رؤوس بني إسرائيل، يقول الطبري:"كانت ببنو إسرائيل يقاتلون العمالقة وكان ملك العمالقة جالوت وأنهم ظفروا علي بني اسرائيل فضربوا عليهم الجزية وأخذوا توراتهم"(٣).

وأشار الكتاب المقدس إلي أن الأشوريين أيضاً فرضوا الجزية علي اليهود، جاء في سفر ملوك الثاني:"وصعد عليه شلمناسر ملك أشور، فصار له هوشع عبداً ودفع له جزية، ووجد ملك أشور في هوشع خيانة، لأنه أرسل رسلا إلي سوا ملك مصر، ولم يؤد جزية إلي ملك أشور حسب كل سنة"(٤).

كما كانت الإمبراطورية الفارسية تستحصل علي جزية دورية كبيرة من المدن الخاضعة لها، وكان أول من سن تنظيم للجزية من الفرس كسري أنو شروان (٥٣١-٥٧٩م)، فهو الذي رتب أصولها وجعلها طبقات(٥)، فقد ذكر ابن الأثير أن كسري أنو شروان أمر عماله في البلاد بجباية الجزية من الناس، وبناء علي ذلك ذهب بعض الباحثين إلي أن الجزية فارسية الأصل.

---

(١) محمد بن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج١، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ب. ت، ص٢٣٢.
(٢) د/ سهيلة مرعي مرزوق، لمحة عن المرأة في المجتمع العربي القديم، مجلة كلية التربية الأساسية/ جامعة بابل، العدد (١٢)، حزيران، ٢٠١٣، ص ٣.
(٣) محمد بن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج١، مرجع سابق، ص٢٧٦.
(٤) سفر ملوك الثاني، الاصحاح ١٧، الآيات(٢-٤).
(٥) دانيل دينيت، الجزية والإسلام، ترجمة د/ فوزي فهيم، دار مكتبة الحياة، بيروت، ب . ت، ص ١٥، ١٧، ٩٩، ١١٩، ١٢٩.

وأشار الكتاب المقدس إلي أن الفرس كذلك ضربوا جزية علي رؤوس اليهود، جاء في سفر عزرا:"ليعلم الملك أن اليهود الذين صعدوا من عندك إلينا قد أتوا إلي أور شليم ويبنون المدينة العاصمة الردية ... ليكن الأن معلوماً لدي الملك أنه إذا بنيت هذه المدينة وأكملت أسوارها لايؤدون جزية ولا خراجاً ولاخِفارة... وقد كان ملوك مقتدرون علي أورشليم وتسلطوا علي جميع عبر النهر، وقد أعطوا جزية وخراجاً وخِفارة "(١).

وعندما انهزم العراقيون القدماء من الفرس، فرض عليه الفرس دفع جزية دورية مقابل الإبقاء عليهم وعدم قتلهم، وأشار الكتاب المقدس إلي ذلك فجاء فيه:"ويسقط أشور بسيف غير رجل، وسيف غير إنسان يأكله فيهرب من أمام السيف، ويكون مختاروه تحت الجزية"(٢).

وكانت مصر أيضاً في جزء من تاريخها القديم تدفع جزية للفرس، لعدم احتلال الفرس لها، وكانت هذه الجزية عبارة عن كمية كبيرة من المنتجات والحبوب المصرية، بالإضافة إلي جزية نقدية قدرها سبعمائة تالنت (١٧٥٠٠٠جنيها استرليني تقريبا)(٣).

وعندما تفوقت الإمبراطورية الفارسية علي نظيرتها الرومانية، عقد كسري معاهدة صلح مع قيصر علي أن يؤدي إليه الأخير جزية سنوية محددة(٤)، لكن بعد أن تمكن هرقل من هزيمة كسري وتحقيق النصر الذي ذكره القرآن الكريم في سورة الروم(٥)، توقفت روما عن دفع هذه الجزية.

كما فرض اليونان ضريبة رأس علي سكان سواحل آسيا الصغري في القرن الخامس قبل الميلاد، مقابل حمايتهم من هجمات الفينيقيين، إذ كانت فينيقيا آنذاك تابعة للفرس، فهان علي سكان تلك السواحل الدفع لليونانيين مقابل حماية رؤوسهم.

وعندما حل الرومان والبيزنطيين محل الإمبراطورية الإغريقية وأخضعوا الأخيرة

---

(١) سفر عزرا، الاصحاح ٤، الآيات(١٢-١٣، ٢٠).
(٢) سفر إشعياء، الاصحاح ٣١، الآية (٨) .
(٣) د/ ابراهيم نصحي، تاريخ مصر في عصر البطالمة، ج٣، مكتبة الأنجلوا المصرية، القاهرة، ١٩٧٦، ص٧٣.
(٤) أحمد بن داود الدينوري، الاخبار الطوال، تحقيق/عبدالمنعم عامر وآخر، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، القاهرة، ب . ت، ص٦٩.
(٥) قال تعالي:﴿غُلِبَتِ الرُّومُ ﴿٢﴾ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُم مِّن بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ﴾. سورة الروم، الآيتان (٢ ، ٣).

لسلطانهم، وضعوا الجزية علي جميع الأمم والشعوب التي أخضعوها، فقد سجل التاريخ أن الرومان حينما انتصروا علي غاليا(فرنسا)، فرضوا علي واحد من أهلها جزية تراوحت مابين تسعة جنيهات وخمسة عشر جنيهاً في السنة.

كذلك كانت الحيرة تدين بالطاعة للرومان وتؤدي إليهم الجزية والخراج[١]، وعندما احتل احتل الرومان مصر أجبروا المصريين علي دفع الحد الأقصي لضريبة والتي قدرت بأربعين دراخمة، أي حوالي عشرة دنانير رومانية[٢].

وأدي توسع الإمبراطورية البيزنطية في فرض الضرائب خلال النصف الأول من القرن السابع الميلادي إلي أن كان كل شئ سائراً في الإمبراطورية البيزنطية علي وجه جعلها مضرب المثل في فخامة عاصمتهما فتدفقت إلي خزائن ملوكهما مبالغ هائلة مما جبي من الضرائب إلا أنها كانت ترزح تحت أعباء نظام حكم استبدادي ساحق[٣].

فالجزية إذا ليست من ابتكار الإسلام وابتداعه، وإنما كان لها قواعد منظمة في الشرائع السماوية السابقة عليه، وكانت الحالة العامة بين الأمم القديمة كانت تألف الجزية ولاتأنفها، وتعتبرها أحد المكونات الأساسية في نظامها الضريبي، وعندما أتي الإسلام أقر هذا النظام ووضع له الضوابط والقواعد التي تتناسب مع مبادئه السمحة.

---

(١) محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، ج ١٠، دار المنار، مصر، ط ٢، ١٣٦٨هـ، ص٣٤٤.

(٢) نفتالي لويس، الحياة في مصر في العصرِ الروماني، ترجمة د/آمال الروبي، عين للدراسات والبحوث الانسانية والإجتماعية، القاهرة، ط١، ١٩٩٧، ص٤٦؛ د/ مصطفي العبادي، الامبراطورية الرومانية، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٩٩، ص ١٦٧؛ صبري ابو الخير، تاريخ مصر في العصر البيزنطي، عين للدراسات والبحوث الانسانية والإجتماعية، القاهرة، ط٢، ٢٠٠١، ص١٠١.

(٣) د/ احمد الحصري، السياسة الاقتصادية والنظم المالية في الفقه الإسلامي، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة، ب . ت، ص٤٨٤.

الفصل الأول: تطبيق الجزية في مصر

دخلت مصر في اقليم الدولة الإسلامية وأصبحت جزء منه منذ أوائل العهد الإسلامي، وطبقت فيها التشريعات والنظم الإسلامية، سواء السياسية أو الإدارية أو المالية أو الاجتماعية، والتزم سكانها بهذه النظم باعتبارهم جزء من دار الإسلام، وكان من شأن ذلك أن أعفي جانب من سكانها من ضريبة الجزية وخضع لها آخرون، بمقدار معين تحدد وقت خضوع مصر للحكم الإسلامي، وحُصلت الضريبة وفق إجراءات وأساليب محددة تتلاءم مع المنهج الإسلامي وظروف الكلفين بها.

وسنقسم هذا الفصل إلي أربعة مباحث: المبحث الأول: اقرار الجزية في مصر، المبحث الثاني: الفئات الخاضعة والمعفاة من الجزية، المبحث الثالث: مقدار الجزية، المبحث الرابع: اجراءات ربط وتحصيل الجزية.

المبحث الأول: اقرار الجزية في مصر

المشككين الغربيين من أمثال ا. ل. بتشر وفان فلوتن، يزعمون أن الإسلام انتشر بحد السيف، وأن الفاتحين المسلمين عرضوا القرآن في يد والسيف في اليد الأخري، ضاربين بالخيار الثاني الذي أتاحه الشارع لغير المسلمين المقيمين في دار الإسلام عرض الحائط، وهو أداء الجزية مع بقائهم علي دينهم ومعتقداتهم، بهدف النيل من الإسلام والقدح فيه وفي تسامحه مع غير المسلمين.

فقد فتحت مصر صلحاً مع أقباطها[1]، بعد أن لقن المسلمون الروم دروساً متكررة

(١) اختلف العلماء والمؤرخون بشأن فتح مصر، هل فتحت صلحاً أم عنوة، فمنهم من قال: إن مصر فتحت بصلح، احتج بما بما ذكرره القضاعي وغيره، وقالوا : إن الأمر لم يتم إلا بما جري بين عبادة بن الصامت وبين المقوقس، فقد سأل المقوقس الصلح فبعث إليه عمرو بعبادة ابن الصامت فصالحه المقوقس علي القبط، وعلي ذلك أكثر العلماء والمؤرخين، منهم عقبة بن عامر، وبيد بن أبي حبيب، والليث بن سعد وغيرهم. ومنهم من قال:" إن مصر فتحت عنوة وأن عمرو كتب لعمر أن الاسكندرية فتحت عنوة" مثل عبدالله بن هبيرة، وابن وهب . جلال الدين عبدالرحمن السيوطي، حسن المحاضرة، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم، دار احياء الكتب العربية، ط ١، ١٩٦٧، ص ١٢١. وقد حسم ابن عبد الحكم هذه المسألة قائلا :" أن عمرو لما فتح الاسكندرية، اختلف الناس علي عمرو في قسمهم، فكان أكثر المسلمين يريدون قسمها، فقال عمرو: لا اقدر علي قسمها حتي أكتب إلي أمير المؤمنين. فكتب إليه يعلمه بفتحها وشأنها، وأن المسلمين طلبوا قسمها. فكتب عمر: لاتقسمها وذرهم يكون خراجها فيئاً للمسلمين، وقوة لهم علي جهاد عدوهم. فردهم عمرو بن الخطاب لعهد كان قدم لهم" ، وفي موضوع آخر يؤكد ابن عبد الحكم علي أن فتح مصر كان صلحا

وهزائم قاسية، بالرغم صلوات قسسهم وتسابيحهم ووجود الصلبان في صفوفهم[١]، ومع بداية ولوج المسلمين أرض مصر طلب المقوقس التفاوض معهم[٢]، فبعث له عمرو بن العاص وفداً ممثلاً للمسلمين علي رأسه عبادة بن الصامت والمقداد بن الأسود، للقيام بهذه المهمة، فعرض الوفد علي المقوقس المنهج الإسلامي في التعامل مع غير المسلمين، متمثلاً في قول رسول الله صلي الله عليه وسلم:"إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلي إحدي ثلاث خصال أو خلال، فأيتهن ما أجابوك إليها فأقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلي الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلي التحول من دارهم إلي دار المهاجرين، وأخبرهم أنهم إن فعلوا فلهم ما للمهاجرين، وعليهم ما علي المهاجرين، فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري علي المؤمنين، ولا يكون لهم في الغنيمة والفئ شئ إلا أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن هم أبوا فسلهم الجزية، فإن هم أجابوك فأقبل منهم وكف عنهم، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم"[٣].

كما عرض الوفد علي المقوقس مضمون كتاب الخليفة عمر بن الخطاب ـ خليفة ذلك العصر ـ لعامله عمرو بن العاص بشأن معاملة أقباط مصر بعد الظفر، والذي جاء فيه:"اعرض علي صاحب الإسكندرية أن يعطيك الجزية علي أن تُخيروا من في أيديكم من سبيهم بين الإسلام وبين دين قومه، فمن اختار منهم الإسلام فهو من المسلمين له مالهم

متشهداً بحديث يحيي بن خالد عن ابن شهابٍ أنه قال :"كان فتح مصر بعضها بعهد ذمة وبعضها عنوة، فجعلها عمر بن الخطاب رضي الله عنه جميعاً ذمة، وحملهم علي ذلك، فمضي ذلك فِيهم إلي اليوم"، وفي موضعٍ ثالث قرر ابن عبد الحكم أنه بعد فتح الاسكندرية أصبحت مصر كلها صلحاً قائلا:"فكانت مصر صلحاً كلها بقريضة دينارين دينارين علي كل رجلٍ". ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج١، مرجع سابق، ص١٢٢.وحدد آخرون الأجزاء التي فتحت صلحاً والأجزاء التي فتحت عنوة قائلا :" أن مصر فتحت كلها عنوة إلا الإسكندرية فإنها فتحت صلحا ". د/ وهبه الزحيلي، آثار الحرب في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص٦٠٨.

(١) د/ فيليب حتي، العرب تاريخ موجز، ط ٦، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٩١، ص ٧٠.

(٢) اسم المقوقس أو قيرس أو سيرس، أتي من كلمة قوقاز أو القفقاس أسقف ملكاني المذهب(أي مذهب خلقدونية الذي أقره الإمبراطور) أرسله هرقل عام ٦٣١م ليكون بطريك لكنيسة الاسكندرية بالإضافة إلي كونه نائبا عن هرقل في حكم مصر، وكان الهدف من إرسال المقوقس هو انقاذ البلاد من الخلاف الديني وبث الأمل لدي المصريين في زوال الاضطهادات وإراقة الدماء وإعادة الهدوء والسكينة للكنيسة، من خلال التوفيق بين المذهبين المسيحيين العظيمين الخلقيدوني والمونوفيزتي. أ/ عبدالعزيز جمال الدين، ثورات المصريين حتي عصر المقريزي، دار الثقافة الجديدة، القاهرة، ط١، ٢٠١١، ص ٤٢.

(٣) صحيح مسلم، حديث رقم (١٧٣١) .

وعليه وما عليهم، ومن اختار دين قومه ضع عليه من الجزية ما يوضع علي أهل دينه"[١].

وبعد تدبر المقوقس الأمر واستشارة حاشيته وأبناء جلدته فيما غرضه عليه الوفد، رد علي عمرو بن العاص قائلاً :"لقد كنت أخرج الجزية إلي من هو أبغض إليَّ منكم: فارس والروم، فإن أحببت أن أعطيتك الجزية[٢]، أما الروم فأمرهم معلق علي رأي إمبراطورهم"[٣]، فبالنسبة للرومان المتواجدين علي أرض مصر، لم يقطع المقوقس أمرهم وتركه مُعلق علي قرار الإمبراطور، ذلك أن المقوقس لم يكن ممثلاً للإمبراطور البيزنطي بالنسبة للقوات الرومانية[٤]، باعتباره حاكم مختص بالشئون الإدارية والمالية، دون أمور الحرب والقتال والسياسة الخارجية، فقد انحصر اختصاص المقوقس العامل المحلي للإمبراطور، بالنسبة للشئون العسكرية في الإشراف علي التجنيد واقرار النظام داخل الجيش والنظر في مسائل الأحوال الشخصية للجنود، دون قيادة الجيش أو التدخل الشئون الحربية[٥].

وانتهت المفاوضات بين الأقباط والمسلمين، بطلب المقوس هدنة أربعة أيام تبقي الجيوش الإسلامية خلالها حيث موقعها، يشاور ويراجع خلالها المقوقس أقباط مصر، باعتباره كبيرهم والمتحدث بإسمهم والمتولي الرسمي لجميع شئونهم، ويراسل فيها رئيسه إمبراطور الروم في القسطنطينية، بشأن قواته ورعاياه من الرومان في مصر، إذ أن المعاهدات من مسائل السياسية الخارجية التي يلزم إقرار الإمبراطور لها تصديقه عليها لسريانها وتنفيذها[٦].

وعلي ذلك سنقسم هذا المبحث إلي ثلاث مطالب، المطلب الأول: موقف الرومان المتواجدين في مصر من الجزية، المطلب الثاني: موقف أقباط مصر وسكانها من الجزية، المطلب الثالث: وصف الجزية التي طبقت في مصر.

---

(١) الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج ٤، مرجع سابق، ص ١٠٥-١٠٦.
(٢) عبدالرحمن بن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ج ٤، مرجع سابق، ص٢٩١ .
(٣) محمد عبد العاطي بن أبي الفتح المنوفي، كتاب أخبار الأول فيمن تصرف في مصر من أرباب الدول، مكتبة ملتزميه، القاهرة، ب. ت، ص٢٠.
(٤) د/ حسين مؤنس، تاريخ الحضارة المصرية "العصر اليوناني والروماني والعصر الإسلامي"، ج ٢، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، القاهرة، ب. ت، ص ٣٣٩ .
(٥) د/ طه عوض غازي، قراءة في تاريخ القانون المصري، مرجع سابق، ص ٢٧٧.
(٦) دانيل دينيت، الجزية والإسلام، ترجمة د/ فوزي فهيم، مرجع سابق، ص ١٢٠.

المطلب الاول: موقف الرومان المتواجدين في مصر من الجزية

علي إثر ما إنتهي إليه الإجتماع بين والي مصر وبين وفد المسلمين، كتب المقوقس إلي الإمبراطور الروماني يُعلمه بتفاصيل الموقف في مصر، الذي بدوره حذر المقوقس وقبحه علي ما قام به وأنكر عليه تصرفه، وقرر رفض الصلح رفضاً قطعاً، وأصر علي استمرار الحرب والإقتتال، وكان رد الإمبراطور جازماً غير متردداً في اختيار المناجزة حتي فناء الحرث والنسل حلاً وحيداً ونهائياً، متمسكاً بحكمه لمصر وسريان سلطانه عليها، معتمداً علي كثرة جنده وعتاد جيشه وصلابة حصونه، فجاء في رده الأتي:"إنما أتاك من العرب إثنا عشر ألفاً وبمصر من بها من كثرة عدد القبط ما لا يُحصي، فإن كان القبط كرهوا القتال وأحبوا أداء الجزية إلي العرب، واختاروهم علينا فإن عندك بمصر من الروم بالإسكندرية ومن معك أكثر من مائة ألف، معهم العدة والقوة، والعرب وحالهم وضعفهم علي ما قد رأيت، فعجزت عن قتالهم، ورضيت أن تكون أنت ومن معك من الروم في حال القبط أذلاء، ألا تقاتلهم أنت ومن معك من الروم حتي تموت أو تظهر عليهم، فإنهم فيكم علي قدر كثرتكم وقوتكم، وعلي قدر قلتهم وضعفهم كأكلة، فناهضهم القتال، ولايكون لك غير ذلك"(١).

ولم يكتفي الإمبراطور بحض واليه في مصر علي الإستمرار في القتال ورفض أي حل سلمي، بل أكد ثبات موقفه وتصميمه وعزمه علي الاستمرار في المناجزة بكتاب أخر مشابه لكتاب المقوقس أرسله إلي القائد الأعلي للقوات الرومانية في مصر، يحرضه فيه علي استمرار القتال حتي الهلاك وعدم التسليم أو المهادنة أو الصلح(٢)، وبناء علي كتابي الإمبراطور الروماني ـ القائد الأعلي للجيوش الرومانية ـ صارت العلاقة بين المسلمين والجيوش الرومانية علي حالة الحرب الأولي، واستمر المناجزة بينهم حتي إنهزم الروم في أخر

(١) ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج ١، مرجع سابق ، ص ١٠٤.
(٢) برر البعض رفض الإمبراطور الروماني الصلح أو التسليم للمسلمين قائلاً :" أما هرقل الملك فإنه لما وصله كتاب المقوقس المنبئ بعقد الصلح حزن حزناً شديداً علي ضياع مصر التي لم يكن باقياً لمملكة الروم في الشرق غيرها". يعقوب نخلة، تاريخ الأمة القبطية، مرجع سابق، ص ٤٩.

معقل لهم بالإسكندرية[١]، فطلبوا الهدنة من المسلمين، فعقدت هدنة بين الطرفين مدتها أحد عشر شهر يتم خلالها رحيل الروم عن مصر بأموالهم وأمتعتهم[٢]، شريطة أن يدفعوا للمسلمين مبلغ من المال فدية لهم[٣]، وألا يعادوا دخول هذه البلاد في الحرب أو في السلم[٤]، وأن يتركوا كل معداتهم الحربية الضخمة[٥]، بالإضافة إلي أخذ المسلمون مائتان من الرومان رهينة (١٥٠مجند،٥٠ مدني) لضمان تنفيذ الاتفاق[٦].

وقد برر البعض إبرام الرومان الهدنة مع المسلمين، بأن قائد الحامية الرومانية عندما علم بوفاة الإمبراطور هرقل أدرك حرج موقفه بسبب صعوبة حصوله علي مؤن وإمدادات عسكرية، بما يشير إلي هزيمة مؤكدة ومحققة، وبرر البعض الآخر لجوء الرومان لإبرام هذه الهدنة، بأنها عقوبة عاجلة من الله للرومان، لأنهم لم يمجدوا محبة يسوع المسيح، لذلك جعلهم ضعفاء أذلاء فارين أمام المسلمين[٧].

---

(١) ترتب علي هذه المناجزة مغادرة قوات الجيش الروماني الاسكندرية لتدخل مصر بكاملها عهداً جديداً من عهود تاريخها وهو عهد العروبة والإسلام. د/ عطية القوصي، تاريخ مصر الإسلامية من الفتح العربي حتي الفتح العثماني، دار الثقافة العربية، القاهرة، ب. ت، ص٢٣.

(٢) ذهب بعض المؤرخين إلي أن جيش المسلمين ألحق بالقوات الرومانية خسائر وبشرية مادية فادحة، الأمر الذي جعلهم يطلبون هدنة للمغادرة. د/ جمال عبدالهادي، فتح مصر، دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة، ب . ت، ص٣٦. وأن المسلمين لم يقتل منهم إلا ثلاثة عشر رجلا . محمد عبد العاطي بن أبي الفتح المنوفي، كتاب أخبار الأول فيمن تصرف في مصر من أرباب الدول، مكتبة ملتزميه، القاهرة، ص٢٠.

(٣) ذهب بعض المؤرخين إلي أن المقوس صالح عمرو علي ثلاثة عشر ألف دينار، كتعويض معجل، علي أن يخرج من الإسكندرية من أراد الخروج، ويقيم بها من أحب المقام. محمود شيت خطاب، عمرو بن العاص القائد والسفير الأمين، ج ١، مرجع سابق، ص١١٣.

(٤) ذهب جانب من المؤرخين إلي أن الإمبراطور الروماني لم يلتزم بشروط المهادنة، إذ أن من بقي في الاسكندرية من الرومان كتبوا إلي قسطنطين بن هرقل يومئذ، يخبرونه بقلة من عندهم من المسلمين، وبما هم فيه من الذلة، فبعث إليهم قائداً عسكرياً محنكاً يدعي (منويل)علي رأس ثلاثمائة مركب مشحونة بالمقاتلين الرومان الاشداء، دخلوا الإسكندرية عن طريق البحر، وقتلوا من بها من المسلمين المرابطين، ثم تقدموا باتجاه حصن بابليون، فالتقوا بالمسلمين في نفيوس (بين الاسكندرية وبابليون)، واستطاع المسلمون تحقيق نصراً عظيماً، أنهي كل أمل للرومان في استعادة اخضاع مصر لسلطانهم بعد أن قتل منويل قائد الروم . د/ جمال عبدالهادي، فتح مصر، مرجع سابق، ص٤١؛ محمود شيت خطاب، عمرو بن العاص القائد والسفير الأمين، ج ١، مرجع سابق، ص١١٤. ويذهب ابن عبد الحكم إلي أن القائد الذي أرسله الإمبراطور الروماني يدعي تيودور وأن المناجزة حدثت بينه وبين جيش المسلمين في منطقة العباسية، وأنه لم يستطيع الفرار من جيش المسلمين سوي ثلاثمائة جندي روماني نزلوا إلي السفن التي أتت بهم. ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج ١، مرجع سابق، هامش (٢) ص ٨٨.

(٥) يوحنا النقيوسي، تاريخ العالم القديم ودخول العرب مصر، سكانينج هاوس، مصر، ب. ت، ص٢١٥.

(٦) ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج١، مرجع سابق، هامش (١) ص ١١٧ .

(٧) يقول النقيوسي:"هكذا عقاب الله الناس الذين لم يمجدوا محبة مخلصنا وربنا يسوع المسيح، الذي وهب الحياة للذين يؤمنون به، وجعلهم يهربون أمام أعدائهم". يوحنا النقيوسي، تاريخ العالم القديم ودخول العرب مصر، مرجع سابق، ص٢١٥.

أما الرومان من غير الحامية العسكرية الذين قرروا الإقامة في مصر، فإنهم أصبحوا من أهل الذمة، يسري عليهم أحكامهم لهم ما لهم وعليهم ما عليهم ومن ذلك دفع الجزية أسوة بالأقباط[١]، إذا ما أقاموا بمصر إقامة دائمة أكثر من عام، وبالفعل فضل العديد من الرومان عدم مغادرة البلاد واستمرار الإقامة في مصر[٢]، وخضعوا للقواعد والنظم الإسلامية، وبصفة خاصة أصحاب المصالح من ملاك العقارات وبعض موظفي الإدارة[٣].

المطلب الثاني: موقف أقباط مصر وسكانها من الجزية

بعد أن اضطهد الرومان المصريين واثقلوا كاهلهم بالضرائب والإلتزامات الفادحة، تبين للأقباط أن الأحكام الإسلامية خيراُ من غيرها وأن المسلمين خيراً من غيرهم[٤]، فتشاور المقوقس مع أقباط مصر وممثلي الجاليات المقيمن بها، ووافق المقوقس علي الصلح عن أهل مصر والأقباط جميعاً [٥]، ومن رضي من السكان بالبقاء في مصر خاضعاً للحكم الإسلامي[٦]،

---

(١) ذهب بعض المؤرخين إلي أن جيش المسلمين ألحق بالقوات الرومانية خسائر وبشرية مادية فادحة، الأمر الذي جعلهم يطلبون هدنة للمغادرة. د/ جمال عبدالهادي، فتح مصر، مرجع سابق، ص ٣٦. وأن المسلمين لم يقتل منهم إلا ثلاثة عشر رجلا . محمد عبد العاطي بن أبي الفتح المنوفي، كتاب أخبار الأول فيمن تصرف في مصر من أرباب الدول، مرجع سابق، ص٢٠.

(٢)يؤيد المقريزي تعدد أجناس سكان مصر قائلا :"أما سكان مصر فأخلاط من الناس مختلفوا الأصناف والأجناس من قبط وروم وعرب وأكراد وديلم وحبشان وغير ذلك من الأصناف، إلا أن جمهورهم قبط". تقي الدين المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والاثار، ج١، مرجع سابق، ص١٤٦. ذلك أن الهدنة نصت علي السماح لليهود بالبقاء في الاسكندرية. دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص١٢٢.

(٣) يقول دانيل:"الكثير من الموظفين السابقين استمروا قطعاً في وظائفهم كتاباً". دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص ١٢٥.

(٤) يقول فلوتن:"أن المسلمين طالما كانوا خيراً من غيرهم من الفاتحين، ولاغرو في ذلك". فان فلوتن، السيادة العربية والشيعة والاسرائليات في عهد بن أمية، مرجع سابق، ص١٩.

(٥) جاء في كتاب المقوقس لعمرو بن العاص الأتي:"إني لم أكن متخل عما دخلت فيه وعاقدتك عليه، إنما سلطاني علي نفسي ومن أطاعني، وقد تم صلح القبط فيما بينك وبينهم، ولم يأت من قبلهم نقض، وأنا متم لك علي نفسي، والقبط ستمون لك الصلح الذي صالحتهم عليه، وعاهدتهم، وأما الروم فانا منهم برئ ". ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج١، تحقيق عبدالمنعم عامر، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة ، ص ١٠٥. وقد جرت هذه المعادة علي المقوقس لعنة وغضب الغربيين واتهامه بالعمالة والخيانة، من ذلك السيدة بتشر التي قالت عنه :"ومن مميزات المقوقس أنه كان ذا وجهين يتلون كالحرباء ويتقلب كيف شاء ولسان حاله يقول أنا مع الغالب ... طرحت مصر حكم البطالسة ودخلت تحت ظل الحكومة الرومانية، وفي سنة ٦٤٢ ب.م ظهر فيها خليع خائن ماكر ـ هو المقوقس ـ سلمها إلي أيدي العرب" . ا. ل. بتشر، تاريخ الأمة القبطية وكنيستها، المجلد الثاني، مطبعة مصر، القاهرة، ١٩٠٠، ص ١٢٧، ١٤١. غير أن هناك من الكتاب من يري عكس ذلك قائلا :" إن العرب من قبل ومن بعد ابناء عمومة المصريين فهم أبناء إسماعيل من هاجر المصرية ، وأقرب إليهم من أي جنس آخر، لذلك كان المصريون مهيأين تماماً لاستقبال الفتح العربي والتعاون مع الفاتحين". سعيد عبد الحكيم زيد، نصاري العرب وأقباط مصر، مرجع سابق، ص٧٥.

الإسلامي[١]، فقد انتهي الأقباط وغيرهم من السكان بالرد علي إيجاب المسلمين رداً قاطعاً بقبول الخيار الثاني وهو دفع الجزية، وبهذا القبول انعقد عقد ذمة مؤبد، وصارت أحكام العقد ملزمة لطرفيه، وواجبة التنفيذ منهما، المسلمين وسكان مصر الذين ألزموا أنفسهم أداء الجزية.

وبناء علي هذا الاتفاق كتب عمرو بن العاص عقد ذمة لأقباط مصر وسكانها جميعاً [٢]، ذلك أن بابليون سلمت باتفاق وسلمت الاسكندرية باتفاق آخر، بشروط محددة وواضحة، خاصة مايتعلق بضريبة الجزية[٣]، ودخلت كل مدن الإقليم المصري تباعاً في هذا

---

(١) ذهب بعض المؤرخين إلي أن الكثير من الروم اسلموا ورفضوا العودة إلي روما وآثروا البقاء في ظل العدل الإسلامي. د/ جمال عبدالهادي، فتح مصر، مرجع سابق، ص٤٢.

(٢) ذهب البعض إلي أن العهد الذي منحه عمرو بن العاص لأقباط مصر هو امتداد لعهد آخر أوسع نطاقاً يعرف باسم العهد النبوي ويسمية الرهبان (العهدة النبوية) منحه النبي لكل البلاد النصرانية ومنها مصر، ومحفوظ نسخة منه في المركز الرئيسي لإدارة أملاكٍ دير سانت كاترين في حي الظاهر بالقاهرة، غير أن المقريزي نفي نسبة هذا المخطوط الي النبي، قائلا :"ونحن ننكر لفظ هذا العهد وإن كان مضمونه يتفق ومبادئ الإسلام الحنيف وروحه وما جاء في القرآن الكرين وما جاء في أحاديث الرسول صلي الله عليه وسلم وما أثر عن السنة الشريفة ". تقي الدين المقريزي، تاريخ الأقباط، مرجع سابق، ص١٩. غير أن هناك من الكتاب المحدثين من يذهب إلي صحة العهد النبوي قائلا :" ونحن لانستبعد صحة هذا العهد، أو صحة الأصل المفقود، لأن هذا العهد لايخرج في مضمونه عن تعاليم الإسلام وروحه ولايخالف ما جاء في القرآن الكريم، وما جاء في أحاديث الرسول صلي الله عليه وسلم وما أثر عن السنة الشريفة، ومن المعقول أن يكون هناك رهبان في شبة جزيرة سيناء قد طلبوا الصلح والأمان من الرسول مثلما طلب صاحب أيلة التي تقع علي رأس البحر الأحمر في شبه جزيرة سيناء، كما أن مضمون العهد لايختلف كثيراً عن كتب الصلح والأمان التي منحها الرسول لأهل نجران وأهل اليمن وأهل أيلة وأهل جرباء وأذرح وأهل مقنا وسائر أهل الذمة . ومن المرجح أن يكون رهبان شبه جزيرة سيناء قد طلبوا تأكيد الأمان والعهد من عمرو بن العاص، قائد فتح مصر، بعد اجتياز جيشه مدينة رفح أول حدود سيناء". د/ سيدة إسماعيل كاشف، مصر الإسلامية وأهل الذمة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٣، ص٢٣. بل أن بعض المؤرخين يرجع ذلك إلي أن الرسول صلي الله عليه وسلم كان يـ كن احتراما للتوارة، وكان له بعض العلاقات الودية مع رؤساء بعض القبائل المسيحية العربية. د/ فيليب حتي، العرب تاريخ موجز، مرجع سابق، ص ١٠٤.

(٣) نص العهد علي:"بسم الله الرحمن الرحيم: هذا ما أعطى عمرو بن العاص أهل مصر من الأمان على أنفسهم وملتهم وأموالهم وكنائسهم وصلبهم وبرهم وبحرهم، لايدخل عليهم شيء من ذلك ولا ينتقص ولايساكنهم النوب، وعلى أهل مصر أن يعطوا الجزية إذا اجتمعوا على هذا الصلح وانتهت زيادة نهرهم خمسين ألف ألف، وعليهم ما جنى لصوتهم فإن أبى أحد منهم أن يجيب رفع عنهم من الجزاء بقدرهم وذمتنا ممن أبى بريئة، وإن نقص نهرهم من غايته إذا انتهى رفع عنهم بقدر ذلك، ومن دخل في صلحهم من الروم والنوب فله مثل ما لهم وعليه مثل ما عليهم، ومن أبى واختار الذهاب فهو آمن حتى يبلغ مأمنه أو يخرج من سلطاننا عليهم، ما عليهم أثلاثا في كل ثلث جباية ثلث ما عليهم، على ما في هذا الكتاب عهد الله وذمته وذمة رسوله وذمة الخليفة أمير المؤمنين وذمم المؤمنين، وعلى النوبة الذين استجابوا أن يعينوا بكذا وكذا رأسا وكذا وكذا فرسا على ألا يغزوا ولا يمنعوا من تجارة صادرة ولا واردة". شهد عليه الزبير وعبدالله ومحمد ابناه. وكتب وردان، وحضر فدخل في ذلك أهل مصر كلهم وقبلوا الصلح". محمد بن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، مرجع سابق، ص٦٧٢-٦٧٣؛ عبدالرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ج ٤، تحقيق محمد عبدالقادر ومصطفي عبدالقادر، دار الكتب العلمية، بيروت، ب. ت، ص ٢٩٣. تولي عمرو بن العاص عقد الذمة بنفسه لأن عقد الذمة لايصح إلا من الإمام أو نائبه في ذلك، ولابد من ورود لفظ في صلب العقد يدل علي قبوله من أهل الذمه، لذا ورد في العقد عبارة "وحضر فدخل في ذلك أهل مصر كلهم وقبلوا الصلح". بدر الدين بن جماعة، تحرير الأحكام ، مرجع سابق، ص٢٤٨-٢٤٩.

الصلح[١]، بعقود صلح مماثلة تنص علي جزية مماثلة حتي أصبح جميع الاقليم المصري داخلاً في هذا العهد[٢].

وبعد أن وثق الطرفين شروط عقود الصلح بالكتابة والشهادة، كتب عمرو بن العاص بكل هذه العهود إلي عمر بن الخطاب فأجازها جميعاً[٣]. ذلك أن عقد الذمة العاقد فيه هو الإمام فلو عقده مسلم بغير إذان الإمام لم يصح[٤]، وأوفي المسلمون بجميع بنود العهد للأقباط[٥]، ذلك أن الشرع الإسلامي ألزمهم ألا يكتبوا عهد وألا يذكروا شروطاً إلا ويعضوا عليها بالنواجذ، ويفرغوا الجهد في الوفاء بها[٦]، فقد أمر القرآن الكريم بالوفاء بالعهد، قال تعالي: ﴿وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ اللّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ﴾[٧]،وجعل الوفاء بالعهود والعقود وتنفيذها مسئولية جميع جميع المسلمين سلفهم وخلفهم، قال تعالي: ﴿وَأَوْفُواْ بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُولاً﴾[٨]، وأكدت السنة النبوية علي الوفاء بالعهد ونهت عن الغدر، قال صلي الله عليه وسلم:"أربع من كنّ فيه كان منافقاً خالصاً.. وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر.."[٩]، وقال عليه الصلاة والسلام:"من كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلن عهداً ولايشدنهم حتي يمضي أمده، أو ينبذ إليه علي سواء"[١٠].

---

(١) دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص١٢١، يوحنا النقيوسي، تاريخ العالم القديم ودخول العرب مصر، مرجع سابق، ص٢٠٩.

(٢) يذكر البلاذري أن عين شمس والفيوم والاشمونين واخميم والبشرودات وقري ومدن الصعيد وتنيس ودمياط وتونه ودميره وشطا ودقهله وبنا وبوصير، ووجه وردان مولاه إلي سائر قري أسفل الأرض، فاستجمع عمر بن العاص فتح مصر، وصولحت كلها بعقود تنص علي جزية قدرها ديناران. احمد بن يحيي بن جابر البلاذري، فتوح البلدان، مرجع سابق، ص٣٠٤.

(٣) احمد بن يحيي بن جابر البلاذري، فتوح البلدان، مرجع سابق، ص٢٩٩.

(٤) أبي عبد الله بن محمد المغربي، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، ج٤، مرجع سابق، ص٥٩٣.

(٥) وفاء المسلمون بعهودهم جعل رتبيل (أمير سجستان)يباهي بهم أصحابه، قائلا :"ما فعل قوم كانوا يأتون خماص في البطون سود الوجوه من الصلاة نعالهم خوص؟ ..فقد كانوا أوفي منكم عهدا وأشد بأسا وإن كنتم أحسن وجوها". فان فلوتن، السيادة العربية والشيعة والاسرائيليات في عهد بن أمية، مرجع سابق، ص٢٥.

(٦) محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، ج ١٠، مرجع سابق، ص٣٤٨.

(٧) سورة البقرة، النحل من الآية (٩١).

(٨) سورة المائدة، جزء من الآية (١).

(٩) صحيح مسلم، حديث رقم(١٠٧).

(١٠) محمد عبدالرحمن بن عبدارحيم المباركفوري، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، ج٥، دار الفكر، بيروت، ب. ت، حديث رقم(١٦٢٩).

وعهد الصلح الذي عُقد بين المسلمين والأقباط، لايختلف عن العهدة العمرية التي كتبها عمر بن الخطاب لأهل إيليا بعد فتحها سنة ١٥هـ، ففي الوثيقة الأخيرة أمن عمر أهل القدس علي أنفسهم وممتلكاتهم وأقر حريتهم الدينية في مقابل الوفاء ببنود العهد ودفع الجزية، ذلك أن عمرو بن العاص علاوة علي أنه عامل خليفة المسلمين علي مصر، هو أحد صحابة الرسول عليه الصلاة والسلام، يلتزم سنته ومنهجه وسياسته، كما أنه كان أحد الشهود علي كتاب الخليفة لأهل إيلياء.

وقد أجمع الفقهاء علي أن عهد أقباط مصر، اتفق مع روح الإسلام الحقيقية ومبادئه السامية السمحة، التي دعا إليها الرسول صلي الله عليه وسلم في منهج معاملة غير المسلمين، وبصفة خاصة أهل الذمة، لذلك أصبح هذا العهد هو الدستور الحاكم والقانون المنظم للعلاقة بين المسلمين وأهل الذمة بمصر، وأصبحت أحكامه ملزمة واجبة التطبيق لطرفيه وخلفائهم، منذ لحظة قبول الأقباط له وموافقتهم عليه.

والقول الغالب لدي المؤرخون أن مصر فتحت سنة عشرين من الهجرة، فابن عبد الحكم يقرر أن الاسكندرية فتحت يوم الجمعة لمستهل المحرم سنة عشرين[١]، والطبري يذكر في مغازي المسلمين وأخبارهم السنة العشرون عهد عمرو بن العاص لأقباط مصر، وقال صاحب تاريخ الإسلام:"سنة عشرين فيها فتحت مصر"[٢]، وجاء في النجوم الزاهرة:"روي خليفة خليفة عن غير واحد أن في سنة عشرين كتب عمر بن الخطاب إلي عمر بن العاص أن يسير إلي مصر"[٣]، فكان ذلك إذاناً ببدء عهد جديد تطبق فيه ضريبة الجزية في مصر[٤].

(١) ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج ١، مرجع سابق، ص١١٧.
(٢) محمد بن احمد بن عثمان الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ج ٣، تحقيق د/ عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ب. ت، ص١٩٧.
(٣) يوسف بن تغري بردي الأتابكي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ج ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ص٧.
(٤) محمد بن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك(تاريخ الطبري)، مرجع سابق، ص ٦٧١.

المطلب الثالث: وصف الجزية التي طُبقت في مصر

قد يبدو من القراءة السطحية لفتح المسلمين لمصر، أن مصر قد فُتحت عنوة[١]، استناداً إلي حصار المسلمين حصن بابليون ثم حصار الإسكندرية، بالإضافة إلي المعارك الكثيرة التي وقعت بين المسلمين والرومان حتي أحكم العرب قبضتهم علي مصر، وجلاء الرومان عنها بعد احتلال قارب السبعة قرون، أذاقوا خلالها المصريين كافة ألوان العذاب والاضطهاد، السياسي والديني والاجتماعي والاقتصادي، فبالرغم من بذل الرومان جهود مستميتة للإبقاء علي هذه المقاطعة الغنية والإستراتيجية خاضعة لهم لكنهم لم يفلحوا في ذلك[٢].

أما المقوقس فقد سأل المسلمين الصلح نيابة عن أهلها، واتفق معهم عليه منذ أن حاصروا حصن بابليون، وقبل أن يعرف لمن تكون الغلبة والنصرة[٣]، فلم يقاوم الفاتحين العرب[٤]، بل أن القبط قدموا العون والمساعدة لجيش المسلمين منذ أول نزال بينهم وبين الرومان في مصر في موقعة الفرما، يقول ابن عبد الحكم:"إن القبط الذين كانوا بالفرما كانوا يومئذ لعمرو أعواناً "[٥].

---

(١) اختلفت الآراء بشأن فتح مصر عنوة أم صلحاً، فذهب البعض إلي أنها فتحت عنوة، جاء في كتاب الأموال:" عن عبد الرحمن بز زياد بن انعم قال: سمعت اشياخنا يقولون: ان مصر فتحت عنوة بغير عهد ولاعقد". وذهب البعض إلي أنها فتحت صلحاً، جاء في نفس الكتاب:" عن عبيد الله بن جعفر قال: سألت شيخاً من القدماء هل كان لأهل مصر عهد؟ قال نعم . قلت: فهل كان لهم كتاب؟ قال نعم". وذهب أخرون إلي أن مصر جمعت بين الأمرين، فجاء في كتاب الأموال أيضاً :" قال أبو عبيد: فقد اختلفت الأخبار في امرهم. وأنا أقول أن الأمرين جميعاً قد كانا . وقد صدق الخبران كلاهما لأنها فتحت مرتين ، فكانت المرة الأولي صلحاً ، ثم انتكثت الروم عليهم ففتحت الثانية عنوة". حميد بن زنجوية، كتاب الأموال، ج١، تحقيق د/ شاكر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ط ١، ١٩٨٦، ص ٣٦٠-٣٦٢.

(٢) ريتشارد أ. ساليفان، ورثة الإمبراطورية الرومانية الرومانية، مرجع سابق، ص٥٤.

(٣) يبرر بعض المسيحيين ترحيبهم بالعرب قائلا :"لقد أجمع المؤرخون علي اعتبار أن هذه المعطيات شاهمت كثيراً في تسهيل سيل النصر للفتوحات العربية، لدرجة أنهم جزموا بأن سكان هذه الأقطار قد تقبلوا العرب بقلوب رحبة، لأنهم رأوا فيهم محررين لاغزاة". د/ إدمون رباط، المسيحيون العرب، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت، ط١، ١٩٨١، ص٢٦.

(٤) يقول فلوتن:" ولاغرو فان أهل سورية ومصر .. لم يقاوموا الفاتحين من العرب مقاومة تذكر". فان فلوتن، السيادة العربية والشيعة والاسرائيليات في عهد بن أمية، مرجع سابق، ص١٩.

(٥)حدث التعاون بين المسلمين والأقباط منذ أول لقاء بين المسلمين والروم، حيث:"إن القبط الذين كانوا بالفرما كانوا يؤمئذ لعمرو أعواناً ". جمال الدين أبي المحاسن، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، مرجع سابق، ص١٢. وجاء في كتاب عمرو بن العاص:"وكان مع جيش عمرو، جماعة من رؤساء القبط، فأصلح القبط الطرق، وأقاموا لهم الجسور والأسواق، وصارت القبط لجيش المسلمين أعواناً ". محمود شيت خطاب،

ولم تقتصر مساعدة الأقباط لعمرو بن العاص وجيشه علي الفرما، بل استمر دعمهم له فأمدوه بالمؤن خلال فترة حصاره لحصن بابليون، الذي كان كسبه يعني ضمان المسلمون قاعدة كبيرة حصينة ومأمونة، تكون مركز الإنطلاق لما يلي ذلك من فتوحات، كما رمم القبط القناطر للمسلمين وشيدوا لهم الجسور وأمدوهم بالمواد الغذائية والمساعدة العسكرية، بالإضافة إلي الشد من أزرهم وتشجيعهم علي التوغل داخل البلاد، وشهد شاهد منهم بذلك، يقول يعقوب روفيله:"ان جماعة المقوقس كانوا يمدون العرب سراً في أثناء الحصار بالمؤنة والعلف"(١)، وكان الأقباط يقتلون كل جنود الرومان الذين يقابلونهم"(١).

عمرو بن العاص القائد والسفير الأمين، ج١، مرجع سابق، ص١٠٧. ويذهب لويس شيخو إلي أن القبط كانوا أعوان للمسلمين منذ فجر الإسلام وليس منذ فتح عمرو بن العاص مصر، فالعلاقات والتعاون بين أقباط مصر والمسلمين قائمة منذ زمن النبي، حيث كان اقباط مصر أول من أخذ عهد من النبي، يقول شيخو:" من المحتمل أن رهبان طور سيناء كانوا أول من أخذ عهد من نبي الإسلام، لما أدوه لقومه من الخدم في بعض غزواتهم". هشار لقول شيخو لدي تقي الدين المقريزي، تاريخ الأقباط، مرجع سابق، ص٢٢. وجاء في كتاب الدعوة إلي الإسلام:"يرجع النجاح السريع الذي أحرزه غزاة العرب، قبل كل شئ، إلي ما لقوه من ترحيب الأهالي المسيحيين الذين كرهوا الحكم البيزنطي". توماس. و. أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص١٢٣. ويؤكد المستشرق رينهارت مساعدة ومعاونة الاقباط للمسلمين قائلا :"إيثارهم حكم المسلمين علي حكم الرومان واندفاعهم إلي مساعدة العرب في فتوحاتهم بكل قلوبهم بدلا من مناوأتهم والتأليب عليهم". رينهارت دوزي، ملوك الطوائف ونظرات في تاريخ الإسلام، مرجع سابق، ص٢٥٧. ولم تقتصر معاونة المسيحيين للمسلمين ضد الحكم البيزنطي علي فتح مصر بل استمروا في معاون المسلمين، فقد أرسل الخليفة الوليد بن عبدالملك جيشا بقيادة مسلمة بن عبدالملك لفتح بعض المدن التي أخضعها الرومان لحكمهم ، وساعد أهل هذه المدن العرب، بل وانضموا إلي الجيش العربي الفاتح ضد البيزنطيين. د/ ابراهيم زعرور ود/علي أحمد، تاريخ العصر الأموي السياسي والحضاري، منشورات جامعة دمشق، سوريا، ١٩٩٥/١٩٩٦، ص٧٥. غير أننا نري في تاريخ العلاقة بين المسلمين وأهل الذمة تعاون سابق علي تعاون الأقباط مع المسلمين، فعندما توجه أبو عبيدة الجراح إلي فتح الشام ومحاربة الروم ساعده أهل الذمة ضد الروم، جاء في كتاب الخراج:"فلما رأي أهل الذمة وفاء المسلمين لهم وحسن السيرة فيهم صاروا اشداء علي عدو المسلمين وعونا للمسلمين علي أعدائهم". أبي يوسف يعقوب بن ابراهيم، كتاب الخراج، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٧٩، ص ١٣٩، كل هذا التعاون خاصة من المسيحيين جاء تصديقاً لقول الله تعالي:" ﴿لتجدَنَ أقربَهُمْ مَوَدَّةً للذينَ آمَنُوا الذينَ قالوَا إنا نصَارَى ذلكَ بأنَّ منْهُمْ قسّيسينَ ورُهْبَانا وَأنَهُمْ لا يَسْتكبرُونَ﴾. سورة المائدة، جزء من الآية (٨٢) . وَقولَ الرسولَ صلىَ الله عليه وسَلمَ:" اللهَ اللهَ في قبط مصرَ، فانكم ستظهرون عليهم، ويكونون لكم عدة وأعوانا في سبيل الله". الطبراني، المعجم الكبير، حديث رقم (٥٦١).

(١) ولم يكتفي اقباط مصر بتقديم المساعدات المادية للمسلمين، بل قدموا لهم مساعدات عسكرية أيضاً منها: أنه كان للمقوقس نسيب كان حاكماً علي دمياط، لم يرضي بمصالحة عمرو بن العاص، واستشار أعيان المدينة الذين رأوا الدخول في الصلح كما فعل المقوقس إلا أن ذلك لم يروق للهاموك ولم يرضي بهذا الرأي، غير أن إبنه خرج إلي العرب ودلهم علي عورات المدينة فدخلوها واستولوا عليها، ثم قام بحشد جيشا من أقباط البرلس والدميرة وغيرهما من البلاد المجاورة وأمد به المسلمين ... كما أنه عندما عاد الرومان إلي مصر محاولين إعادتها إلي حكمهم إجتمعت كلمة القبط والعرب علي أن يطلبوا من الخليفة أن يأذن لعمرو بن العاص ـ كان قد رحل عن مصر وتولي عليها عبدالله بن أبي سرح ـ في العودة إلي مصر لمقاتلة الروم ، فأجاب طلبهم وأرسله فصار يحاربهم ويقاتلهم حتي ابعدهم عن المدينة، وكان القبط يحاربون في هذه الواقعة مع العرب، يقاتلون الروم خوفاً من أن يتمكنوا من البلاد ويأخذونها فيقع الأقباط في يدهم مرة أخري، فينتقمون منهم لتفضيلهم العرب عليهم". يعقوب روفيله، تاريخ الأمة القبطية، مطبعة التوفيق، القاهرة، ١٨٩٨، ص

هذه المساعدات سواء المادية والمعنوية التي تلقاها المسلمين من الأقباط جعلت فتح مصر يتم بسرعة ويصل المسلمون إلي ضاف النيل في زمن وجيز[٢]، هذا بالإضافة إلي الدعم المعنوي المتمثل في قبول المسلمين والخضوع الكامل لهم وعقد العهد معهم، بحيث لم تبقي عقبة أمام الجيش الإسلامي سوي الجيش الروماني.

وبرر جانب من المؤرخين الدعم الذي قدمه الأقباط للعرب، بأن الأقباط كانوا مستبشرين بالإسلام، بل أن الكثير من أقباط مصر دخلوا إلي الإسلام وساروا علي نهجه قبل أن يتمكن المسلمين من فتحها[٣]. بينما برر جانب آخر هذا الدعم بأنه نتيجة التقارب والتفاهم القائم بين الأقباط والعرب[٤]. وبرر جانب ثالث هذه المعاونة بأنها جاءت تنفيذاً لأوامر عليا صادرة من القيادة الدينية للأقباط، فعندما بلغ الأسقف بنيامين قدوم عمرو بن العاص إلي مصر، كتب إلي القبط يعلمهم أنه لن تكون للروم دولة بعد ذلك، وأن ملك الروم قد انقطع وزال من مصر، وأمرهم بتلقي عمرو بن العاص ومعاونته[٥].

وعدم مناصبة قبط مصر العداء للمسلمين بل مد يد العون لهم ومساعدتهم في حروبهم ضد الرومان[٦]، جعل بعض المؤرخين الغربيين يتهمون زعيمهم وحاكمهم بالعمالة والخيانة ويوجهون إليه أفظع ألفاظ السباب، تقول السيدة بتشر:"من مميزات المقوقس أنه كان ذا وجهين يتلون كالحرباء ويتقلب كيف شاء ولسان حاله يقول أنا مع الغالب، فبعد أن طرحت

٥٣-٥٩.وهو ما أكده المقريزي قائلاً :" والثابت في المصادر القديمة أن فريقاً من الأقباط ساعدوا الجيش العربي في العمليات الحربية ضد البيزنطيين". تقي الدين المقريزي، تاريخ الأقباط، مرجع سابق، ص ٢٩.

(١) يوحنا النقيوسي، تاريخ العالم القديم ودخول العرب مصر، مرجع سابق، ص٢١٢.

(٢) يقول دينيت:"عبر عمر بن العاص حدود مصر.. وتلا ذلك سلسلة من التقدم السريع". دانيل دينيت، الجزية والإسلام، ترجمة د/ فوزي فهيم، دار مكتبة الحياة، بيروت، ب. ت، ص١٢٠.

(٣) يقول ارنولد:"لقد تحول كثير من هؤلاء القبط إلي الإسلام قبل أن يتم الفتح، حين كانت الاسكندرية حاضرة مصر وقتئذ لاتزال تقاوم الفاتحين، وسار كثير من القبط علي نهج إخوانهم". توماس. و. أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص ١٢٤.

(٤) يقول دانيل:"كان العرب دائماً علي تفاهم مع المقوقس". دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص١٢٣.

(٥) ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج ١، مرجع سابق، ص ٨٦.

(٦) من الحروب التي ساعد فيها قبط مصر المسلمين، حرب معاوية بن أبي سفيان ضد أهل قبرص. أ/ محمود شاكر، التاريخ الإسلامي، ج ٣، مرجع سابق، ص ٢٢٥.

مصر حكم البطالسة ودخلت تحت ظل الحكومة الرومانية، وفي سنة ٦٤٢ ميلادية ظهر فيها خليع خائن ماكر ـ هو المقوقس ـ سلمها إلي أيدي العرب"[١].

غير أن جانب من المستشرقين تكفل بالرد إدعاءات السيدة بتشر وغيرها، من المناهضين لاتفاق المسلمين والأقباط، مبررين موقف أقباط مصر برغبتهم في التخلص من الاضطهاد السياسي والاجتماعي والديني الذي مارسه ضدهم الرومان[٢]، فقد كان مجئ العرب إنقاذاً للأقباط وحماية لمعتقداتهم الدينية ومقدساتهم[٣].

فالتقارب بين المسلمين والأقباط كان منذ بداية دخول المسلمين مصر، فشعب مصر كان تواقاً للتخلص من جميع صنوف الظلم التي عانها تحت الحكم الروماني وسلفه البيزنطي، لهذا لاعجب في ترحب المصريون بالعرب إذ اعتبرهم منقذين لهم من نير الحكم البيزنطي الجائر[٤]،كما أعتبروهم أقرب نسباً وصهراً إليهم من حكامهم الأغراب الطغاة[٥].

وعلي الجانب الأخر كان المسلمون معجبين بمصر وحضارتها، متعاطفين متسامحين مع أهلها وسكانها، وقد عبر عن ذلك عبد الله بن عمرو بن العاص، قائلاً :"قبط مصر أكرم الأعاجم كلها، وأسمحهم يداً، وأفضلهم عنصراً، وأقربهم رحماً بالعرب عامة وبقريش خاصة،

(١) ا. ل. بتشر، تاريخ الأمة القبطية وكنيستها، مرجع سابق، ص١٢٧. غير أن اتهام بتشر للمقوقس بالعاملة للمسلمين لم يكن إلا ترديد لاتهام سابق له من هرقل إمبراطور الروم فعندما اشتد غضبه وعظم غيظه عليه، اتهم المقوقس بخيانة الدولة وتخليه للمسلمين عنها، وحكم عليه بأنه مجرم ليس دون الموت جزاء لذنبه، وأخذ يقرعه ويؤنبه علي وجهة نظره للوصول لاتفاق مع المسلمين، ونعته بالجبن والكفر. محمود شست خطاب، سفراء النبي صلي الله عليه وسلم، دار الأندلس الخضراء، السعودية، ط١، ١٩٩٦، ص١١٣.

(٢) يصف ارنولد الاضطهاد الديني الذي حدث لأقباطمصر قائلا :" اليعاقبة الذين كانوا السواد الأعظم من السكان المسيحيين، قد عوملوا معاملة مجحفة من أتباع المذهب الأرثوذكسي التابعين للبلاط الذين ألقوا في قلوبهم بذور السخط والحنق اللذين لم ينسهما أعقابهم حتي اليوم، فكان بعضهم يعذب ثم يلقي به في اليم، وتبع كثير منهم بطريقهم إلي المنفي لينجوا من أيدي مضطهديهم وأخفي عدد كبير منهم عقائدهم الحقيقية، وتظاهروا بقبول قرارات مجمع خلدونية، وقيل أن جستنيان أمر بقتل مائتي ألف من القبط في مدينة الإسكندرية، وأن اضطهادات خلفائه قد حملت كثيرين علي الالتجاء إلي الصحراء". توماس. و. أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص١٢٣.

(٣) جاء في كتاب وعود الإسلام:"إن إله الإنتقام إذ رأي خبث الرومان وأذاهم الذين حيثما كانوا ينهبون بوحشية كنائسنا وأديرتنا ويقضون علينا بلا شفقة أرسل إلينا أبناء إسماعيل لإنقاذنا منهم .. ولم تكن تلك فائدة طفيفة بالنسبة إلينا أن نتخلص من قساوة الرومان ومن خبثهم وأذاهم ومن غضبهم ومن غيرتهم الفظة وأن نجد أنفسنا في راحة". روجيه جارودي، وعود الإسلام، ترجمة د/ ذوقان قرقوط، دار الرقي، بيروت، ط٢، ١٩٨٥، ص ٤٠ .

(٤) د/ سيدة إسماعيل كاشف، مصر الإسلامية وأهل الذمة، مرجع سابق، ص ٢٥،٣٠.

(٥) د/ فيليب حتي، العرب تاريخ موجز، مرجع سابق، ص ٦٢.

ومن أراد أن يذكر الفردوس أو ينظر إلي مثلها في الدنيا فلينظر إلي أرض مصر حين يخضر زرعها"[١]، لذلك توجا عمرو بن العاص والمقوقس روح التفاهم والوفاق بمعاهدة صلح وعقد ذمة، حدد حقوق وواجبات الطرفين[٢]، وتم في هذا الاتفاق اثبات تراضي طرفيه علي دفع أقباط مصر جزية للمسلمين. ويبدو رضاء الأقباط بالجزية من أول لقاء تم بين المقوقس وممثل عمرو بن العاص، عندما قال المقوقس:"قد كنت أخرج الجزية إلي من هو أبغض إليَّ منكم معشر العرب لفارس والروم، فإن أحببت أن أعطيتك الجزية"[٣].

وذهب معظم الآراء إلي أن الجزية التي إلتزم بها القبط جزية صلحية، قال ميمون الحضرمي:"لما فتح عمرو بن العاص مصر صالح عن جميع من فيها من الرجال من القبط علي دينارين"، وقال الليث ابن سعد:"أن المقوقس صالح عمرو بن العاص علي أن يفرض علي القبط دينارين علي كل منهم"، فمصر كلها إرتبطت بصلح مع الفاتحين، حتي من قاتل المسلمين في البداية أنتهي به الأمر إلي الصلح معهم، قال الطبري:"قال أهل مصر لملكهم: ماتريد إلي قوم فلوا كسري وقيصر وغلبوهم علي بلادهم! صالح القوم واعتقد منهم ولا تعرض لهم ولا تعرضنا لهم، فأبي وناهدوهم فقاتلوهم، ونزل الزبير عليهم عنوة حتي خرج علي عمرو من الباب معهم، فاعتقدوا بعدما أشرفوا علي الهلكة، فأجروا ما أخذوا عنوة مجري ما صالح عليه، فصاروا ذمة وكان صلحهم"[٤].

---

(١) تقي الدين المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والاثار، ج ١، مرجع سابق، ص٨٤.
(٢) دلل أحد الأقباط علي التقارب والوفاق بينهم وبين المسلمين قائلاً :"أصبحت الفسطاط بهمة الأقباط الذين بذلوا النفس والنفيس في تشييدها مدينة زاهية زاهرة تحاكي في البهجة والرونق مدينة منف القديمة التي شيدتها أيدي الملوك الفراعنة، وفي هذا دليل علي إحكام الوفاق وتمكين العلاقات بين القبط والعرب فذ ذلك الزمن حتي أباحوا لهم بناء كنائس ومعابد متعددة في وسط الفسطاط، التي هي مقر جيش الإسلام علي حين أن المسلمين كانوا يـ صلون ويخطبون في الخلاء أو أنه لم يكن لهم غير جامع واحد الذي بناه عمرو بن العاص". يعقوب نخلة روفيله، تاريخ الأمة القبطية، مرجع سابق، ص ٥٢. ويبدو أن التقارب بين المسلمين ومسيحي مصر يجد أصله في التقارب العقائدي، وهو ما ذهب إليه المقريزي، قائلاً :" دولة العرب المسلمين لم ير بعض الأقباط فيهم ـ إذ ذاك ـ إلا مذهبا من مذاهب المسيحية، وليس خروجا من دين إلي دين، وأخذ المصريون لهذا الحدث الكبير، وهو الانقال من أيدي البيزنطيين إلي ايدي العرب". تقي الدين المقريزي، تاريخ الأقباط، مرجع سابق، ص٢٩.
(٣) عبدالرحمن بن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ج ٤، مرجع سابق، ص٢٩١.
(٤) محمد بن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، مرجع سابق، ص٦٧٢.

وأكد ابن عبدالحكم علي أن صلح القبط مؤبد ودائم لن ينفض مع مرور الزمن، مما يترتب علي ذلك من استمرار تطبيق الجزية الصلحية، قائلاً :"ثم أقبل المقوقس إلي عمرو بن العاص فقال له: إن الملك قد كره ما فعلت وعجزي، وكتب إلي جماعة الروم ألا ترضي بمصالحتك وأمرهم بقتالك .. ولم أكن لآخرج مما دخلت فيه وعاقدتك عليه، وإنما سلطاني علي نفسي ومن أطاعني، وقد تم صلح القبط بينك وبينهم، ولم يأت من قبلهم نقض ، وأنا مُتم لك علي نفسي، والقبط مُتمون لك الصلح الذي صالحتهم عليه، وعاهدتهم"(١).

كل هذا يشير إلي أنه بالرغم من الحروب المناجزات العديدة التي وقعت بين العرب والقوات الرومانية المعتدية علي أرض مصر وأهلها، الذين انتظروا طويلاً التحرر من نير العدو الغاشم والسلطان الظالم، لم يكن أقباط مصر طرفاً ضالعاً في النزال، بل علي العكس كانوا في صف المسلمين أعواناً ومساعدين، وهو ما يؤيد العفو عنهم والتصالح معهم.

المبحث الثاني: الفئات الخاضعة والمعفاة من الجزية مصر

الرومان عندما تسلطوا علي مصر استخدموا الفرائض المالية لتفضيل أجناس علي أخري، وفقاً لما تمليه الإرادة والهوي والمصلحة، فهناك أجناس لم تخضع لضريبة الرأس ليس من بينها المصريين أبناء البلاد الأصليين، أما الشرع الإسلامي بالرغم من أنه لم يفرض الجزية علي جميع السكان، إلا أنه وضع ضوابط عامة يلزم توافرها مجتمعة، تحدد المكلفين بهذه الضريبة، لاتفرق بين جنس وآخر، ولابين أبيض وأسود، فجميع سكان مصر الذين دخلوا في عقد الذمة وتوافرت فيهم شروط الضريبة خضعوا لها علي السواء.

كما وضعت قواعد عامة قررت أسباب مختلفة للإعفاء من الجزية، أستفادت منها طوائف شتي، واستفاد منها أعداء الإسلام المقيمين بمصر، لدرجة أن غالبية سكان مصر أعفوا من هذه الضريبة ولم تخضعوا لها مطلقاً، لفقدهم أحد الشروط اللازمة لسريان الضريبة.

(١) ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج ١، مرجع سابق، ص١٠٥.

وسنقسم هذا المبحث إلي مطلبين، المطلب الأول: الفئات الخاضعة للضريبة، المطلب الثاني: الفئات المعفاة من الضريبة.

المطلب الأول: الفئات الخاضعة للجزية

عند الفتح الإسلامي لمصر كان سكانها يتألفون من عناصر مختلفة، غير أن الأقباط وهم العنصر الأصلي وأهل البلاد، كانوا الغالبية العظمي فيها، وبمقتضي صلح بابليون المبرم بين المسلمين والأقباط ومن دخل معهم في العهد، أصبح أقباط مصر وسكانها الرغبين في البقاء بها علي وجه الدوام أهل ذمة وعهد، أما القوات الرومانية المحاربة فقد استمرت العلاقة بينها وبين العرب علي ما كانت عليه، لكن مع هدنة حرب مؤقتة لمدة محددة، مما أضحي معه الفئات الخاضعة لضريبة الجزية معروفة ويمكن حصرها علي وجه الدقة، وهي:

اولاً : الأقباط سكان مصر من أهلها الأصليين: مهما اختلفت ديانتهم وعقائدهم، وكان أغلب سكان مصر وقت فتح العرب لها كانوا علي المسيحية[1]، إذ دخلت المسيحية مصر منذ منتصف القرن الأول الميلادي، وأصبحت الديانة الرسمية للإمبراطورية الرومانية، حيث قرر الإمبراطور تيودوز الأول في القرن الرابع اعتبار المسيحية دين رسمي للإمبراطورية ومنها مصر[2]، ومسيحي مصر كان أغلبهم من المذهب اليعقوبي، فهم في الحقيقة سكان مصر

---

(١) وكان أغلب مسيحي مصر يعتنقون مذهب الطبيعة الواحدة أو المذهب المرنوفيزيتي أو الذين سمتهم بعض المراجع باليعاقبة، والذين سموا أنفسهم أصحاب الامانة المستقيمة، أو الأقباط الأورثوذكس، ويرجع تسميتهم باليعاقبة إلي يعقوب البراذعي تلميذ بطريرك رومية الذي أرسله إلي مصر لنشر أن المسيح له طبيعة واحدة وجوهر واحد ومشيئة واحدة. المقريزي، تاريخ الأقباط، مرجع سابق، هامش(١) ص٧١. كما وجد في مصر عدد من المسيحيين الذين اعتنقون المذهب الملكاني أو الخلقدوني. د/ سيدة كاشف، مصر الإسلامية وأهل الذمة، مرجع سابق، ص٥١.

(٢) جاء في معجم مقاييس اللغة:"قبط" أهل مصر، والنسبة إليهم قبطي؛ وجاء المحيط:"القبط"هم بنك مصر، والنسبة إليهم قبطي؛ وجاء في تهذيب اللغة تهذيب اللغة: قال الليث: القبط هم أهل مصر وبنكها،؛ وجاء في الصحاح: القبط: أهل مصر؛ القبط: جيل بمصر، وقيل هم أهل مصر وبنكها؛ في معجم المعاني الجامع: القبط: طلمة يونانية الأصل بمعني سكان مصر، ويقصد بها اليوم المسيحيون من المصريين؛ وجاء في تاج العروس: اختلف في نسب القبط، فقيل هو البط بن حام بن نوح ـ عليه السلام ـ وذكر أن مصرايم بن حام أعقب من لوذيم ،أن لوذيم أعقب صبط مصر، وقيل قبط مصر هم ولد قبط بن مصر بن قوط بن حام. وكلمة قبط هي تحريف للعبارة المصرية القديمة (حت ـ كا ـ بتاح) بعد أن حرفها الإغريق والبيزنطيون من بعدهم وأطلقوها علي سكان مصر الأصليين . فكلمة قبطي تعني مصري والقبط والأقباط تعني المصريين جميعاً منذ فتحت الدنيا عليها عيونهم قبل فجر التاريخ. د/ رأفت عبدالحميد، الفكر المصري في العصر المسيحين، مرجع سابق، ص٩. غير أن المقريزي يري أن كلمة قبط بمرور الزمن أصبحت تعني المسيحيين المصريين، قائلا :" القبطي: هو القفطي المسيحي Coptos". المقريزي، تاريخ الأقباط، مرجع سابق، ص١٣.

أعلاها وأسفلها، أيضاً كان بمصر طائفة من الروم الملكانيين الكاثوليك[١]، ومنذ الفتح صار القبط علي اختلاف مذاهبهم ذمة للمسلمين[٢].

أيضاً كان سكان مصر مزيج من الأكراد والديلم والحبشان وغير ذلك من الأصناف التي دخلت في عهد المسلمين، وإن كان تعدادهم قليل بالمقارنة بالمسيحيين اليعاقبة، بالاضافة إلي وجود جالية من اليهود، الذين منحهم العهد حق البقاء في الاسكندرية[٣]، فركزوا أنشطتهم فيها وعملوا بالتجارة والصناعة وجباية الضرائب[٤]، إلا أن جمهور سكان مصر وقت الفتح العربي كان من القبط المسيحيين[٥].

ثانياً: الروم والنوب: كان عدد الروم المتواجدين في مصر مع الفترة الأولي من احتلال الرومان لها لم يتجاوز العشرين ألفاً، غالبهم جنود بالحامية الرومانية، ولم يكن هؤلاء الرومان من فئة واحدة بل كان منهم الرومان الأصلاء، وكان عددهم قليل جداً، لأن سياسية الأباطرة

---

(١) الملكانية مذهب مسيحي بيزنطي انتشر في مصر والشام، وسموا ملكاني أي أتباع الملك كونهم اتبعوا القرار الصادر من الامبراطور الروماني سنة ٤٥١ ميلادية بناء علي انتهي إليه مجمع خلقدونيون بشأن الطبيعة المزدوجة للسيد المسيح، ورفضوا فكرة المونوفيزية بخصوص الطبيعة الواحدة الآلهية للسيد المسيح، ومن الملكانية من يعترف برئاسة البابا في روما ويسمون الروم الكاثوليك ومنهم من لايعترف برئاسته ويسمون الروم الأرثوذكس.

(٢) المقريزي، تاريخ الأقباط، مرجع سابق، ص ٨٦.

(٣) ذكرت المصادر أنه كان بالاسكندرية طائفة من اليهود يعيشون في مدينة الاسكندرية يمارسون التجارة وجباية الضرائب، الأمر الذي أكسبهم أموالاً كثيرة، غير أنهم لم يكونوا محبوبين من السكندريين، وكان حيهم يمتد علي شاطئ البحر إلي الشرق من القصر الملكي. زكي علي، الإسكندرية في عهد البطالمة والرومان، ص٤٠. واستمرت اقامة اليهود بالاسكندرية فترة الحكم الروماني، وعند الفتح العربي كان عددهم حوالي أربعين ألف يهودي عليهم الجزية، ذكر ذلك عمر بن العاص في رسالته للخليفة عمر بن الخطاب يبشره بفتح إلاسكندرية، فجاء في الرسالة: أما بعد، فإني فتحت مدينة لا اصف ما فيها غير أني أصبت فيها أربعة آلاف منية بأربعة آلاف حمام، وأربعين ألف يهودي عليهم الجزية". ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب،ج١، مرجع سابق، ص١٢١. ولما كان لليهود مصالح مالية كبيرة في مصر، لذلك حرصوا علي تضمن عقد الصلح نص يسمح لهم بالبقاء في الإسكندرية. دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص ١٢٢. وعندما زار الرحالة اليهودي بنيامين التلطيلي مصر في عهد الخليفة الفاطمي العاضد سنة ٥٦٤هـ/ ١٦٦٤م، أجري إحصاء ليهود مختلف المدن المصرية فوجدهم أقل من٣٣٠٠٠ يهودي، اي اقل من عدد يهود الاسكندرية وقت الفتح العربي، وهذا راجع إلي اسلام الكثير منهم. د/سيدة إسماعيل كاشف، مصر الإسلامية وأهل الذمة، مرجع سابق، ص٥٦.

(٤) اليهود منعتهم تقاليدهم من الإشتراك في حياة المدينة العادية لذلك لم يكونوا محبوبين من السكندريين، لذلك اختصوا بحي عينه لهم أحد ملوك البطالمة الأولين، وكان حيهم يمتد علي شاطئ البحر إلي الشرق من القصر الملكي، يقول د/ زكي علي:" عوف كثير من يهود الإسكندرية بالثراء الكبير وكان بعضهم من أصحاب الملايين، وأكتسبت الجالية سمعة الثراء بوجه عام .. وبعض اليهود كان يقوم بأعمال جباية الضرائب، وكثيرون خدموا في الجندية والحاميات، واشتغل بعضهم بالزراعة، أما يهود الإسكندرية فيغلب عليهم الإشتغال بالتجارة وأعمال الصناعة". د/ زكي علي، الإسكندرية في عهد البطالمة والرومان، ص ٤٠، ٤٥.

(٥) المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج١، مرجع سابق، ص١٤٦.

الرومان في هذه الفترة لم تكن تشجع الهجرة إلي مصر للأسباب متعددة، بالإضافة إلي مكتسبي الجنسية الرومانية من الإغريق أو المصريين المتأغرقين(١).

وإعمالاً لسياسة التمييز العنصري التي تبناها المستعمر الروماني، تمتع الرومان في مصر بالكثير من الامتيازات، تمثلت في تملك مساحات كبيرة من الأراضي، وتقلد مناصب الحكم والإدارة الهامة، وخضوعهم لأحكام القانون الروماني وحده، وإعفائهم من الكثير من الضرائب وعلي رأسها ضريبة الرأس، التي لم يكن يخضع لها أي فرد يحمل هذه الجنسية، باعتبار أن ضريبة الرأس دليل الإذلال والدنو وهذا يتعارض مع سمو العنصر الروماني.

هذه المزايا شجعت علي اجتذاب مزيد من الرومان إلي مصر وإقامتهم فيها، حتي كونوا جالية كبيرة شيد من أجلها الأباطرة المدن، فكان غالبيتهم يُقيم في مدينتي بارتينيون وانتينوبوليس، وعندما تولي المسلمون السلطة، لم يقبل كثير من الرومان البقاء في تحت الحكم الإسلامي وغادر البلاد(٢)، ولم يبق منهم إلا من كان له علاقات ومصالح في مصر، ومن بقي خضع لضريبة الجزية مثل الأقباط سواء بسواء(٣)، لذلك عندما عاود الروم احتلال الاسكندرية ونزعها من سلطان المسلمين، أنضم إليهم من كان بمصر من الرومان، وصاروا

(١) كان عدد الروم بمصر وقت الفتح الإسلامي لها ثلاثمائة ألف رومي. المقريزي، تاريخ الأقباط، مرجع سابق، ص٨٩.

(٢) السماح بمغادرة البلاد لم يكن قاصر علي الرومان وحدهم وإنما، سُمح أيضاً لجميع المقيمين في مصر مغادرتها، وفقاً لتقديرهم ومطلق حريتهم، فلم يرغم المسلمين أياً من المقيمين بها علي البقاء وعدم المغادرة، فكانت سياسة عمر بن الخطاب تقوم علي ترك الحرية الكامل لأهل البلاد المفتوحة في الخيار بين استمر الإقامة تحت الحكم الإسلام أو المغادر، فقد جاء في صلح عمر بن الخطاب لأهل القدس ما نصه:" من أحب من أهل ايلياء أن يسير بنفسه وماله مع الروم ويخلي بيعهم وصلبانهم فانهم آمنون علي أنفسهم وبيعهم وصلبانهم حتي يبلغوا مأمنهم". الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج ٢، مرجع سابق، ص٤٤٩.

(٣) ذكر ابن عبد الحكم عدد الرومان المتواجدين في الاسكندرية قائلا :"كان عدة من الاسكندرية من الروم مائتي ألف من الرجال، فلحق بأرض الروم أهل القوة، وركبوا السفن، وكان بها مائة مركب من المراكب الكبار، فحمل فيها ثلاثون ألفا مع ما قدروا عليه من المال والمتاع والأهل، وبقي من بقي من الساري ممن بلغ الخراج، فأحصي يومئذ ستمائة ألف سوي النساء والصبيان". ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج ١، تحقيق عبدالمنعم عامر، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ص١٢١. ويقول يعقوب نخلة:"كان عدد الروم بمصر ينوف عن ثلثمائة ألف نفس، فهاجر أغلبهم ولم يبق منهم إلا من كانت له علاقة ومصالح لاتسمح له بالخروج منها والإبتعاد عنها". يعقوب روفيله، تاريخ الأمة القبطية، مرجع سابق، ص ٥٨. ويبدو أنه بقوله هذا قصد القوات الرومانية المتواجدة بمصر لحظة الفتح العربي لها، إذا أن الحماية العسكرية في الاسكندرية وحدها بلغت خمسين ألف بالاضافة إلي الأسطول البيزنطي وقاعدته في مينائها. د/ فيليب حتي، العرب تاريخ موجز، مرجع سابق، ص٧٣.

يعيثون فساداً في القري ينهبون ما بها من الأموال ويقتلون من فيها من السكان[١].

وهذا الحكم طُبق أيضاً علي النوبيين المقيمين في مصر، وكانوا وقت الفتح العربي علي الديانة المسيحية، فمن لم يريد البقاء رحل إلي السودان، ومن استطاب العيش في مصر دخل في ذمة المسلمين، فخضع من بقي من النوبيين في أرض مصر للجزية شأنهم شأن أقرانهم من أهل الكتاب الرومان والأقباط، فقد جاء عقد الأمان:"ومن دخل في صلحهم من الروم والنوب فله مثل ما لهم وعليه مثل ما عليهم"[٢].

ثالثاً: المقيمون في مصر إقامة دائمة وتوافر فيهم شروط الخضوع للجزية: ذلك الجزية كانت تفرض علي أهل الكتاب، ومن في حكمهم من المجوس، ومن عداهم يلحق بهم كالسامرة والصابئة[٣]، إذا ما أقاموا في دار الإسلام إقامة دائمة، يقول أبو يوسف:"الجزية واجبة علي جميع أهل الذمة ممن في السواد وغيرهم من أهل الحيرة وسائر البلدان من اليهود والنصاري والمجوس والصابئين والسامرة"[٤].

أيضاً كان في مصر العديد من الجنسيات إبان العصر الروماني، فهناك الإغريق الذين أقام أغلبهم في المدن الحرة (اسكندرية، نقراطيس، بطلمية)، وقد عمد الرومان إلي الانتقاص من امتيازاتهم السياسية، حيث حرموا مواطني مدينة الاسكندرية من مجلس الشيوخ، كما انقصوا امتيازاتهم الاجتماعية، حيث احتفظ الرومان لأنفسهم بالمناصب الرئيسية وتركوا المناصب الثانوية للإغريق، لكن هذا الإضطهاد لم يثني الإغريق عن إستمرار الإقامة في مصر، كما وجد العديد من الفرس الذين استطابوا الحياة فيها منذ الاحتلال الفارسي لها.

---

(١) يعقوب روفيله، تاريخ الأمة القبطية، مرجع سابق، ص٥٨.
(٢) النوبيين المقيمن في مصر خضعوا لضريبة الجزية مثلهم مثل الرومان والقبط، لأن عهد الأمان نص علي ذلك، جاء في كتاب الأموال لابن زنجوية:"أن الليث بن سعد قال: إنما الصلح بيننا وبين النوبة علي أن لانقاتلهم وأنهم يعطونا رقيقا ". حميد بن زنجوية، كتاب الأموال، ج ١، مرجع سابق، ص٣٧٢. ويبرر آدم متز ذلك بقوله:"كان للنصاري النوبيين دون سائر النصاري مركز خاص ممتاز في المملكة الإسلامية". آدم متز، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ج١، مرجع سابق، ص٨٠.
(٣) يري متز أنه تطبيقاً لمساواة المسلمين بين الصابئة وأهل الذمة أصدر الخلفاء منشورات برد تركة من مات من الصابئة علي أهل ملته، كما كانت ترد تركة من مات من أهل الذمة ولم يخلف وارثاً علي أهل ملته. آدم متز، الحضارة الإسلامية، ج١، مرجع سابق، ص ٧٧-٧٨.
(٤) أبو يوسف، الخراج، مرجع سابق، ص١٢٢.

وأيا ما كان من شأن هؤلاء وغيرهم من باقي سكان مصر، فجميع هذه الأصناف خضعت لضريبة الجزية متي توافر في حقهم شروط الخضوع لها، ذلك أن عقد الأمان التي حرصت جميع الأقاليم المصرية علي الحصول علي مثله، جاء حكمه عاماً شاملاً، إذ نص علي:"وعلي أهل مصر أن يعطوا الجزية"، فلم يخص العهد طائفة معينة من سكان مصر، إذ أن النظم الإسلامية شمولية، تسري علي كل من يُقيم إقامة دائمة في دار الإسلام.

المطلب الثاني: الفئات المعفاة من الجزية

قبل خضوع مصر للحكم الإسلامي كان جميع سكان مصر خاضعين لضريبة الرأس، ولم يكن يستثني من الخضوع لها سوي العنصر الرومان ـ باعتباره المنتصر وصاحب السيادة ـ حتي أن الفئة المميزة من سكان مصر في هذا الوقت وهم مواطني مدينة الاسكندرية خضعوا أيضاً لهذه الضريبة، وفرض عليهم الامبراطور فسبسيان ضريبة رأس قدرها ستة أوبل للفرد بعد أن كانوا معفين منها(١)، فالقاعدة الحاكمة لدي الرومان في الإعفاء من الضريبة علي الإنسان هي الجنس والأنتماء إلي فصيل بعينه، وجميع من دونه مطالب بضريبة الرأس.

أما القاعدة الأصولية في الشريعة الإسلامية أن المسلمين أخوة لهم ذات الحقوق وعليهم نفس الواجبات، والقاعدة أيضاً أن من يعتنق الإسلام من أهل البلاد التي فتحتها المسلمين، فهو أخ لهم في الإسلام، له حقوق المسلمين وعليه واجباتهم، وبالتالي لايخضع لأي واجب ولايلتزم بإلتزام لايلتزم به المسلمين، فبإجابته للإسلام تحقق الشطر الأول وهدف الفتوحات الإسلامية، وأصبح غير خاضع لضريبة الجزية، كذلك الأمر لو أسلم بعد فترة من الفتح.

وكان عمر بن الخطاب يوصي عماله علي البلاد بذلك قائلاً لهم:"من أسلم من أهل هذه المواضع خلي سبيله وسبيل ماله"(٢). بالإضافة إلي الإسلام قرر الشرع اعفاء أصناف متعددة وحالات متنوعة من ضريبة الجزية، ممن بقوا علي دينهم ولم يدخوا الإسلام، للأسباب

(١) د/ مصطفي العبادي، الامبراطورية الرومانية النظام الامبراطور ومصرالرومانية ، مرجع سابق، ص١٣٥.
(٢) احمد بن يحيي بن جابر البلاذري، فتوح البلدان، مرجع سابق، ص ٣١٢ .

مالية أو دينية أو اجتماعية أو غيرها، وكان لهذه الاعفاءات تطبيقات عديدة في مصر، طغت علي اعداد الخاضعين للضريبة.

وسنقسم هذا المطلب إلي أربعة فروع، الفرع الأول: الرهبان، الفرع الثاني: كبار السن والصبيان والنساء، الفرع الثالث: ثالثاً : الفقراء والمرضي وأصحاب العاهات، الفرع الرابع: الرقيق.

الفرع الأول: الراهبان

فور فتح المسلمون مصر، حاول عمرو بن العاص أن يطمئن خواطر الأهلين ويستميل قلوبهم إليه، ليكتسب ثقتهم فيه وفي الدين الذي جاء ناشراً له، فكفل للسكان حرية العقيدة وإقامة شعائر الدينية، فوصلت الرسالة إليهم(١)، لذلك كان أول طلب طلبه الأقباط منه طلب ديني، تمثل في إعادة البطريك بنيامين إلي مركزه الأصلي بكنيسة الاسكندرية(٢)، فأعاده إليها وجعله ُممكناً بين قومه وجعل له السلطة الدينية والرئاسة الكنسية(٣)، وأطلق له السلطان في إدارة شئون الكنيسة والعقيدة(٤)، وأعفي الرهبان من دفع الجزية، فنعم القبط بأقصي درجات الأمن والطمأنينة، وتمتعت الكنيسة بالسلام والاستقرار(٥).

---

(١) قبل فتح المسلمين مصر لم ينعم مسيحي مصر بالحرية الدينية وانا خضعوا للإضطهاد سواء قبل اعتراف الرومان بالديانة المسيحية أو بعدها، فقد استمر اضطهاد المسيحيين الرومان لمسيحي مصر ، وكان الرومان يقتولون المسيحسن المصريين، وفتكوا بكثير منهم ، جاء في كتاب تاريخ الكنيسة القبطية للهوان والذل الذي تلقاه مسيحي مصر :"كانوا يقتلون كل رأوه مارا بالشوارع حتي اضطر الوالي أن يخاطب الملك عما يعمله تلقاء هذه الحالة، فرد هذا عليه بأن المسيحيين الذين قتلوا يعتبرون شهداء ولذلك ينبغي مسامحة قاتليهم". الشماس منسي القمص، تاريخ الكنيسة القبطية، مطبعة اليقظة، القاهرة، ١٩٢٤، ص١٨٦.

(٢) كان بنيامين أول بطريك شرعي للأقباط في عهد هرقل، غير أنه رفض قبول المعتقد البيزنطي ـ مذهب الفعل الواحد في المسيح وهي وحدة تعرب عن وحدة الأقنوم(الشخص) لا عن وحدة الطبيعة ـ لمخافته لعقيدة كنيسة الاسكندرية، وخوفاً علي حياته قرر الهروب والاختفاء في دير صغير في صعيد مصر، وظل هارباً به طيلة عشرون عاما . سعيد عبد الحكيم زيد، نصاري العرب وأقباط مصر، ط ١، مكتبة وهبة، القاهرة، ٢٠٠٨، ص٦٩.وعندما فتحت مصر عبر عمرو بن العاص عن شكره وتقديره لمساعدة اليعاقبة له، بتلبية طلبهم بإعادة البطريك بنيامين لكرسي الأسقفية بالإسكندرية، فكتب له أماناً وأقر عودته، وكانت صورة الأمان كما يلي:"أينما كان البطريك بنيامين بطريق القبط نعده الحماية والأمان وعهد الله، فليأت البطريك إلي هاهنا في أمان واطمئنان ليلي أمر ديانته ويرعي أهل ملته". د/ عطية القوصي، تاريخ مصر الإسلامية من الفتح العربي حتي الفتح العثماني، مرجع سابق، ص٢٣.

(٣) كانت عودة البطرك بنيامين إلي البطركية في الاسكندرية بعد غيبة طويلة متصلة، فقد فر البطريك بنيامين قبل أن يصل الأسف الجديد للكنيسة والحاكم العام لمصر(المقوقس) سنة ٦٣١م. أ/ عبدالعزيز جمال الدين، ثورات المصريين حتي عصر المقريزي، مرجع سابق، ص٤٣.

(٤) فان فلوتن، السيادة العربية والشيعة والاسرائليات في عهد بن أمية، مرجع سابق، ص٢٠.

(٥) توماس. و. أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص١٢٨، ١٣٠.

وفي ظل هذه الحرية انتهز البطريك بنيامين فرصة رحيل الرومان عن مصر، ووضع يده علي كنائسهم وأديرتهم، بدعوي أنها كانت في الأصل ملكاً لكنيسة الإسكندرية، وأن الروم قد انتزعوها منها عنوة، بسبب الشقاق والاختلاف المذهبي(١)، وقام البطريك بالإعتناء بأماكن العبادة وتشجيع الإندماج في الأديرة لإعادة أمجاد مذهب الاسكندرية، فكثر عدد مريدي الرهبنة، وغلبت اليعاقبة وتحولت كنائس مصر وديارتها كلها وانفردوا بها دون الملكية(٢)، وطبق عليهم عمرو بن العاص قاعدة إعفاء الرهبان وأصحاب الصوامع من الجزية.

وقد لاقي هذا التطبيق في مصر استحسان حافل، خاصة من رجال الدين والرهبان، وصفته السيدة بتشر قائلة:"بينما كان الفاتح المسلم يشتغل في تدبير مهام الاسكندرية ويضع لها النظامات واللوائح جاءه وفد غريب في شكله ووضعه. ذلك أن رهبان دير وادي النطرون وبرية شيهات الذين لم يسبق التدخل في الأمور السياسية ولا هم اشتركوا في تلك الحروب الأهلية والثورات المشومة التي حدثت في القرن السادس ضد الحكومة الرومانية، هؤلاء الرهبان لما سمعوا أن قوة جديدة احتلت هذه البلاد بعد أن طردت الرومانيين منها خرجوا من صوامعهم ومناسكهم كأنهم أهل الكهف وساروا إلي الريف في حفلة حفيلة وجاؤا إلي الفاتح الجديد"(٣)، بل أن بعض الرهبان أسلم قبل أن يكتمل فتحها ومن هولاء يوحنا أحد رهبان دير

---

(١) يعقوب نخلة روفيله، تاريخ الأمة القبطية، مرجع سابق، ص ٥٥؛ د/ فيليب حتي، العرب تاريخ موجز، مرجع سابق، ص ٦٢. ويدل علي عمق الشقاق المذهبي بين الفرق المسيحية أن الحرب الدينية بين الكاثوليك والبروتستانت في أوروبي الوسطي أهلكت ٤٠% من شعوب تلكٍ البلاد . غير أن ابن عبد الحكم له تبرير لقيام البطريك بنيامين بالإستيلاء علي كنائس الروم بالإسكندرية قائلا :" أنه ليس للروم كنائس أعظم من كنائس الإسكندرية". ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج١، مرجع سابق، ص١١٢.

(٢) المقريزي، تاريخ الأقباط، مرجع سابق، ص٩٠.

(٣) ا. ل. بتشر، تاريخ الأمة القبطية وكنيستها، مرجع سابق، ص ١٤٩. يقول المقريزي في ذكر وادي هبيب الكائن بين مريوط والفيوم:"يذكر أنه خرج منه سبعون ألف راهب بيدٍ كل واحد منهم عكاز فتلقوا عمرو بن العاص يطلبون أمانه لهم علي أنفسهم وأديارهم فكتب لهم بذلك أمانا ". المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج١، مرجع سابق، ص١٨٦. لكن جانب من المؤرخين يري أن المقريزي قد بالغ في عدد الرهبان، قائلا :"طبيعي أن هذا العدد مبالغ فيه، فان معناه أن كل دير كان يسع حوالي ٧٠٠راهب، وهذا العدد الكبير سعب تموينه في الصحراء، والآن في العصر الحديث الذي زادت فيه سرعة وسائل المواصلات وتعددت، لايزيد عدد رهبان الدير علي ٣٠ أو ٤٠راهبا ، ولا شك أن الرهبان قديما كانوا أكثر من الرهبان الحاليين، وكثرة عدد رهبان الأديرة حينذاك ترجع إلي فرارهم من الاضطرابات البيزنطية، كما أن المسيحية في ذلك الوقت كانت هي السائدة في مصر، والرهبنة من أصول المسيحية الأولي". د/ سيدة كاشف، مصر الإسلامية وأهل الذمة، مرجع سابق، هامش (٥٤) ص ٣٤. غير أن هناك من الكتاب من يؤيد قول المقريزي مؤكدا أن المصريين منذ مقتلة الشهداء التي أعملها الرومان فيهم لم يجدوا سبيلاً للخلاص من الظلم غير الفرار إلي المعابد والأديرة التي أقاموها في أطراف البلاد. سعيد عبد الحكيم زيد، نصاري العرب وأقباط مصر، مرجع سابق، ص ٦٧. وهو ما أكده أيضا الشماس منسي القمص، قائلا " أنه في سنة ٣٧٥م أمر

سيناء[١].

وقد عبر رجال الدين المسيحي عن تسامح العرب وحسن معاملتهم لهم واحترامهم للعقيدة المسيحية ودعمهم لنظمها الدينية وبصفة خاصة نظام الترهب في الأديرية بقولهم:"أن العرب الذين وهبهم الله السيادة في أيامنا قد أصبحوا رؤساء لنا ولكنهم لايحاربون الدين المسيحي قط بل يحافظون علي ديننا ويحترمون الأساقفة والقديسين ويقدمون هدايا لكنائسنا وأديرتنا"[٢]، واعتزازاً من القساوسة بالعلاقة الطيبة مع المسلمين، ترك الأساقفة في كنائسهم شواهد تدل علي الصلة الوثيقة بينهم وبين المسلمين[٣].

قيصر الاريوسي بطرد جميع الذين حافظوا علي الايمان الارثوذكسي القديم، فرجع القديس مكاريوس إلي بريته.. وقد نما عدد رهبانه إلي ١٥٠٠ راهب، وكذلك القديس باخوميوس خرج ولجا إلي مكان فوق الجبل وقد التف حوله أكثر من ٥٠٠٠ راهب". الشماس منسي القمص، تاريخ الكنيسة القبطية، مرجع سابق، ص١٩٩؛ وهو ما يؤده أيضاً توماس ارنولد قائلا :"جستنيان أمر بقتل مائتي ألف من القبط في مدينة الإسكندرية، وأن اضطهادات خلفائه قد حملت كثيرين علي الالتجاء إلي الصحراء.. الرهبان الذين انتحلوا الإسلام،لايبعد أن يمثل هؤلاء عدداً أكبر من الرهبان". توماس. و. أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص١٢٣. وقد برر الدكتور/ مصطفي العبادي سبب كثرة عددِ الرهبان في مصر اعتياد المصري القديم قبل المسيحية علي الابتعاد عن العمران واللجوء للصحراء، قائلا :"التنسك والرهبنة الدينية لها أصول في البيئة المصرية قبل المسيحية. والغريب أن الرهبنة المسيحية لم تأخذ من هذه المحاولات والتجارب القديمة القديمة مباشرة، وإنما أخذت بدايتها من ظاهرة مصرية قديمة أخري بعيدة كل البعد عن التقاليد الدينية . ذلك أن المصري القديم كان قد ألف في ظروف الضيق أن يفر من المدينة أو القرية إلي الصحراء أو إلي أحراج المستنقعات، كان يفعل ذلك حين يعجز عن دفع ضرائب الدولة المساحقة عليه، فكأن يفر من وجه الحكومة خشية العقاب الشديد الذي يصيبه في هذه الظروف، وكان يطلق علي هذا الشخص لفظ الهارب أو الخفي في العصرين اليوناني والروماني. وهذا هو السبيل الذي سلكه المسيحيون الأولون، فحين تعرضوا لحملاتٍ الاضطهاد العنيفة لم يجد كثيرون منهم بدا من الفرار من وجه الدولة والاختفاء في الصحراء والجبال حفاظا علي دينهم وعقيدهم". د/ مصطفي العبادي، الامبراطورية الرومانية، مرجع سابق، ص ٢٨٨. غير أن دنادوني يري أن سبب الهروب إلي الصحراء لم يقتصر علي حماية العقيدة الدينية ، بل أيضاً بسبب الضرائب الفادحة التي فرضها الرومان، فكلمة راهب كما أن لها معني ديني، لها أيضاً معنيٍ ضريبي وهو أن شخص يهرب من الضرائب التي لم يعد يستطيع دفعها، وهذا ما يفسر الأعداد الكبيرة جداً التي وجدت في الأديرة والتي وصلت إلي عشرات الآلاف. س . دنادوني، تاريخ إفريقيا العام، ج٢، اليونسكو، ب . ت، ص ٢٢٦. وعن سبب اضطهاد الرومان للمسيحيين يقول بيل:"كانت روما متسامحة كل التسامح في المسائل الدينية، ولم تحاول أن تستأصل سأفة أي عبادة جديدة إلا بحجة منافاتها للمبادئ الأخلاقية أو تعارضاها مع السياسة العامة، وكان المسيحيون في نظر السلطات مواطنين اشرار وعنصراً خطراً في المجتمع لأنهم كانوا يترفعون عن ممارسة شعائر الديانة الرسمية، ولايقدسون صور الأباطرة، ولا يشتركون في عبادة روما المؤلهة، أو الروح الحارسة للأمبراطور، وكان في تضامنهم وخلوتهم وقت التعبد ما يوحي بأنهم جماعة سرية، كما اتهموا بممارسة أبشع العادات كالزواج المحرم والشعائر المخلة بالآداب وإهراق الدماء البشرية طبقاً للطقوس، هذه هي التهم التي كالها الوثنيون للمسيحيين". أ/ هارولد آدرس بل، مصر من الإسكندر الأكبر حتي الفتح العربي، ترجمة د/ عبداللطيف احمد علي، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٧٣، ص ١٢٨.

(١) د/ سيدة كاشف، مصر الإسلامية وأهل الذمة، مرجع سابق، ص٣١.

(٢) Wiet (G): L.Egypte Musulmane (Precis de l.histoire d.Egypt .T. II.Le Caire) P.131.

(٣) يقول أرنولد:"إننا نجد في داخل الكنيسة القبطية نفسها في عصر متأخر شواهد تنبي عن حركة إن لم تكن إسلامية خالصة، فقد كانت وثيقة بها". توماس أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص١٢٦.

وقد سمح عمرو بن العاص لليهود بالبقاء في مصر، باعتبارهم من أهل الذمة، وما سار عليه العرب بالنسبة للمسيحيين طُبق أيضاً علي اليهود المقيمين بمصر، فقد سمح العرب بحرية العقيدة لأهل جميع الديانات، كما سمحوا لهم ببناء دور العبادة المناهضة للإسلام في العواصم الإسلامية والأقاليم المصرية الأخري ـ فموقف الإسلام من اليهود والمسيحيين واحد والاثناث في نظره أهل كتاب ـ حتي أن ما بني في مصر وحدها من دور العبادة غير الإسلامية في العصر الإسلامي بلغ احدي عشرة كنيسة[١].

الفرع الثاني: كبار السن والصبيان والنساء

كان عمر بن الخطاب قدوة في العدل أسر القلوب وبهر العقول، فقد حاول جاهداً إقامة العدل بين الناس أفراداً وجماعات، وقد حقق في هذا المجال نجاج منقطع النظير، إذ أنه أقام مُطلق العدل، ولم يسمح بالظلم مهما كان مركز أو ديانة المعتدي، وقد شهد له حبر الأمه عبد الله بن عباس ـ رضي الله عنه ـ بذلك عندما قال له:"يا أمير المؤمنين أما والله لئن مت لقد كان إسلامك لعزاً ولقد كانت خلافتك لنصراً ولقد ملأت الأرض عدلاً "[٢]، ومن عدله أنه كان يعطي كل ذي حق حقه، فلا يولي غير الأكفاء ولايستخدم غير الأمناء، لأنه كان علي يقين أن صلاح الرعية إمتداد لصلاح الراعي، وإذا ما اختار عماله نصحهم وبّين لهم المنهج الذي يسيرون عليه، وكان يحاسبهم بعد انهاء مهامهم.

لكن الأموال لها وقع خطير وتأثير بالغ علي النفس البشرية، قال تعالي: ﴿أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾[٣]، وكان عمر بن الخطاب يخشي علي رعيته وعماله من هذه الفتنة، لذلك كان يطلب من عماله قبل توليتهم كتابة إقرار بما لديهم من أموال وثروات، وكان يأمرهم أن يدخلوا عليه المدينة نهاراً ولا يدخلوا ليلاً للاطلاع علي ما يحملونه ولكي لايحتجبوا شيئاً مما استحصلوه[٤]، وكان يسأل عن أحوال أهل الذمة وبصفة خاصة أهل مصر[٥]، ولستدعي وفداً

(١) المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج ٢، مرجع سابق، ص٤٦٤-٤٧٢.
(٢) محمد التميمي، المحن، تحقيق د/ عمر سليمان العقيلي، دار العلوم، الرياض، ١٩٨٤، هامش(١) ص٩.
(٣) سورة الأنفال، جزء من الآية (٢٨) .
(٤) محمد عبد الحي الكتاني، نظام الحكومة النبوية ، ج١، تحقيق / عبدالله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ب. ن، ص٢٢٨-٢٢٩.
(٥) محمد بن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك(تاريخ الطبري)، مرجع سابق، ص ٦٧٣.

منهم ليقف علي حالهم وسيرة عماله فيهم، تنفيذاً لقول الرسول عليه الصلاة والسلام:"الله الله في قبط مصر، فإنكم ستظهرون عليهم ويكونون لكم عدة وأعواناً في سبيل الله"(١)، وتنفيذاً لوصيته بالقبط،:"إنكم ستفتحون مصر أرضاً يذكر فيها القيراط فاستوصوا بأهلها خيراً"، وأيضاً قوله:"ستفتح عليكم بعدي مصر فاستوصوا بقبطها خيراً فإن لكم منهم صهراً وذمة"(٢).

لذلك كتب عمر ـ رضي الله عنه ـ إلي عامله عليها لاتضرب الجزية علي النساء والصبيان ولاتضربها إلا علي من جرت عليه المواسي (أي من ناهز الإحتلام)(٣)، ولضمان فعالية ذلك كتب في المقابل لأهل الذمة قائلاً:"لاجزية علي أبنائكم الصغار، ولا علي صبي غير بالغ"(٤)، ذلك أن الجزية تكليف والصغار غير مكلفون، كما أن الصبيان معفون من القتال وبالتالي معفون من بديل القتال وهو الجزية، فالشرع لم يفرض الجزية إلا علي الذين يجب عليهم الجهاد لو كانوا مسلمون(٥)، ولذات السبب أعفيت نساء المصريين من الجزية.

ولم يقتصر عدل عمر بن الخطاب مع أهل الذمة حال حياته، بل أوصي بهم الخلفاء من بعده قالاً :"أوصي الخليفة من بعدي بأهل الذمة خيراً، وأن يوفي لهم بعهدهم وأن يقاتل من ورائهم وأن لايكلفوا فوق طاقتهم"(٦)، وأمر ـ رضي الله عنه ـ واليهأن يـُحصي أهل الذمة بمصر بمصر ممن تتوافر فيه شروط الخضوع للجزية، علي ألا يكون فيهم امرأة ولاشيخ ولاصبي، يقول ابن عبد الحكم:"فاجتمعوا علي عهد بينهم، واصطلحوا علي أن يفرض علي جميع من بمصر، عن كل نفس، شريفهم ووضيعهم، من بلغ الحُلم منهم، ليس علي الشيخ الفاني، ولا علي الصغير الذي لم يبلغ الحُلم، ولا علي النساء شئ"(٧).

وقد سار الخلفاء التاليين سيرة عمر بن الخطاب، فلا ظلم ولا جور علي مسلم أو

(١) الطبراني، المعجم الكبير، رقم (٥٦١).
(٢) محمد بن يوسف بن يعقوب الكندي، فضائل مصر المحروسة، مرجع سابق، ص٤.
(٣) محمد ناصر الدين الألباني، إرواء الغليل، ج ٥، مرجع سابق، ص ٩٥.
(٤) د/ علي حسني الخربوطلي، الإسلام وأهل الذمة، مرجع سابق، ص ٨٢ .
(٥) د/ حسن ابراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ج١، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة ، ط١٤، ١٩٩٦، ص ٣٨٣.
(٦) أبي يوسف يعقوب بن ابراهيم، كتاب الخراج، مرجع سابق، ص ١٢٥.
(٧) ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج ١، مرجع سابق، ص ١٠٦؛ آدم متز، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ج ١، مرجع سابق، ص ٨٠.

ذمي، فأول كتاب كتبه عثمان إلي عماله جاء فيه:"أما بعد، فإن الله أمر الأئمة أن يكونوا رعاة، ولم يتقدم إليهم أن يكونوا جباة، وإن صدر هذه الأمة خلقوا رعاة، لم يخلقوا جباة، وليوشكن أئمتكم أن يصيروا جباة ولايكونوا رعاة، فإن عادوا كذلك انقطع الحياء والأمانة والوفاء، ألا وإن أعدل السير أن تنظروا في أمور المسلمين فيما عليهم فتعطوهم مالهم، وتأخذوهم بما عليهم، ثم تثنوا بالذمة، فتعطوا الذي لهم، وتأخذوهم بالذي عليهم"(١).

وأول كتاب كتبه الخليفة الثالث إلي عمال الخراج أمرهم فيه بالتزام الحق والأمانة ونهاهم عن الاعتداء والبغي، فقد جاء في كتابه:"أما بعد، فإن الله خلق الخلق بالحق، فلا يقبل إلا الحق، خذوا الحق وأعطو الحق به، والأمانة الأمانة، قوموا عليها، ولاتكونوا أول من يسلبها، فتكونوا شركاء من بعدكم إلي ما اكتسبتم. الوفاء الوفاء، فلا تظلموا اليتيم ولا المعاهد، فإن الله خصم لمن ظلمهم"(٢).

واعمالاً لوصايا الرسول صلي الله عليه وسلم بأهل مصر، انتقي الخليفة علي بن أبي طالب عامله علي مصر بكل دقة، فولي علي إدارتها وخراجها قيس بن عد بن عبادة، ثم عزله واختار لها رجلاً محباً لله ورسوله، عالماً بالقواعد والنظم الإسلامية ومطبقاً لها، هو محمد بن أبي بكر، الذي شهد فتح مصر وكان أحد جنود المسلمين ولقي نحبه فيها. وأصدر تعليمات مفادها أنه لاغلبة ولاسلطان جائر ولاسوط في جباية فريضة مالية، فيتعين احترام أهل أهل الذمة ورعاية حقوقهم وعدم المساس بأموالهم ومساواتهم مع المسلمين(٣).

الفرع الثالث: الفقراء والمرضي وأصحاب العاهات

الإسلام دين يدعو للتعايش السلمي والتكافل الإجتماعي، سواء بين المسلمين وبعضهم البعض أو بين المسلمين وغير المسلمين، وبعقد الذمة يصبح الذميين والمسلمين نسيج وطني واحد، يتمتع فيه الجميع بحقوق المواطنة علي قدم سواء، ومن أهم هذه الحقوق

(١) محمد حسين هيكل، ذو النورين عثمان بن عفان ، دار القلم، بيروت، ب. ت، ص ٤٢.
(٢) محمد بن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، مرجع سابق، ص٧٢٢.
(٣) حسين علي الشرهاني، التغير في السياسة المالية للدولة الإسلامية في خلافة الإمام علّي عليه السلام، مؤسسة علوم نهج البلاغة، العراق، ط١، ٢٠١٧، ص٣٤١.

توفير سُبل الحياة الكريمة، وعدم التكليف بأعباء مادية مرهقة، وتكليف الذميين غير القادريين بالجزية يعتبر تكليف فوق الوسع، ومنهي عنه في الشريعة الإسلامية، فعندما مر عمر بن الخطاب علي قوم قد اقيموا في الشمس، فقال: ما بال هؤلاء؟ فقالوا: عليهم جزية لم يؤدوها، فهم يعذبون حتي يؤدوها. فقال عمر: فما يقولون هم ومايعتذرون به في الجزية؟ قالوا: يقولون لانجد، فقال: دعوهم، لاتكلفوهم مالا يطيقون، فأني سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول: لاتعذبوا الناس فان الذين يعذبون الناس في الدنيا يعذبهم الله يوم القيامة"، وأمر بهم فخُلي سبيلهم(١)، ذلك أن القاعدة الشرعية لاتكليف إلا بمقدر.

ولاشك أن الحوادث التي استخدمت فيها الشدة لجبابة الجزية حوادث فردية(٢)، إذ ظل عمر بن الخطاب رحيماً بأهل الذمة، حتي أنه وهو علي فراش الموت يوصي بالمعاهدين وأهل الذمة خيراً(٣)،لايجوز أن يُنادي علي أملاكهم للبيع سداداً لقيمة الجزية(٤). لقول عمر بن الخطاب:"من لم يطق الجزية خففوا عنه، ومن عجز فاعينوه"(٥)، وبناءً علي هذه التوجيهات كتب خالد ابن الوليد لأهل الحيرة:"أيما شيخ ضعيف عن العمل، أو أصابته آفة من الآفات، أو كان غنياً فافتقر، وصار أهل دينه يتصدقون عليه، طرحت جزيته وعيل من بيت مال المسلمين هو وعياله"(٦)، ويعامل نفس المعاملةالمرضي وأصحاب العاهات، لأنهم لايُقاتلون فلا يجوز قتلهم وبالتالي لاتجب عليهم الجزية كالنساء والصبيان.

وقد سار علي هذا الهدي ولاة مصر، فاكتسبوا محبة الأقباط واستمالوا قلوبهم إليهم منذ ولوجهم هذه الأرض، حتي أن ألد أعداء الحكم الإسلامي يري أن العقد المبرم بين المسلمين والأقباط لم يكن فيه أي إجحاف بالأقباط أو جور علي أموالهم أو انتهاك لحقوقهم أو تعدي علي معتقداتهم، تقول السيدة بتشر:"الذي يراجع معاهدة الصلح التي ذكرها يوحنا في

(١) أبي يوسف، كتاب الخراج، مرجع سابق، ص ١٢٥.
(٢) د/ نجمان ياسين، التاريخ الاقتصادي لعصر الرسالة والراشدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١٩، ص ١٥٩.
(٣) سعيد عبد الحكيم زيد، نصاري العرب واقباط مصر، مرجع سابق، ص ٥٢.
(٤) أبو الأعلي المودودي، حقوق أهل الذمة، كتاب المختار، ب . ت، ص ٢٤.
(٥) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، ج ٢، مرجع سابق، ص ١٨٣.
(٦) أبي يوسف يعقوب بن ابراهيم، كتاب الخراج، مرجع سابق، ص ١٤٤.

تاريخه يجدها ملائمة ومناسبة"[١]، بل أن القبط أنفسهم أشادوا بهذه المعاهدة وأثنوا علي ما تضمنه من التزامات مالية قائلين:"أخذ عمرو في تنظيم البلاد وضرب الخراج علي البلاد بطريقة عادلة"[٢].

ذلك أن المسلمين راعوا أحوال الناس وفرضوا عليهم واجبات مالية تتناسب مع قدراتهم وطاقتهم، تنفيذاً لأحكام الشرع وتحقيقاً لمصلحة الدولة الإسلامية، فكان للعدالة في فرض هذه الواجبات أثر إيجابي علي السلام والوئام المجتمعي، وقد عبر عن ذلك يعقوب نخلة قائلاً :"كان الأقباط في مصر ملازمين الهدوء والسكينة والحيادة فلم يخطر علي بالهم قط شق عصا الطاعة أو التخلص من نير العرب"[٣]، وكذلك روعي تحقيق مصلحة الأقباط وراحتهم[٤]، وراحتهم[٤]، فالجزية كالعملة لها وجهان، فهي تحقق غرض الراعي والرعية معاً، لذلك قرر عبد الله بن عمرو بن العاص أن والده لم يضع علي فقراء مصر جزية قط[٥]، مما جعل بعض بعض الفقه يفسر قول الله تعالي:﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ﴾[٦]،بأن الذمي يُسلم الجزية للجابي يداً بيد، الأمر الذي يستلزم أن يكون الذمي صحيح قادر وليس مريضاً [٧]. وهذا يؤكد أيضاً أن الملتزم بالجزية هم الذكور الأصحاء جسماً وعقلاً المالكين لمال يمكنهم من أن يدفعوا منه الضريبة[٨].

فالمنهج الإسلامي يقضي بالتيسير علي الانسان في الواجبات وخاصة المالية منها،

---

(١) ا. ل. بتشر، تاريخ الأمة القبطية وكنيستها، المجلد الثاني، مرجع سابق، ص ١٤١.
(٢) يعقوب نخلة روفيله، تاريخ الأمة القبطية، مرجع سابق، ص٦٢.
(٣) يعقوب نخلة روفيله، تاريخ الأمة القبطية، مرجع سابق، ص٦٢. برر بعض الكتاب خضوع أقباط مصر لحكم المسلمين وعدم الخروج عليهم بأن عانوا من القهر الديني والحضاري الذي مارسه عليهم المحتل الفارسي والإغريقي الروماني علي إمتداد حوالي عشرة قرون متصلة، إلي ان جاء الإسلام فترك الناس ومايدينون دونما إكراه، بل وفي أحيان كثيرة دونما ترغيب، عندما كان بعض الولاة أحرص علي الجزية منهم علي إسلام غير المسلمين ، حتي أن اقليات اليوم - خاصة النصرانية . ظلت أغلبيات غير مسلمة في الدولة الإسلامية لعدة قرون. سعيد عبد الحكيم زيد، نصاري العرب واقباط مصر، مرجع سابق، ص ٤٩.
(٤) يقول روفيلة:"ومما حبب الأقباط في عمرو وجعلهم يميلون إليه كل الميل أنه كان مراعياً في كل تصرفاته مصلحتهم وراحتهم". يعقوب روفيله، تاريخ الأمة القبطية، مرجع سابق، ص٦٣.
(٥) يقول البلاذري:" اشتبه علي الناس أمر مصر ... فاستشار أبي المسلمين فأشاروا عليه بأن يفعل ذلك إلا نفر منهم سألوا أن يقسم الأرض بنهم، فوضع علي كل حالم دينارين جزية، إلا أن يكون فقيرا ". البلاذري، فتوح البلدان، مرجع سابق، ص ٣٠١ .
(٦) سورة التوبة، جزء من الآية رقم (٢٩).
(٧) د/ محمد راتب النابلسي، الدرس الخامس والعشرين في تفسير سورة التوبة الآية التاسعة والعشرين.
(٨) د/ احمد الحصري، السياسة الاقتصادية والنظم المالية في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص٤٩٣.

ومراعاة الناحية الانسانية حتي لو أقتضي الأمر ترك بعض المال دون أخذه، فقد أمر الرسول صلي الله عليه وسلم المسلمين بأن يخففوا علي الناس الأعباء المالية قائلاً :"إذا خرصتم[١] فخذوا ودعوا الثلث، فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع"[٢]، فأصحاب الأمراض والعاهات خفف عنهم كثير من الأحكام تيسيراً عليهم ورفع المشقة عنهم، فقد رفع عنهم الرسول صلي الله عليه وسلم فريضة الجهاد قائلاً :"ليس علي الأعمي حرج ولاعلي الأعرج حرج ولاعلي المريض حرج"[٣]، وإذا كان المريض وذو العاهة المسلم ليس عليه جهاد ولا قتال، وإعمالاً للمساواة في الحقوق والواجبات لم يكف المرضي والعاجزين جسدياً من أهل الذمة بالجزية[٤].

الفرع الرابع: الرقيق

عندما أتي الإسلام كان الرق نظام معترف به عالمياً، بل كان الرق عملية اقتصادية وضرورة اجتماعية، ولم يُلغي الإسلام نظام الرق المتجذر مرة واحدة، وإنما اتبع سياسة التدرج في التعامل مع هذا النظام، فضيق منافذ الرق ووسع في أسباب العتق، وكانت الحرب الخيار الأخير لتنفيذ الأمر الإلهي بنشر دعوة الإسلام، بحيث يمكن إزالة العقبة التي تقف في طريق الدعوة الإسلامية، والمسلمون مخيرون بالنسبة لأسري الحرب بين أحد أمور في ضوء المصلحة التي يعود خيرها علي المسلمين والانسانية جمعاء وهي: المنّ، أو الفداء، أو القتل، أو الاسترقاق.

وإذا كان ولي الأمر مخير في معاملة الأسري بين أربعة أمور، فإنه غالباً ما كان يقتدي بالسماحة الإسلامية في معاملتهم علي أساس المن أو الفداء، ليعطي الأعداء درساً عظيماً في التسامح، فعندما انتصر الرسول صلي الله عليه وسلم علي المشركين وتمكن من صناديد الكفر أطلق سراحهم، وتطبيقاً لهذا المنهج لم يسترق عمر بن العاص أحداً من أهل مصر، كما أن صلاح الدين عندما هزم الصليبيين في معركة حطين، عامل الأسري بالعفو

(١) الخرص في اللغة هو الحذر والتخمين والتقدير، ويقول أبو عبيد:"الخرص والقرعة عندنا سنتان ماضيتان من رسول الله صلي الله عليه وسلم، وقد عملت بهما الائمة والعلماء بعده. أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الأموال، مرجع سابق، ص٥٩٥
(٢) المباركفوري، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، ج٣، مرجع سابق، ص٣٠٤.
(٣) البخاري، حديث رقم(٥٢٢٠)، مسلم، حديث رقم(٤٦٧٣).
(٤) ابن قدامة، الكافي في فقه الإمام المبجل احمد بن حنبل، مرجع سابق، ص٧٤٥.

وقبل الفداء عنهم، ولو أراد استرقاقهم أو قتلهم لكان ذلك عدلاً، إذ قتل الصليبيون من المسلمين الآلاف[١].

وفي مصر كانت تجارة الرق تمارس منذ قدماء المصريين، واستمرت حتي اوائل القرن العشرين، وكان العبيد يجلبون إليها من مختلف بقاع الأرض، لاستعمالهم في أغراض الحياة المختلفة، فالرقيق كان موجود في مصر في جميع العصور، وكان الرق يمارس في مصر جميع مراحل الحكم الإسلامي، بل أن جيوشها وبعض قوادها في بعض الفترات كان أغلبهم من الرقيق، وكثيراً ما كان مسلمي مصر يعتقون رقيقهم ويزوجون أبنائهم من الإماء ويمهرونهم ويربون أولادهم ويسعون لهم في الوظائف[٢]، واستمر الرق مطبق في مصر حتي أصدار سعيد باشاً أمراً بإلغاء تجارة العبيد، لكن خلفته أعاد العمل بنظام الرق مرة أخري واستمر مطبق حتي وقعت مصر علي اتفاقية جنيف ١٩٢٩ بالغاء الرق والعبودية.

ومن لم يستفيد من الأسباب التي قررها الإسلام للخروج من الرق وبقي فيه الرق متمسكاً بدينه، قرر له الإسلام معاملة إنسانية كريمة، بصفة خاصة في النواحي المالية، حتي لايكون عبأً ثقيلاً علي سيده فيضطر إلي إساءة معاملته، فقد روي عن النبي صلي الله عليه وسلم أنه قال:"لاجزية علي العبيد"، وقال عمر ابن الخطاب:"لاجزية علي مملوك"[٣]. وإذا أعتق الرقيق وظل معتنقاً ديناً غير الإسلام تم مساواته بأهل الذمة وضُربت عليه الجزية، إذا ما توافر لديه القدرة علي أدائها واستجمع شرائطها، وقد كتب عمر بن الخطاب بذلك إلي أهل القدس قائلاً :"لاجزية علي مملوك فان عُتق المملوك فدان دينكم فعليه مثل جزيتكم"[٤].

وقد اختلف الفقه في تبرير عدم خضوع الرقيق للجزية، فذهب رأي إلي أن العبد قد يكون سيده مسلم، والعبد لايملك مالاً لأنه مملوك، وإذا دفع المسلم الجزية من ماله صار

(١) قتل الصليبيون في يوم واحد في الحروب الصليبية الأولي أكثر من سبعين ألف أسير من المسلمين. د/ عبد الله ناصح، نظام الرق في الإسلام، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، جدة، ب. ت، ص٢٤.
(٢) خرج من هذه الطائفة ملوك وسلاطين مثل كافور الإخشيدي، وكثيرين غيره من ذوي المتاصب الامية والمقامات العالية، مثل آدم باشا الذي قاد الجيش المصري، وألماس بك الذي كان أميرالاي في الجيش الجيش المصري. د/ احمد شفيق، نظام الرق في الإسلام، ترجمة/احمد زكي، مؤسسة هنداوي، القاهرة، ٢٠١٣، ص٧٥-٧٦ .
(٣) ابن قدامة، المغني، ج٨، ص ٥١٠.
(٤) د/ علي حسني الخربوطلي، الإسلام وأهل الذمة، مرجع سابق، ص ٨٢ .

إيجاب للجزية علي المسلم وهذا مخالف للسنة النبوية التي شرعت أنه لاجزية علي مسلم، لذلك ذهب القرطبي وابن رشد إلي أن الرقيق لايخضعون للجزية لأنهم لامال لهم بل هم مال من الأموال(١)، وذهب صاحب المحيط إلي أن الجزية عقوبة للمقاتلين والرقيق لايملكون القتال، لأنهم لايملكون أجسامهم التي هي أداة القتال وقوامه بل هي مملوكة لسادتهم(٢)، فطالما ظل العبد علي صفة الرق فهو غير خاضع للجزية مهما كانت ديانته وعقيدته.

وقد برر المقريزي كثرة الإعفاءات المقررة لأهل الذمة بصفة عامة، والإعفاءات المقررة لأقباط مصر بصفة خاصة، بأن موقف الإسلام من أهل الذمة صريح بالنص علي معاملتهم معاملة حسنة طيبة، عادلة، وعدم التضيق أو الشق عليهم في عقائدهم، وعدم اضطهادهم أو إرغامهم علي ترك دينهم(٣)، بل تركت لهم الحرية الدينية، فمن اعتنق منهم الإسلام كان مقتنعاً به راغباً فيه، بعد مناقشات ومناظرات عديدة توضح مزايا كل ديانة(٤).

المبحث الثالث: مقدار الجزية ووقت استحقاقها

نص القرآن الكريم علي خيار دفع الجزية لكنه لم يحدد مقدار معين للجزية، كما أن الرسول صلي الله عليه وسلم لم يشرع مقدار محدد للجزية، فمعاهدات النبي عليه الصلاة والسلام مع القبائل والجماعات لم تتفق علي مقدار واحد للجزية وإنما تضمنت مقادير مختلفة لها، لذلك قرر الفقهاء أن الجزية لاتقدير شرعي فيها، وإنما يحدد الإمام مقدارها بحسب الظروف الخاصة بكل إقليم علي حده، ومع تطور النظم المالية تطورت العملات مثلها مثل أي نظام اجتماعي آخر.

وفي خلافة عمر بن الخطاب اتسعت رقعة الدولة الإسلامية، وأنضوي تحت لوائها

(١) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن،ج ٨، مرجع سابق، ص١٢٢.
(٢) محمود البخاري، المحيط البرهاني في الفقه النعماني، ج ٢، مكتبة مشكاة الإسلامية، ص ٤٠٥.
(٣) تقي الدين المقريزي، تاريخ الأقباط، مرجع سابق، ص ٢٦.
(٤) يصف أرنولد أسلوب تحول مسيحي مصر إلي الإسلام قائلاً:"علمنا أن المسيحيين قد قاموا بمحاولات علنية وشغلوا أنفسهم بتدوين المناقشات والمناظرات عن مزيا كل ديانة بالنسبة إلي غيرها من الديانات المنافسة لها، مما يدل علي أن تحول المسيحين إلي الإسلام لم يكن راجعا إلي الاضطهاد". توماس. و. أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص ١٣٠.

العديد من البلاد مختلفة الأجناس والديانات ومنها مصر، لذلك بدأ في تنظيم جميع شئون الدولة المترامية الأطراف ودون الدواوين، ووضع قواعد ثابتة يلتزم بها عمال الدولة في كافة النواحي، والتساؤل ما هي مقدار الجزية التي طبقت في مصر، وهل استمرت قيمة الجزية في مصر علي ما تعاهد عليه عمرو بن العاص والأقباط أم تغيرت قيمتها؟

وضريبة الجزية شأنها شأن أي ضريبة يحدد المشرع وقت معين لاستحقاقها، وبحلول هذا الموعد تصبح ذمة الممول مشغولة بالضريبة، والتشريع المالي الإسلامي قرر وقت معين ووضع مبدأ موحد تعتبر فيه جميع أنواع الضرائب علي الأشخاص أو الأموال، من زكاة وخراج وجزية مستحقة واجبة الدفع، ويتعين علي الممول عند حلول هذا الأجل المبادرة إلي دفع الضرائب المستحقة عليه.

لذلك سنقسم هذا المبحث إلي ثلاث مطالب، المطلب الأول: مقدار الجزية ونوع العملة، المطلب الثاني: الزيادة في الجزية، المطلب الثالث: وقت استحقاق الجزية.

المطلب الأول: مقدار الجزية ونوع العملة

الجزية تُعرف بأنها فريضة مالية، أي أنها في الأصل مقدار محدد من النقود يلتزم بدفعه لبيت المال كل الذمي تتوافر فيه شروط الخضوع للجزية، كما أن الدولة الإسلامية تعاملت بالعديد من المسكوكات سواء الأجنبية أو الإسلامية، وبالتالي يتعين التعرض لنوع العملة التي كان تربط الجزية بها علي أقباط مصر. لذلك سنقسم هذا المطلب إلي فرعيين، الفرع الأول: مقدار الجزية، الفرع الثاني: طبيعة العملة التي فرضت بها الجزية علي الأقباط.

الفرع الأول: مقدار الجزية

الجزية التي فرضها الرسول عليه الصلاة والسلام لم يكن لها قواعد ثابتة أو نظام خاص، وإنما كان لها مقادير مختلفة وفقاً لظروف كل جماعة علي حده، لذلك قرر عمر بن الخطاب في خلافته زياد مقدار الجزية عما كان يفرضه الرسول صلي الله عليه وسلم ـ لو كان ما فعله عمر مخالف للشرع لأنكر عليه الصحابة فعله ـ مع الأخذ في الاعتبار اليسار

والقدرة علي الدفع، فجعل للجزية أسعار تصاعدية متعددة، ففي العراق كانت جزية أهل الذهب أربعة دنانير، وجزية أهل الورق (الفضة) أربعين درهماً [١].

ولم يكن المبلغ المربوط كجزية كبيراً يعجز عن دفعه الرجال بل كان ميسوراً، فلم تزد الجزية في جميع أقاليم الدولة الإسلامية، وفي كل تاريخها علي أربعة دنانير[٢]، وتراوحت في أغلب أحوالها بين دينار ودينارين سنوياً، فقد صُولحت أيلة وهجر واليمن والبحرين وعمورية وحمص والرها علي دينار سنوياً [٣]، وكان اليهود في كل بلاد المسلمين يدفعون جزية قدرها ديناراً واحداً، لذلك ذهب آدم متز إلي القول بأن:"غالبية دافعي الجزية كانوا يدفعون الحد الأدني"[٤]، وصولحت هرقلة والقسطنطينية والسامرة علي دينارين سنوياً [٥]، عدم ثبات قيمة الجزية واختلاف مقدارها من مكان لأخر جعل بعض يقول أن مقدار الجزية اجتهادي[٦].

والذي يظهر من هذا التفاوت أن مقدار الجزية متروك للإمام، قال بن أبي نجيح:"قلت لمجاهد: ما شأن أهل الشام عليهم أربعة دنانير، وأهل اليمن عليهم دينار؟ قال: جعل ذلك من قبيل اليسار"[٧]، أي وفقاً لمقدرتهم الكليفية وقدرتهم علي الدفع بما لايؤدي إلي تعسرهم، فكل منهم يكلف علي قدر طاقتهم واستطاعته، وقال ابن حجر:"ويستفاد من هذا أنه لايؤخذ من أهل الجزية إلا بقدر مايطيق المأخوذ منه"[٨]، وقال أبو عبيد:"وهذا ما عندنا مذهب الجزية والخراج، إنما هما علي قدر الطاقة من أهل الذمة، فلا حمل ولا مشقة عليهم"[٩].

وقد طبقت الحكومة الإسلامية مبدأ الدفع علي قدر الطاقة واليسار، فالمقدرة التكليفة هي الأساس الذي تُفرض الجزية والضرائب الأخري بناء عليه، فالخراج يفرض حسب قدرة

(١) موطأ الإمام مالك، حديث رقم (٦٣٢).
(٢) جاء في كتاب الأموال:"روي عن الحسن بن صالح وغيره أنهم كانوا لا يرون الزيادة علي وظف عمر بن الخطاب رضي الله عنه وإن أطاقوا أكثر منها. قالوا ونري في النقصان من ذلك إذا عجزوا عن الوظيفة". أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الأموال، مرجع سابق، ص ١١٦.
(٣) البلاذري، فتوح البلدان، مرجع سابق، ص ٨٠، ٩٧، ١٠٧، ١٧٠،٢٠٠، ٢٣٨ .
(٤) آدم متز، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ج ١، مرجع سابق، ص ٩٦.
(٥) محمد بن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج٥، مرجع سابق، ص ٢٠٩،٣٨٦.
(٦) محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، ج ١٠، مرجع سابق، ص٣٦٠.
(٧) صحيح البخاري، ج٤، ص ٩٦.
(٨) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١، مرجع سابق، ص٢٦٧.
(٩) أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الأموال، مرجع سابق، ص ١١٦.

الأرض علي الإنتاج ونوع زراعتها وطريقة ريها وقربها من المدن والأسواق، فبعض الأراضي كان خراجها دينار واحد، والبعض الآخر ثلثي دينار، والبعض نصف أو ثلث دينار، ومساحات غير قليلة ليس عليها أي خراج، وبذات الأسلوب فرضت الجزية فبحسب استطاعة الممول وقدرته المالية يحدد مقدار جزيته، يقول دينيت:"كانت ضريبة الرأس تفرض حسب يسار دافع الضريبة"(١).

وشيوع القدر الضئيل للجزية في البلاد التي خضعت للحكم الإسلامي، كان سبباً في تسهيل الفتوحات الإسلامية وترحيب المصريين بالمسلمين الفاتحين، يقول منتسكيو:"أن هذه الأتاوات المفروضة كانت سبباً لهذه السهولة الغريبة التي صادفها المسلمون في فتوحاتهم، فالشعوب رأت ـ بدل أن تخضع لسلسة لاتنتهي من المغارم التي تخيلها حرص الأباطرة ـ أن تخضع لأداء جزية خفيفة"(٢).

وقرر بعض علماء المسلمين أن عمرو بن العاص اتفق مع المقوقس علي جزية مناسبة وملائمة، لاتشق علي ميسورهم ولاينفر منها غنيهم، فجعل علي كل رجل دينارين(٣)، وقرر دينيت أن جزية الدينارين فرضت علي كل قبطي(٤)، وقد أكدت أوراق البردي ما قرره المؤرخون فجاء في بردية يرجع تاريخها إلي سنة ١١٣هـ موجهة إلي أحد الخاضعين للجزية:"وقع عليك من ضريبة رأسك لسنة ١١٣ ديناران"(٥)، والدينارين مبلغ متوسط ليس بالمبالغ فيه إذ ما قيس بما تقتضيه الدول الحديثة من الضرائب(٦).

وأنكر بعض المستشرقين فرض الجزية علي المصريين بهذا القدر، ومنهم كايتاني الذي قال:"معدل الدينارين في الجزية زائف واختلاق"(٧)، إلا أن جانب آخر من المستشرقين أكد أن مبلغ الدينارين كان جزية أغنياء مصر دون متوسطي الحال، ذلك أن قوائم تحصيل

(١) دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص ١٦٥.
(٢) أ/ عفيف طباره، روح الدين الإسلامي، دار العلم للملايين، بيروت،١٩٩٣، ص٤٠٧.
(٣) المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والاثار، ج١، مرجع سابق، ص ٢٨٤.
(٤) دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص ١٢٧.
(٥) Adolf Grohmann, Arabic Papyri in the Egyptian Library, cairo, 1938, 111, P. 137.
(٦) د/ محمد ضياء الدين الريس، الخراج والنظم المالية للدولة الاسلامية، مرجع سابق، ص ٢٦٧.
(٧) مشار لقوك اتياني لدي دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص ٣٤.

الجزية أوضحت أن عدد قليل من المصريين هم من دفعوا مبلغ الدينارين الذي هو جزية الرجل الكامل أو الرجل الغني، أما الغالبية العظمي من القبط دفعت أقل من ذلك، فجانب منهم دفع ديناراً وثلث أو أقل، حتي أن عدد ليس بقليل كان يدفع نصف دينار فقط، وكثيراً ما كان الجباة لايتمكنوا من جباية أي قدر من الجزية من المكلفين بها(١).

لذلك قرر المؤرخون أن عمرو بن العاص لم يظلم الأقباط ولم يضرب عليهم إلا أدني حد للجزية وهو ديناراً واحد(٢)، بالرغم من أنه عند فتح مصر أُذهل عمر بن الخطاب من ثروة سكانها وعجب من فخفختهم وترفهم، فقد وصف له عمرو بن العاص عظمة حماماتها وزخرفة سفنها ونظافة شوارعها وبهرجة ساكنيها، فمنهم أهل يسار يشتري الواحد منهم الثوب بحوالي مائتي دينار(٣).

وبالرغم من ذلك لم يتشدد عم بن الخطاب معهم ولم يفرض عليهم جزية مرتفعة، بهدف اسقرار النظام المالي في مصر، لذلك قرر بعض المؤرخون أن الفاتح العربي قرر جزية أقل مما جباه المقوقس للبيزنطيين(٤)، وليس أدل علي أن قيمة الجزية كانت زهيد لا يقاس بما كانوا يدفعونه لحكوماتهم قبل الخضوع للمسلمين، ما شهد به (دريبر) في كتابه (المنازعة بين العلم والدين) قائلاً :"إن المسلمين ما كانوا يتقاضون من مقهوريهم إلا شيئاً

(١) دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص١٦٣-١٦٤.

(٢) سئل بعض أهل العلم المصريين عن سبب رضاء المسلمين بحد أدني ضئيل للجزية، بالرغم من أنهم منتصرين فاتحين، فأجاب قائلاً :"عادة الشرع دفع أعظم المفاسد بايقاع أدناها، ومفسدة الكفر تربي علي مصلحة القدر المأخوذ منهم جزية، ذلك أن الكافر إذا قتل انسد عليه باب الايمان، ومقام السعادة، فشرع الله تعالي الجزية رجاء أن يسلم في مستقبل الزمان، لاسيما إذا اطلع علي محاسن الإسلام، وإن مات علي كفره يتوقع ذلك من ذريته وذرية ذريته إلي يوم القيامة، وساعة من ايمان خير من دهر من الكفر". علي بن محمد ابن الدريهم، منهج الصواب في قبح استكتاب أهل الكتاب، مرجع سابق، ص١٧١. ويؤكد هذا الاتجاه رأيه بأن مقدار الجزية الذي فرضه المسلمين علي الولايات المنضمة إلي مصر لاحقاً هو دينار واحد، يقول ارنولد:"في سنة ١٢٧٥م استطاع ابن أخي ملك النوبة في ذلك الحين أن يظفر من سلطان مصر بقوة من الجيش تشد أزره في الثورة التي أعلنها علي عمه، وقد استطاع بمعونتهم أن يعزله، ولم يكن بد من أن ينزل للسلطان عن ولايتين في أقصي شمال النوبة جزاء مساعدته، ولما كان أهالي هذه المنطقة قد اختاروا البقاء علي دينهم المسيحي، فقد فرضت عليهم جزية سنوية مقدارها دينار واحد علي كل ذكر منهم". توماس. و. أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص ١٣١.

(٣) وصف ابن حوقل جانب من أحول مصر قائلاً :" ليس في جميع الأرض ما يدانيها، في الحسن والقيمة وربما بلغ الثوب من ثيابهم مائتي دينار إذا كان فيه ذهب وما لاذهب فيه يبلغ المائة دينار". أبي القاسم ابن حوقل، كتاب المسالك والممالك، طبع في مدينة ليدن المحرسة، ١٨٧٣، ص١٠١، ١٠٦.

(٤) جاء في كتاب العرب:"فضلاً عن ذلك فالجزية التي فرضها الفاتحون كانت أقل من التي جباها سابقوهم". د/ فيليب حتي، العرب تاريخ موجز، مرجع سابق، ص ٦٢.

ضئيلاً من المال لايقارن بما كانت تتقاضاه منهم حكوماتهم الوطنية"[١]. وما قرره المستشرق الألماني (بيكر) أن ضريبة الرأس ضريبة الرأس العربية كانت ضمن اتاوة جزية الدينارين وأنها كانت تافهة وضئيلة لا أثر لها تقريباً في حصيلة الإيراد العام[٢].

وذهب بعض المؤرخون إلي أن عمرو بن العاص أكتفي بما كان قد فرضه الرومان في مصر من جزية[٣]، وهو أردب لكل إنسان وكل شهر[٤]. ويبدو لنا أن هذا الاتجاه خلط بين جزية الرأس وخراج الأرض، يقول دينيت:"ألزم كل ذي أرض مع الدينارين ثلاثة أرادب حنطة وقسطي زيت وقسطي عسل وقسطي خل"[٥].

حيث فرض الرومان ضريبة رأس علي المصريين بحسب منزلتهم الاجتماعية، فالفئات الأكثر رقياً وأكثر ثراء مثل الإغريق والمتأغرقين من أهل المتبربولات، دفعوا ضريبة رأس مخفضة حوالي اثني عشر درخمة أو ثمانية عشر دراخمة، حسب منزلتهم الاجتماعية، أما الغالبية العظمي من فقراء الفلاحين (المصريين) فكانوا يدفعون ضريبة رأس كاملة وهي أربعون دراخمة[٦]، وكان ذلك من حيث المقدار يساوي سبعة أمثال الجزية التي وضعها المسلمون عليهم، فلم تتجاوز جزية الأقباط سُبع ما فرضه عليه الحاكم الروماني[٧].

غير أننا نري أن ما فرضه الرومان علي المصريين يفوق كثيراً ماقرره المسلمين علي المصريين، ذلك أن الرومان فرضوا علي المصريين أعباء مالية متنوعة، كما كان الشخص يلتزم بالإضافة إلي دفع ضريبة الرأس المقررة، القيام بخدمات إجبارية مجانية للسلطة، متمثله

(١) يُشار لقول (دريبر) لدي/ أ/ عفيف طباره، روح الدين الإسلامي، مرجع سابق، ص٤٠٦.
(٢) يشار لقول بيكر لدي دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص ١٢٧.
(٣) تقول بتشر:"مع ما كان عليه عمرو من الخشونة، صرف النظر إلي جمع الأموال منهم ـ أي أهل مصر ـ التي كانوا يؤدونها". ا. ل. بتشر، تاريخ الأمة القبطية وكنيستها، مرجع سابق، ص١٥٠.
(٤) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، ج ٢، مرجع سابق، ص ١٨٢.
(٥) دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص ١٢٣.
(٦) د/ مصطفي العبادي، الامبراطورية الرومانية النظام الامبراطوري، مرجع سابق، ص ١٦٧.
(٧) د/ مصطفي الرافعي، الإسلام نظام إنساني، مرجع سابق، ص ١٣٢.

في أداء أعمال السخرة الإجبارية دون أي مقابل، ودون أن يؤدي ذلك إلي انتقاص جزء من الالتزامات المالية الأخري(١).

ونري أن سبب إكتفاء المسلمين بقدر يسير من الجزية التزم به المصريين في حين فرضت في وقت معاصر علي أماكن أخري بسعر أعلي مما فرضت به في مصر، هو أن الرسول صلي الله عليه وسلم قد أوصي بأهل الذمة عامة خيراً، قائلاً:"من قتل نفساً معاهدة بغير حلها حرم الله عليه الجنة أن يشم ريحها"(٢)، واختص أقباط مصر بوصية خاصة، لأن لهم رحماً وذمة(٣)، كما أنهم قدموا المعونة والدعم لجيش المسلمين في قتال الرومان، كذلك توسيع قاعدة الخاضعين للجزية لتطبيق فلسفة الإسلام من فرض الجزية وهي مخالطة الأقباط للمسلمين والإطلاع علي أحكام الإسلام وتدبر محاسن شرائعه، فقد يدعوهم ذلك إلي الرغبة في إعتناق الدين الحنيف(٤)، وتتحقق الغاية من الفتح، وهو ما حدث بالفعل ففي أوائل القرن الثاني الهجري إذ كان معظم سكان مصر يدينون بالإسلام، ولم يكن اعتناق الإسلام نتيجة أي ضغط أو اجبار أو حتي أي نشاط تبشيري مارسه الفاتحون(٥). بل أن جانب من المؤرخين المؤرخين المسيحيين ذهب لأبعد من هذا مقرراً أن الحكومة العربية لم تشجع تحول الأقباط إلي الإسلام ووقفت عائقاً أمام هذا التحول(٦).

وقد ذهب جمهور علماء المسلمين إلي أن الجزية التي فرضها عمرو بن العاص علي أهل مصر كان مقدارها دينارين فقط، قال البلاذري:"وضع علي كل حالم دينارين جزية"(٧)، وأكد ابن عبد الحكم هذا المبلغ قائلاً:"اصطلحوا علي أن يفرض علي جميع من بمصر أعلاها

(١) د/ عبدالمجيد الحفناوي تاريخ القانون المصري مع دراسات في القانون الروماني، مؤسسة الثقافة الجامعية، القاهرة، ب . ت، ص ٣١٧.
(٢) سنن النسائي، رقم (٤٧٤٨).
(٣) ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ج ٤، مرجع سابق، ص ٢٩٣ .
(٤) الكاساني، بدائع الصنائع، ج٦، مرجع سابق، ص ٧٨.
(٥) ريتشارد أ. ساليفان، ورثة الإمبراطورية الرومانية الرومانية، مرجع سابق، ص ٧٥.
(٦) يقول دينيت:"وقفت ثلاث عوامل دون ذيوع التحول إلي الإسلام .. العائق الثاني في سبيل التحول إلي الإسلام فكان الحكومة العربية ذاتها التي يبدو أنها لم ترغب ولم تشجع هذه الخطوة بل ومن الراجح حقاً أنها وقفت في سبيلها". دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص ١٣٩-١٤٠.
(٧) البلاذري، فتوح البلدان، مرجع سابق، ص٣١٠.

وأسفلها من القبط ديناران عن كل نفس"[١]. وأقرهابن زنجوية قائلاً :"سألت شيخاً من القدماء هل كان لأهل مصر عهد؟ قال: نعم. قلت: فهل كان لهم كتاب؟ قال: نعم. كتاب عند ظُلما صاحب اجنا وكتاب عند فلان. قلت: فكيف كان عهدهم؟ قال: عليهم ديناران من الجزية"[٢]، وجاء في أخبار الأوائل:"وأن القبط يعطون عن كل بالغ من الرجال دينارين"[٣]. وجاء في كتاب كتاب الجزية والإسلام:"يؤدي جميع الاقباط الذكور ضريبة رأس قدرها ديناران لكل رجل"[٤].

أياً ما كان من أقوال العلماء والمؤرخين فإن مقدار الجزية التي فرضت في مصر فإنه اتسم بالعدالة والبعد عن المغالاة، للحفاظ علي الكيان الاجتماعي والنظام المالي، وهو ما إمتدحه أقباط مصر نفسهم وحرص مؤرخيهم علي الإشارة إلي يسره وعدالته، يقول يعقوب نخلة:"وضرب الخراج علي البلاد بطريقة عادلة"[٥].

الفرع الثاني: نوع العملة

العملة التي ربطت بها الجزية علي أهل الذمة بمصر، في بداية الفتح الإسلامي كانت عمله أجنبية وليست عربية، فلم يرد في الأخبار ما يفيد ضرب العرب النقود في الجاهلية وإنما كانت الأنظمة النقدية السائدة في بلاد العرب قبل الإسلام ثلاثة:هي الدينار الذهبي البيزنطي، والدرهم الفضي الساساني، والمسكوكات الفضية اليمنية، وبعد قيام الدولة العربية الإسلامية أقر الرسول صلي الله عليه سلم التعامل بالمسكوكات السابقة علي الإسلام، واعتبرها نقداً، وفرض الزكاة عليها من نفس جنسها، وقبل المعاملات والزكاة والجزية بقدر معلوم من المسكوكات الذهبية والفضية السابقة علي الإسلام، وصار علي ذلك الخلفاء[٦].

(١) ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج ١، مرجع سابق، ص١٠٣.
(٢) حميد بن زنجوية، كتاب الأموال، ج ١، مرجع سابق، ص ٣٥٨.
(٣) المنوفي، كتاب أخبار الأول فيمن تصرف في مصر من أرباب الدول، مرجع سابق، ص٢٠.
(٤) دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص ١٢٢.
(٥) يعقوب نخلة روفيله، تاريخ الأمة القبطية، مرجع سابق، ص ٥٦.
(٦) د/ علي منصور نصر، النظام النقدي في الدولة الإسلامية، مجلة المؤرخ المصري، القاهرة، العدد (٢٠)، يوليو ١٩٩٨، ص١٢٠وما بعدها.

وقد أجمع المؤرخون علي أن الدينار المستخدم حتي خلافة عبدالملك بن مروان هو الدينار الذهبي البيزنطي، الذي نقش عليه باللغة اللاتينية عبارات تحض علي الديانة المسيحية بالإضافة إلي صور الأباطرة، لكن هذا الخليفة استشعر خطورة الاعتماد علي العملة البيزنطية، أصدر أمرإلي واليه علي مصر بحظر التعامل بالدنانير البيزنطية، وأن يُصهر ما يوجد منها، وأن تنشأ دار سكة تضرب للناس سككاً آخري تعبر عن الهوية الإسلامية، متمثلة في دراهم فضية ودنانير ذهبية ينقش عليها باللغة العربية الله تعالي ونبيه صلي الله عليه وسلم(١)، وتحمل شعار عقيدة التوحيد فالوجه الأول كتب عليه:"شهد الله أنه لا إله إلا هو"، والوجه الثاني كتب عليه:"قل هو الله أحد"(٢)، واستمر النظام النقدي علي ذلك طوال الدولة الأموية.

وفي الخلافة العباسية تغيرت العبارة الأخيرة بعبارة:"محمد رسول الله"، وأضيف عملة "الفلوس"، وكان الخليفة المهدي أول خليفة يضع اسمه علي الدراهم، وكان الخليفة الرشيد أو من ذكر اسمه علي الدنانير الذهبية، واستمر ذكر اسم الخلفاء علي النقود حتي أصبح ذلك من مستلزمات الخلافة، ولقيت الدنانير العباسية رواجاً شديداً وإقبالاً زائداً من المصريين، ولما استقلت أقاليم الدولة الإسلامية، عهد امراؤها إلي ضرب السكة ونقش أسمائهم عليها مع أسماء الخلفاء العباسيين، ففي مصر نقش حكام الدولة الطولونية دنانير ذهبية تحمل أسمائهم

(١) يكاد يجمع العلماء علي أن سبب انشاء دور السكة والعملات الإسلامية، هو نشوب خلاف بين الخليفة الأموي عبد الملك بن مكروان وبين الإمبراطور البيزنطي جستنيان الثاني بشأن القراطيس التي كان يصنعها أقباط مصر للمراسلات ويطرزونها بشعار عقيدة التثليث:أبا وابنا وروحا ، فلما استشعر عبد الملك معناها أمر بوقف صناعة هذه القراطيس، فأرسل إليه إمبراطور الروم يرجوه العدول عن هذا القرار، لكن الخليفة لم يحقق رجاؤه، فهدده الإمبراطور بأنه سيطبع علي الدنانير عبارات تسئ إلي النبي عليه الصلاة والسلام، فاستشعر الخليفة خطورة الموقف فأستشار فأشير عليه بأن يحرم دنانير الروم وأن ينشئ دور سكة إسلامية للتخلص من التبعية النقدية للروم. ابراهيم بن محمد البيهقي، المحاسن والمساوئ، ج٢، تحقيق/ محمد أبو الفضل ابراهيم، دار المعارف، مصر، ب. ت، ص٢٣٣؛ عبدالجبار حمد عبيد، النقود الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبدالعزيز، عدد(٣٨)، ١٩٩٨، ص١٠. علي أننا نري أن سياسة الخليفة عبد الملك بن مروان قامت علي تقليل الإعتماد علي النظم الأجنبية بالإتجاه نحو تعريب وأسلمة جميع نظم الدولة الإسلامية، والنظام النقدي من النظم واسعة الإنتشار التي لايستغني عنها الأفراد علي الدوام، لذلك سك عبدالملك بن مروان النقود الإسلامية لطبع النظام النقدي للدولة بالطابع الإسلامي ونشر اللغة العربية والشريعة الإسلامية علي نطاق واسع، بما يساعد علي استكمال استقلال الدولة الإسلامية وهيمنتها من خلال نشر لغتها ودينها، لذلك شدد علي التعامل بالنقود الإسلامية وهدد من يتعامل بغيرها.

(٢) جلال الدين السيوطي، تاريخ الخلفاء، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ٢٠٠٣، ص١٧٤.

عرفت بالدنانير الأحمدية، وتبعهم في ذلك الأخشيديين، وظل الدينار في هو قاعد التعامل حتي تحولت القاهرة إلي عاصمة للخلافة الفاطمية[١].

وقد عمد الفاطميون منذ سيطرتهم علي مصر إلي نشر حضارة تنافس أو تفوق الإمبراطورية العباسية، فبنوا القاهرة عاصمة جديدة لدولتهم، واهتموا بالزراعة والصناعة والتجارة[٢]، وطوروا النظم الإدارية والمالية، مما أدي لزيادة موارد مصر زيادة كبيرة[٣]، واستمر استعمال الدراهم الفضية الدنانير العباسية مدة من الزمن حتي قرر جوهر القائد سك دنانير ذهبية جديدة، تعبر عن هوية الخلافة الوليدة أطلق عليها اسم"الدنانير المعزية"، حملت الحكومة الفاطمية أهالي البلاد المصرية علي التعامل بها وحدها[٤].

وعندما تسلم المماليك الحكم شعروا أنهم بحاجة إلي دعم أدبي يكسب حكمهم صفة الشرعية، خاصة وأنهم انتزعوا الحكم من سادتهم الأيوبيين، فبحثوا عن سند يطفي علي حكمهم لمصر صفة الشرعية، ويكسبهم تشريفا ومقاماً رفيعاً، ويجعلهم محط أنظار المسلمين، ويظهرهم حامي لمقام الخلافة، فحاولوا إعادة إحياء الخلافة العباسية في مصر، فأخذوا البيعة للخليفة العباسي أبو القاسم أحمد، ونقش إسمه علي السكة صحبة سلاطين المماليك[٥]، لكن بعد مقتل الخليفة واستقرار نفوذ المماليك في مصر نهائياً، استقلت النقود وأصبحت تحمل اسم السلطان وحده[٦]، وأطلق علي الدنانير الذهبية منها لفظ"السالمي"[٧]، ونظراً لتهريب الفضة إلي

(١) د/ علي منصور نصر، النظام النقدي في الدولة الإسلامية، مجلة المؤرخ المصري، القاهرة، العدد (٢٠)، يوليو ١٩٩٨، ص١٣٩ومابعدها.
(٢) د/ محمد جمال الدين سرور، تاريخ الدولة الفاطمية، دار الفكر العربي، القاهرة، ب. ت، ص١٣٦.
(٣) د/ حسن ابراهيم حسن، الفاطميون في مصر وأعمالهم السياسية والدينية بوجه خاص، المطبعة الأميرية، القاهرة، ١٩٣٢، ص١٨٤، ٢٣٣.
(٤) د/ محمد جمال الدين سرور، تاريخ الدولة الفاطمية، مرجع سابق، ص١٤٢.
(٥) د/ محمدسهيل قطوش، تاريخ المماليك في مصر وبلاد الشام، دار النفائس، بيروت، ط١، ١٩٩٧، ص٩٢.
(٦) د/ عبدالرحمن فهمي محمد، النقود العربية ماضيها وحاضرها، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٤، ص٩١.
(٧) د/ رأفت محمد النبراوي، السكة الإسلامية في مصر، مركز الحضارة العربية للإعلام والنشر، القاهرة، ط١، ١٩٩٣، ص٥٦.

دور السكة الأوربية، قلت الدراهم الفضية وظهرت الفلوس النحاسية، وأصبحت النقود المتعامل بها فعلاً الدنانير الذهبية والفلوس(١).

وكان نجاح العثمانيون في الإستيلاء مصر بداية حقبة جديدة في مسار المسكوكات المصرية، فأصبح يكتب علي العملة اسم السلاطين العثمانيين(٢)، سواء الدراهم الفضية أو الدنانير الذهبية، وعرفت هذه العملة باسم "الشريفي"(٣)، وأرتبطت النقود المصرية بالتركية حتي حكم الأسرة العلوية، إذ لم يمنح العثمانيون لهذه الأسرة حق إصدار النقود دون الحصول علي إذن خاص يتمثل في فرمان عثماني يحدد نوع النقد ووزنه وعياره(٤)، ونظراً للمعاهدات التجارية التجارية بين العثمانيين والعديد من الدول الأوربية، تداولت عملة القرش الأوروبي في الدولة العثمانية، وفي عهد السلطان محمد مصطفي الثالث بدأ سك عملة القرش الفضي العثماني، ونظرا لارتباط النقود في مصر بالعملة التركية، قرر محمد علي أن يكون القرش هو أساس العملة المصرية بدلاً من العملات العثمانية، وبناء علي ذلك أصبحت العملة الفضية هي أساس التعامل في مصر، إذ كان هي النقود الرئيسة في المعاملات اليومية والتجارة الدولة(٥).

وبناء علي ذلك نستطيع أن نقرر أن الجزية في مصر الإسلامية أياً كان مسمي السلطة الحاكمة، استمرت تُجبي حتي صدور الأمر بإلغائها، بالعملات المعدنية النفيسة رغم اختلاف مسمياتها علي مدار حلقات الحكم الإسلامي، سواء الدنانير أو الدراهم أو القروش، وجميعها مسكوك من المعادن النفيسة سواء الذهب أو الفضة، إذا لم يبدأ سك الجنية المصري إلا في عام ١٨٣٦م، غير أنه لم ينتشر التداول به إلا بعد فترة طويلة، لعجز دور السك المصرية عن تلبية احتياجات المعاملات.

المطلب الثاني: الزيادة في مقدار الجزية

(١) د/ عبدالرحمن فهمي محمد، النقود العربية ماضيها وحاضرها، مرجع سابق، ص٩٥.
(٢) د/ احمد السيد الصاوي، نقود مصر العثمانية، مركز الحضارة العربية، القاهرة، ط١، ٢٠٠١، ص ٢٣.
(٣) هاملتون غب وهارولد بروين، المجتمع الإسلامي والغرب، ج٢، ترجمة د/ احمد إيبش، دار الكتب الوطنية، الامارات، ط١، ٢٠١٢، ص ١٠٧.
(٤) د/ عبدالرحمن فهمي محمد، النقود العربية ماضيها وحاضرها، مرجع سابق، ص١٤٤.
(٥) د/ احمد السيد الصاوي، نقود مصر العثمانية، مرجع سابق، ص١٥٥.

ذهب بعض الفقه إلي أنه يجوز لولي الأمر أن يشترط الزيادة علي الجزية، بفرض حق الضيافة علي أهل الذمة لمن يمر بهم من المسلمين، استناداً إلي قول الرسول صلي الله وسلم:"الضيافة ثلاثة أيام، وجائزته يوم وليلة. ولايحل لمسلم أن يقيم عند أخيه حتي يؤثمه. قالوا: يارسول الله، كيف يؤثمه؟ قال: يقيم عنده وليس عنده ما يقريه"(١). وحق الضيافة للمسلمين ساري في حق الكفار والمسلمين معاً (٢)، فعلي كل من مر به مسلم أو جماعة من المسلمين أن ينزلهم في فضل منازله، فيما يكنه من حر أو برد ليلة ويوماً أو ثلاثاً ويطعمه من نفقة عامة أهله(٣).

وروي الأحنف بن قيس: أن عمر ـ رضي الله عنه ـ شرط علي أهل الذمة: ضيافة المسلمين يوم وليلة، وإذا حبسهم مطر أو مرض فيومين، فأن مكثوا أكثر من ذلك أنفق المسلمون من أموالهم الخاصة، كما اشترط عليهم أن يصلحوا القناطر، وإن قُتل رجل من المسلمين بأرضهم فعليهم ديته(٤).

وحق الضيافة المقرر في الشرع الإسلامي لايعني أبدأ الشق علي المكلف به سواء كان ذمياً أو مسلماً، بل الضيافة تكون بحسب الطاقة ومن أوسط طعام أهل المنزل، فقد وروي أن أهل الجزية من أهل الشام شكوا إلي عمر رضي الله عنه، قائلين:إن المسلمين إذا مروا بنا كلفونا ذبح الغنم والدجاج في ضيافتهم. فقال رضي الله عنه: أطعموهم مما تأكلون، ولا تزيدوهم علي ذلك(٥). وعندما شكي أهل نجران إلي الخليفة عثمان بن عفان تفرقهم وموت بعضهم وإسلام جانب كبير منهم، قائلين إزددنا نقصاناً وضعفاً، وضع عنهم مائتي حُلة تتمة ثم أربعمائة، لكن لما ولي الحجاج العراق ردهم إلي جزيتهم، فلما تولي عمر بن عبد العزيز قرر أسقاط الجزية عمن مات أو أسلم(٦).

---

(١) أبي يعلي محمد بن الحسن الفراء، الاحكام السلطانية، مرجع سابق، ص ١٥٧ .
(٢) سنن أبي داود، حديث رقم (٣٠٥٣).
(٣) الشافعي، الأم، ج٥، مرجع سابق، ص ٤٧٥.
(٤) عبدالله بن محمد بن أبي شيبه، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار،ج٦، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٥، ص ٥٢٣.
(٥) السيد سابق، فقه السنة،ج٣، مرجع سابق، ص ٥١.
(٦) البلاذري، فتوح البلدان، مرجع سابق، ص ٩٠-٩١.

وفي مصر اتفق المسلمين والأقباط وأبرموا عقد ذمة مؤبد[١]، تناول كافة جوانب العلاقة بينهم، بما في ذلك تحديد مقدار الجزية التي تجبي سنوياً، والتزام المسلمين بتحصيل ما عاهدوا المصريين عليه، تنفيذاً لقول الله تعالي: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَوْفُواْ بِالْعُقُودِ﴾[٢]،وقد أيد هذا هذا المسلك المستشرقين غير المسلمين، فدينيت مثلاً يقول:"كان عمر بن الخطاب يأخذ ممن صالحه من المعاهدين ما سمي علي نفسه لايضع من ذلك شيئاً ولايزيد عليه"[٣].

ويري المستشرق فان فوتلن أن زياد بن غنم الفهري ـ عامل عمر بن الخطاب علي فارس ـ زاد عليهم الضريبة ديناراً، وأن الضحاك بن عبدالرحمن ولي هذه البلاد لعبد الملك بن مروان زاد جزية كل شخص ثلاثة دنانير، إلا أن الخليفة عمر بن عبد العزيز اعتبر أن هذه الزيادة تجاوز الحق والعدل، وأمر بإعاد الوضع إلي ماكان عليه في عهد عمر بن الخطاب[٤].

الخطاب[٤].

أما بالنسبة لمصر فإن الجزية ظلت مُطبقة علي ما شرعه الخليفة عمر بن الخطاب دون أي زيادة، حتي بالرغم من خضوع بعض المدن للحكم البيزنطي بعد فتحها من المسلمين وانقضاضها علي العهد كالإسكندرية، ذلك أن الشرع الإسلامي ليس فيه انتقام للنفس بل تطبيق للشرع، فبالرغم من عودة الاسكندرية لحكم الروم مرة أخري إلا أن ذلك لم يكن أي أثر علي عقد الذمة الذي أبرم مع المقوقس، فقد ظل مقدار الجزية كما هو لم يزيد، يقول دينيت:"الحقيقة الهامة هي أن ثورة الاسكندرية وانتكاتها لم يغير من موقف العرب بالنسبة للأقباط بحال من الأحوال"[٥].

ويري فلوتن أنه لاتوجد أي إِشارة إلي تعديل مقدار الجزية علي الأقباط، بإستثناء ما

---

(١) يقول القرافي:"عقد الجزية يكون لضرورة ولغير ضرورة .. ولايعقده إلا الإمام، ويدوم للمعقود لهم ولذراريهم إلي قيام الساعة". احمد بن إدريس، الفروق، ج ٣، مرجع سابق، ص١٣.
(٢) سورة المائدة، جزء من الآية (١) .
(٣) دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص ١٤١.
(٤) فان فلوتن، السيادة العربية والشيعة والاسرائليات في عهد بن أمية، مرجع سابق، ص ٢٨-٢٩.
(٥) ويبرر دينيت بقاء الإسكندرية بعد أن فتحها العرب للمرة الثانية علي ما كانت عليه من عهد المقوقس بأن العرب كانوا علي تفاهم دائم مع المقوقس، وكان المقوس عند الفتح الثاني قد مات، وأن العرب لايمكن أن يعقدوا اتفاقاً مع غيره من الروم، إذ أن شروط الصلح تدل علي أنه عقد مع الأقباط وليس مع غيرهم. دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص١٢٣-١٢٤.

جاء في فتوح البلدان للبلاذري عن قول للخليفة عثمان إلي عمر بن العاص:"إن اللقاح بمصر بعدك قد درت البانها" ورد الأخير بقوله:"لأنكم أعجفتم اولادها"(١)، ونري أن الإستثناء الذي أشار إليه فلوتن لايشير إلي أي زيادة في مقدار جزية الشخص الخاضع لها، وإنما يشير إلي زيادة الإيراد الكلي والتي ترجع لأسباب كثيرة منها: بلوغ عدد جديد من الأقباط سن الخضوع للضريبة وإنضمامهم إلي قوائم الممولين، أو إجراء عملية الإحصاء بطريقة أدق وأفضل، أو تحسن الأحوال المالية للمصريين بعدما لمسوه من روح التسامح الإسلامي الذي سمح لهم بالمشاركو في إدارة بلادهم، أو احتكاك القبط بالمسلمين وتأثرهم بالمبادئ الإسلامية فابتعدوا عن التهرب من دفع الضريبة، إضافة إلي انتشار الأمن والإعمار في ربوع البلاد الأمر الذي يتبعه رغبة المصري في المشاركة في تنمية بلاده وإعادة الأمجاد لها .

وأكد فلوتن عدم تعديل مقدار الجزية بما أورده البلازي من أن الخليفة معاوية بن أبي سفيان كتب إلي عامله علي خراج مصر(وردان):"أن زد علي كل أمرئ من القبط قيراطا"، فرفض وردان هذا الأمر واستنكره ولم ينفذه ورد علي الخليفة قائلاً :"كيف أزيد عليهم وفي عهدهم أن لايزاد عليهم"(٢).

لذلك ذهب المؤرخون أن جزية المصريين استمرت علي جاء في العهد الذي أعطاهم لهم عمرو بن العاص، فقد وفي المسلمون بعهدهم ولم يغيروا من مقدار الجزية، يقول ابن عبد الحكم:"فكانت مصر صلحاً كلها بفريضة دينارين، دينارين، علي كل رجل، لايزاد علي أحد منهم في جزية رأسه أكثر من دينارين"(٣)، وأيده في ذلك المستشرق دينيت قائلاً:"اتسم الفتح العربي لمصر.. بعقد معاهدات مع جهات معينة تنص علي اتاوات محددة لم تتغير"(٤).

وقد برر القرافي ثبات الجزية وعدم تركها لمشيئة العاملين عليها قائلاً :"كانت الجزية معلومة المقادير وأسباب الاستحقاقات فلابد فيها من الحاكم إذ لو فوضت لجميع الناس لدخلهم الطمع وأحب كل إنسان لنفسه من كرائم الأموال ما يطلبه غيره فيؤدي إلي الفتن ومنها

(١) فلوتن، السيطرة العربية والتشيع والمعتقدات المهدية في ظل خلافة بني أمية، مرجع سابق، ص٣١.
(٢) البلاذري، فتوح البلدان، مرجع سابق، ص ٣٠٥.
(٣) ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج ١، مرجع سابق، ص ١٢٢.
(٤) دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص ١٢٠.

جباية الجزية"[1].

المطلب الثالث: وقت استحقاق الجزية

اعتنق الفكر المالي الإسلامي مبدأ سنوية الضريبة، فقد اتفق الفقهاء علي أن الجزية ضريبة سنوية، تجب مرة واحدة كل العام، وذلك قياساً علي باقي الضرائب من خراج وزكاة والتي تجب مرة واحدة كل عام، فبحلول الحول الهجري، وتوافر باقي شروط الخضوع لهذه الضريبة، أصبحت الجزية دين مستحق الأداء لبيت مال المسلمين، في ذمة الخاضع للجزية[2].

وقد حرص المسلمون الفاتحون علي بيان وتوضيح قواعد فرض الجزية للمقوقس، في مرحلة التفاوض قبل تمام فتحتها، حتي يكون الأقباط علي بينة من أمرهم عند الاختيار بين الإسلام أو الجزية أو القتال، فقال له عبادة بن الصامت: إن أجبتم إلي الإسلام كنتم أخوة لنا في دين الله، فإن أبيتم فأدوا إلينا الجزية، نعاملكم علي شئ نرضي به نحن وأنتم في كل عام[3]، أي أن الجزية بالإتفاق والتراضي الذي يتناول جميع عناصر الضريبة بما ذلك موعد سداد الجزية.

كما اعتنق الفكر المالي الإسلامي قاعدة الملاءمة في تحصيل الضرائب، فيتعين أن تكون الضريبة متمشية من حيث طبيعتها الذاتية مع حالة الأشخاص الخاضعين لها في مختلف الأوجه، ومنها وقت دفع الضريبة الذي يتعين يكون مناسباً للملكف بها، وهذا يتحقق إذا حصلت الضريبة في الوقت الذي يتوافر فيه لدي المكلف الأموال اللازمة لدفع الضريبة، فالجباية إذا تمت في أوقات غير ملائمة، أدت لإحساس الممول بشدة وطأة الضريبة.

لذلك أولي حكام المسلمون أهمية خاصة لوقت استحقاق الجزية، بتحديد وقت مناسب

---

(١) القرافي، الفروق أو أنوار البروق في أنواء الفروق، ج ٤، مرجع سابق، ص ١٦٩.
(٢) جاء في كشاف القناع:"الجزية والزكاة إنما يؤخذان في السنة مرة واحدة". منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، كشاف القناع ، مرجع سابق، ص ٢٧٧.
(٣) برر الماوردي مبدأ السنوية في جباية الجزية، بأن الجزية مال فئ لايجب إلا مرة واحدة في كل عام في وقت معلوم منه يتقدر باستكمال المال فيه، وذلك حتي لايتشاغل المجاهدين بالاقتضاء ويتشاغل الإمام بالعطاء. الماوردي، الحاوي الكبير، ج ٨، دار الفكر، بيروت، ب. ت، ص ٤٥٣.

للجباية، فجعلوا الجباية تتم في أكثر الأوقات ملائمة للممكلفين تيسيراً لهم ورحمة بهم، سواء بالنسبة للضريبة علي الأموال أو علي الأشخاص، سواء من حيث وقت استحقاقها أو طريقة تحصيلها، فهذه مسائل متروكة لتقدير الإمام، بناءً علي ظروف الرعية، وفي ذلك يقول ابن العربي:"وأما تأجيلها فإنما هو بحسب مايراه الإمام مصلحة، وليس ذلك بضربة لازب فيها"(١)، واختيار الوقت الملائم للجباية يؤدي لسهولة التحصيل ونجاح النظام الضريبي.

ولما كان عمرو بن العاص كتب إلي عمر بن الخطاب وصفاً له مصر، ومادحاً له نيلها الذي يسري من جنوبها إلي شمالها، ويفض بالماء والطمي والخيرات الوفيرة، وقدرة أرضها الزراعية علي العطاء ومنح الخير الكثير، وقيام معظم أهلها علي زراعتها بصنوف المحاصيل وشتي المزروعات بجلد وقوة(٢).

لذلك خالف عمرو بن العاص توقت جباية الجزية الذي اتبع من قبل في الدولة الإسلامية، وطلب من الخليفة أن يكون وقت أداء المصريين للجزية بما يتفق مع مصلحة المكلفين بها ويلائم ظروفهم، لذلك كانت الجزية تجبي من الأقباط آخر العام الزراعي، شأنها شأن الفرائض المالية الأخري من الزكاة والخراج، ووافق عمر بن الخطاب رأي والي مصر الخاص بتأجيل جمع الجزية إلي بعد انتهاء الموسم الزراعي وتمام عملية الحصاد(٣)، فلايؤخذ

---

(١) ابن العربي، أحكام القرآن، ج٢، مرجع سابق، ص ٤٨٢.

(٢) جاء في كتاب عمرو بن العاص:"مصر تربة سوداء وشجرة خضراء، بين جبل أغبر ورمل أعفر، قد اكتنفها معدن رفقها وحط رزقها، مابين اسوان إلي منشأ البحر، فسح النهر مسرة الراكب شهرا،كأن ما بين جبلها ورملها بطن أقب وظهر أجب، يخط فيه مبارك الغدوات، ميمون البركات نسيل بالذهب، ويجري علي الزيادة والنقصان كمجاري الشمس والقمر، له أيام يسيل له عيون الأرض وينابعها مأمورة إليه بذلك حتي إذا ربا وطما واصلخم لججه واغلولب عبابه كانت القري بما احاط بها كاربا، لايتوصل من بعضها إلي بعض إلا السفائن والمراكب، ولايلبث غلا قليلا حتي يلم كأول ما بدا من جريهِ وأول ما طما في درته حتي تستبين فنونها ومتونها، ثم انتشرت فيه أمة محقورة، قد رزقوا علي أرضهم جلدا وقوة، لغيرهم ما يسعون من كدهم بلا حد ينال ذلك منهم، فيسقون سها الأرض وخرابها ورواسيها، ثم ألقوا فيهن صنوف الحب ما يرجون التمام من الرب، فلم يلبث إلا قليلا حتي أشرق ثم اسبل فتراه بمعصفر ومزعفر يسقيه من تحته الثري ومن فوقه الندي، وسحاب منهم بالأرائك مستدر، ثم في هذا الزمان من زمنها يغني ذبابها ويدر حلابها ويبدأ في صرمها، فينما هي مدرة سوداء إذا هي لجة بيضاء ثم غوطة خضراء ثم ديباجة رقشاء ثم فضة بيضاء، فتبارك الله الفعال لما يشاء". ابن ظهيرة، الفضائل الباهرة في محاسن مصر والقاهرة، ملتقي أهل الأثر، ١٩٦٩، ص١١٤.

(٣) استشار عمرو بن العاص البطريك بنيامين عن أحسن طريقة يتمكن بها من إدارة البلاد وأنسب موعد لجباية الضرائب، فنصحه بألا يقوم بجبايتها حسب التقويم القمري، ولكن حسب التقويم المصري الذي وضعه الفراعنة منذ أمد بعيد وفق الفصول والمواسم. د/ جاك تاجر، أقباط ومسلمون منذ الفتح العربي إلي عام ١٩٢٢، مرجع سابق، ص ٧٣-٧٤.

من الأقباط شئ إلا بعد أن يحصدوا حصادهم ويجنوا محصولهم.

ومن ناحية أخري لم يكن عمال الضرائب يحصلون علي كامل مقدار الضريبة دفعة واحدة، بل كان يتم جباتها علي أقساط في آجال مُعينة محددة سلفاً[١]، يراعي في هذه الآجال انتعاش الحالة المالية، حتي لا ترهق الجزية المكلفين بها. فيري دينيت أن ضريبة الجزية في مصر كانت تؤدي علي قسطين رئيسيين في العام التالي لوجوبها، وقد استدل علي تقسيط الجزية منذ العهد الأول للفتح الإسلامي ببردية يرجع تاريخها إلي عام٢٢هـ، تتضمن إقرار من الجابي بمقدار الضريبة التي سُلمت إليه[٢]، وصرح يعقوب نجلة أن الجباية كانت تتم علي أقساط في مواعيد محدد، قائلاً :"وضع الخراج علي البلاد بطريقة عادله وولي عليه متولياً من ذويه يقبضه علي أقساط في آجال معينة حتي لايتضايق أهل البلاد"[٣].

ومن ناحية ثالثة راعي المسلمون أن العملة التي كان يتعامل بها يتعامل بها المصريون، وهي الدنانير البيزنطية المصنوعة من الذهب، ومع رحيل الحكم الروماني قد يشق علي المصريين توفير الجزية من هذا النوع من النقد، لذلك استعملت هذه العملة في تحصيل الجزية[٤]، فقبل المسلمون وفاء الضرائب بالدنانير البيزنطية لمدة طويلة، إذ أن أول دينار عربي ضرب في عهد الدولة الأموية، والذي أمر بضربه هو الخليفة عبدالملك ابن مروان بضربه عام ٧٤هـ[٥]، كما سُمح للمصريين بالوفاء بالجزية عيناً ممن أراد ذلك[٦]، بالرغم من أن

---

(١) الشافعي، الأم، ج ٥، مرجع سابق، ص٤٩٣.
(٢) جاء في البردية:"بسم الله الرحمن الرحيم ـ أنا الأمير عبدالله أكتب اليكما: خريستوفورس وثيودوراكيوس باجاركي هيراكليوبوليس، قد حصلت منكما في هيراكليوبوليس لصالح من معي من العرب خمساً وستين من الغنم ولا أكثر وقد حررنا لكما هذا البيان". دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص ١٢٦.
(٣) يعقوب نخلة روفيله، تاريخ الأمة القبطية، مرجع سابق، ص ٥٧.
(٤) د/ مصطفي فايدة، تأسيس عمر بن الخطاب للديوان، ترجمة د/ مسعد بن سويلم، مركز فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ط١، ١٩٩٧، ص ٤٥.
(٥) دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص١٣٣.
(٦) يصف اليعقوبي الحصيلة التي أرسلها عمرو بن العاص إلي عمر بن الخطاب قائلاً :" فحمل طعاماً إلي القلزم ثم حمله في البحر في عشرين مركباً في المراكب ثلاثة آلاف أردب وأقل وأكثر حتي وافر الجار وبلغ عمر قدومها فخرج ومعه جلة من أصحاب رسول الهه حتي قدم الجار فنظر السفن ثم وكل من قبض ذلك الطعام". احمد بن أبي يعقوب بن جعفر، تاريخ اليعقوبي، ج٢، مرجع سابق، ص ١٧٧. ويقول دانيل:"الزم جميع اهل مصر لكل رجل جبة صوف وبرنساً أو عمامة وسراويل وخفين في كل عام أو عدل الجبة الصوف ثوبا قبطيا ". دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص ١٢٣.

الأقباط تعاهدوا علي دفع جزية نقدية[١]، بسبب قلة الدنانير البيزنطية بعد جلاء الرومان.

فمرونة الشرع الإسلامي سمحت بالإستعاضة عن النقود بأموال عينية، ذلك أن القرآن الكريم أباح للمسلمين طعام أهل الذمة، قال تعالي:﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾[٢]، فالنقود لم تكن شرطاً في تحصيل الجزية، وإنما كان يتم جباته الجزية نقوداً وهذا هو الأصل[٣]، أو مايقوم ماقام النقود من الأموال العينية الطيبة غير المحرمة[٤].

ونتيجة زهد المسلمين الأوائل في الدنيا ورجاء الأخرة، عملوا من أجل تحقيق المصلحة العامة[٥]، مما كان يجنح بهم إلي التسهيل والتيسير علي الناس، عملاً بقول الرسول صلي الله عليه وسلم:"إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين"[٦]، لذلك أصدار الخلفاء أوامر تسمح للمصريين بأداء الجزية أموال عينية بدلاً من النقود، قال قدامة أن معاوية أذن للمصريين أن يقدموا رزقاً نوعياً ، والمال العيني يقوم بالنفود بحسب سعر السوق قبل أن يودع الديوان[٧]، فقد اتخذت النقود أساساً في تحديد مقدار الجزية[٨].

وقد اعتاد أقباط مصر تقديم أطيب ما اشتهرت به بلادهم للمسلمين، فأموال الجزية من أجود خيرات مصر، سواء الحنطة أو الشعير أو الزيت أو الخل أو الدواب أو الأثواب القبطية الفاخرة أو الزبيب أو العسل أو الاوتاد الخشبية أو جذوع النخل، لذلك لم يغفل كتاب

---

(١) يقول دينيت:"اتفق العرب مع الجماعات القبطية علي ضريبة نقدية أساسها ديناران لكل رجل بالغ صحيح البدن". دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص ١٢٤.
(٢) سورة المائدة، جزء من الآية (٥).
(٣) فان فلوتن، السيادة العربية والشيعة والاسرائليات في عهد بن أمية مرجع سابق، ص٤٩.
(٤) جاء في كتاب فتوح مصر وأخبارها:" إن ما بعض القبط في جزيتهم وما يؤخذون به من الحق الذي عليهم من عبد أو وليدة أو بعير أو بقرة أو دابة فان ذلك جائز عليهم". أبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، فتوح مصر وأخبارها، تحقيق محمد صبيح، ص ٤١٠٦ وجاء في كتاب الدعوة إلي الإسلام:" وإن جاءوا بعض قبل منهم، مثل الدواب والتجارة والمتاع، حتي الإبر كانت تقبل منهم بدلاً من النقد، ولايؤخذ منهم خنزير ولا خمر ولاميتة". توماس. و. أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، ترجمة د/ حسن ابراهيم حسن وآخرين، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٧١، ص ٧٨. فقد نهي عمر رضي الله عنه عن أخذ ذلك منهم في جزيتهم وقال ولوها أربابها فليبيعوها وخذوا منهم أثمانها إذا كان هذا أرفق بأهل الذمة . أبي يوسف يعقوب بن ابراهيم، كتاب الخراج، مرجع سابق، ص ١٢٢ .
(٥) يقول فلوتن:"إن ما أثر عن الفاتحين من العرب في صدر الإسلام، وإن كان يدل علي ما كان عندهم من النزاهة والزهد في حطام الدنيا والاخلاص للمصلحة العامة". فان فلوتن، السيادة العربية والشيعة والاسرائليات في عهد بن أمية، مرجع سابق، ص٢٠.
(٦) سنن ابي داود، حديث رقم(٣٨٠).
(٧) دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص١٢٨، ١٥٣.
(٨) د/ مصطفي فايدة، تأسيس عمر بن الخطاب للديوان، مرجع سابق، ص ٤٥.

أحسن التقاسيم عن بيان ذلك، فعندما أوضح كيفية بذل المصريين للمسلمين ذكر:"ولايقدمون الا طيباً وإن بذلولوا الأموال"(١).

المبحث الرابع: اجراءات ربط وتحصيل الجزية

الدول الحديثة قبل أن تفرض الضريبة تقوم بإجراء بحوث ودراسات مستفيضة باستخدام كل وسائل التكنولوجيا الحديثة، لحصر المجتمع الضريبي وتوقع الحصيلة الضريبة علي نحو يكون أقرب للواقع، فالحكومات المعاصرة لاتعرض مشروعات قوانين الضرائب علي المجالس النيابية إلا بعد دراسات وافيه لكافة جوانب الضريبة سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة.

هذه الفكرة كانت حاضرة في ذهن الفكر المالي القديم في ليست وليدة العصر الحديث، وإنما نفذتها الدول منذ قديم الزمن، ويعتبر المصري القديم أول من قام بالإعداد والدراسة التمهيدية لفرض الضرائب، فقد كشف المؤرخون عن عمليات احصاء للمجتمع الضريبي منذ العصر الفرعوني الأول، ثم يلي عملية الاحصاء إجراءات متعددة هدفها توزيع الضرائب بطريقة عادلة علي الخاضعين لها، للحصول منهم بأسهل الطرق علي الضرائب المستحقة عليهم، والتأكد من تمام هذه الإجراءات وفقاً للأعراف المرعية والضوابط القانونية النافذة، بمراجعة جميع ما تم مع الإدارات المركزية المختصة.

وقد اتبع المسلمون الأعراف المستقرة في البلاد التي فتوحها، طالما أنها تؤدي إلي تحقيق العدالة ولاتتعارض مع مبادئ الشريعة الإسلامية، فالتزموا بخصوص فرض ضريبة الجزية بعملية احصاء السكان الذين تتوافر فيهم شروط الخضوع لها، واهتموا بتنظيم قواعد الجباية والتحصيل، والتأكد من أن هذه العملية تمت بالطرق المقررة دون ظلم أو جور أو تعدي علي حقوق الأفراد.

(١) المقدسي المعروف بالبشاري، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، مرجع سابق، ص ١٩٨.

لذلك سنقسم هذا المبحث إلي ثلاث مطالب، المطلب الأول: حصر الخاضعين للجزية، المطلب الثاني: إجراءات تحصيل الجزية، المطلب الثالث: أسلوب جباية الجزية.

المطلب الأول: حصر الخاضعين للجزية

الحصيلة الضريبية هي هدف المشرع الضريبي في كل زمان ومكان وفي ظل أي ايديولوجية، لذلك تتخذ من الإجراءات مايكفل تحقيق الحصيلة المستهدفة، والإجراء الأول في تحديد مقدار الحصيلة، بل وأهم إجراءاتها علي الإطلاق، هو حصر المجتمع الضريبي، فكل ما يتأتي بعد ذلك هو محصلة لهذا الإجراء، فكلما تمت عملية الحصر بدقة واستحدثت بصفة دورية، كلما كانت الضريبة عادلة، وكانت تقديرات الحصيلة أقرب إلي الواقع.

وقد إعتاد المصريون منذ بداية العهد الفرعوني علي إجراء إحصاء دوري عام للسكان والأموال، باعتبار أن عملية الإحصاء أولي إجراءت فرض الضريبية علي الممولين، وبهدف المحافظة علي مستحقات الخزانة الملكية من الضياع، وضمان توزيع الضرائب بطريقة عادله، تم إنشاء ديوان في القصر الملكي يختص بشئون الضرائب، يتولي هذه العملية من بداية الإحصاء وحتي التحصيل، وسار علي نهجهم من تلاهم في حكم مصر من البطالمة والرومان، الذين جعلوا احصاء الأموال والسكان يجري كل أربعة عشر عاماً، ويتم مراجعته كل خمسة سنوات، بحيث تكون السجلات والقوائم قريبة التعبير عن حقيقة الواقع.

وتبني الكتاب المقدس عملية إحصاء الأفراد وأموالهم كأساس لفرض الضرائب عليهم، لذلك كانت عملية إحصاء اليهود تتم بشكل منتظم، من أجل فرض الجزية عليهم لصالح الديانة، وقد ورد ذكر أول تعداد للشعب اليهودي في سفر الخروج[1]، حيث فرض علي فرد بلغ سن العشرين فما فوق دفع نصف شاقل لخدمة خيمة الاجتماع، وأطلقت الترجمة السبعينية

(١) نص سفر الخروج علي:"وكلم الرب موسي قائلاً: إذا أخذت كمية بني إسرائيل بحسب المعدودين منهم يعطون كل واحد فدية نفسه للرب عندما تعدهم ، لئلا يصير فيهم وبا عندما تعدهم. هذا ما يعطيه كل من اجتاز إلي المعدودين: نصف الشاقل بشاقل القدس. الشاقل هو عشرون جيرة. نصف الشاقل تقدمة للرب. كل من اجتاز إلي المعدودين من ابن عشرين سنة فصاعدا يعطي تقدمة للرب. الغني لايكثر والفقير لايقلل عن نصف الشاقل حين تعطون تقدمة الرب للتكفير عن نفوسكم. وتأخذ فضة الكفارة من بني إسرائيل وتجعلها لخدمة خيمة الاجتماع". خروج، الاصاح ٣٠، الآيات من ١١-١٦.

علي السفر الرابع من التوراة إسم سفر العدد لأنه يشتمل علي تعداد الشعب اليهودي، كما أشار العهد الجديد إلي عملية الإحصاء التي كانت تتم قبل الإسلام لجميع الأفراد وفقاً للمدن التابعين لها(١).

واتبع المسلمون أيضاً نظام الإحصاء الدوري سواء للأموال أو الأشخاص الخاضعين للضريبة، إذ أن الشرع الإسلامي يفرض ضريبة علي غير المسلمين المقيمين في دار الإسلام، لذلك أمر الخليفة عمر بن الخطاب وليه علي مصر عمرو بن العاص أن يحصي ويدون اسماء من دخل في ذمة المسلمين من المقيمن في القطر المصري(٢)، وتتوافر فيهم شروط الخضوع لضريبة الجزية(٣)، فعملية الإحصاء هي خطوة أولي وفي نفس الوقت خطوة هامة وأساسية في فرض نظام الجزية في مصر، لذلك أشرف عمرو بن العاص علي هذه المهمة بنفسه، فاعتبره المؤرخون أول مسلم أحصي سكان مصر(٤)، واستمر الولاة التاليين له في إجراء الإحصاء الدوري للسكان(٥).

وأول إحصاء في العصر الإسلامي للأشخاص الخاضيعن للجزية في مصر، تم عقب إبرام اتفاق الصلح الذي اتفق فيه الطرفان علي سريان هذه الضريبة، وقام بإنجاز عملية الاحصاء رؤساء وعرفاء الأقباط، ورفعوا بنتيجة عملهم تقرير مفصل لعمرو بن العاص(٦)،

(١) نص انجيل لوقا علي:"وفي تلك الأيام صدر أمر أوغسطس قيصر بأن يكتتب كل المسكونة. وهذا الاكتتاب الأول جري إذ كان كيرينيوس والي سورية. فذهب الجميع ليكتتبوا، كل واحد إلي مدينته". انجيل لوقا، الاصاح الثاني، الآيات من ١-٣.

(٢) تجرع فكرة احصاء الأفراد في الدولة الإسلامية إلي الرسول صلي الله عليه وسلم نفسه الذي أمر في السنة الأولي للهجرة باحصاء المسلمين في المدينة. محمد حمزة، تدوين الحديث النبوي، مؤسسة مؤمنون بلا حدود للدراسات والأبحاث، تونس، ط٢، ب. ت، ص ٨.

(٣) ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج ١، مرجع سابق، ص ١٢٤ .

(٤) أحصي سكان مصر مرات عديدة متتالية منها الإحصاء الذي تم في إمارة عبد العزيز بن مروان (٦٥-٨٦هـ)، والإحصاء الذي تم في إمارة قرة بن شريك (٩٠-٩٦هـ)، ثم في ولاية بشر بن صفوان (سنة ١٠١هـ) ثم في خلافة هشام بن عبد الملك (١٠٥-١٢٧هـ). جرجي زيدان، تاريخ التمدن الإسلامي، ج١، مرجع سابق، ص١٢٩.

(٥) فلوتن، السيطرة العربية والتشيع والمعتقدات المهدية في ظل خلافة بني أمية، مرجع سابق، ص٣٢.

(٦) لم يقتصر دور المسيحيين الأقباط علي اجراء عملية الإحصاء فقط بل أن العرب تركوا لهم كل العمليات التي تتصل بفرض الضرائب، حتي أصبح العرب في حاجة دائمة إلي خدمات مسيحي مصر. جيرار، الحياة الإقتصادية في مصر في القرن الثامن عشر، ج١، ترجمة/ زهير الشايب، دار الشايب للنشر، القاهرة، ١٩٩٢، ص١٥٨.

وأسفر هذا الاحصاء عن ستة آلاف ألف نفس يجب عليها الجزية، وأكد العرفاء صدق عملهم بالإيمان المغلظة[١].

وعندما تولي عبد العزيز بن مروان ولاية مصر صلاتها وخراجها، أجري احصاء جديد لسكان مصر والأموال التي يحوزنها، وعندما تولي الوليد بن رفاعة خراج مصر، قام وأعوانه بإحصاء القري وما بها من جماجم أهل الذمة الخاضعين للجزية، فأحصي فوق عشرة آلاف قرية، في أعلي الأرض وأسفلها[٢]، أصغر قرية فيها خمسمائة جمجمة من رجال القبط، وكانت جملة ذلك خمسة آلاف ألف[٣].

وطالما استمرت ضريبة الجزية ُمطبقت في مصر، استمرت عملية الإحصاء مفعلة ومحدثة، باعتبار أن الثانية هي أساس الأولي، كما أن نجاح الثانية في تحقيق العدالة الضريبية، يتوقف علي الدقة في إجراء الأولي، وقد أشار علماء الحملة الفرنسية إلي أن الإحصاء الذي أجري أثناء تواجد هذه الحملة في البلاد، أسفر عن تسعين ألف نفس خاضعة لهذه الضريبة، يقوم بجبايتها أغا ترسله القسطنطينية كل عام ومعه عدد مماثل من الحولات أو الصكوك المؤشر عليها بالأحرف الأولي ومسجلة ومدموغة في وزارة المالية[٤].

وفي عام ١٨٠٨م أصدر الباب العالي فرمان اصلاح الجزية، وتضمن هذا الفرمان ثبات عدد صكوك أوراق الجزية بعشرين ألف ورقة، وفقاً لما تبين من عملية تعداد أهل الذمة وبيان مقدراتهم المالية، وبناء علي هذا الإحصاء تم تقسيمهم إلي ثلاث فئات، الفئة العالية

(١) ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج ١، مرجع سابق، ص ١٠٣.
(٢) استغرقت عملية الإحصاء ستة أشهر بالصعيد وثلاثة أشهر بأسفل الأرض . ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج١، مرجع سابق، ص ٢١٠-٢١١.
(٣) محمد بن يوسف بن يعقوب الكندي، فضائل مصر المحروسة مرجع سابق، ص٣٧.
(٤) علماء الحملة الفرنسية، وصف مصر،" الحياة الاقتصادية في مصر في القرن الثامن عشر"، المجلد الخامس،ج٢، ترجمة/ زهير الشايب، دار الشايب للنشر، القاهرة، ب. ت، ص٢٠٧.

وقدر عددها ألف وخمسمائة نفس، والفئة الوسط أربعة ألاف وخمسمائة نفس، والفئة الدنيا أربعة عشر ألف نفس، باجمالي عشرين ألف نفس أهل الذمة خاضعة للجزية[١].

والإحصاء الذي أجراه المسلمين لأقباط مصر بخصوص فرض الجزية عليهم، شمل كل من يتوافر فيه شروط الخضوع لها، فكان يتم احصاء الذكور البالغين القادرين علي حمل السلاح دون غيرهم[٢]، فلا يشمل الاحصاء الرهبان ولا النساء ولا من هم دون سن البلوغ، فإن لم يُعلم بلوغهم، قام السن مكان البلوغ، وقد حدد الخليفة عمر بن الخطاب السن الذي تبدأ منه عملية الإحصاء بخمسة عشر عاماً [٣].

والسبب في اختيار هذا السن أن عمر رضي الله عنه عرض علي رسول الله عليه الصلاة والسلام، غلام وهو ابن أربع عشرة سنة فرده وعرضه وهو ابن خمس عشرة سنة فأجازة لذلك جُعل سن الخامسة عشرة سنة حداً للبلوغ[٤]، كما أن مصر فتحها المسلمون في خلافة عمر بن الخطاب، لذلك تم تطبيق هذا السن في مصر، فيذكر البطريك بنيامين أنه كان يعفي من الجزية من تقل سنه عن خمس عشرة سنة، ويذكر آدم متز أن كل يهودي متي بلغ الخامسة عشرة يدفع في كل عام ديناراً بيزنطياً لعامل الجباية[٥].

---

(١) د/ ايمن احمد محمد، الجزية في مصر (١٧١٣-١٨٥٦م)، رسالة دكتوراه مقدمة لكلية لآداب، جامعة القاهرة، ٢٠٠٨، ص٢٤٢.

(٢) يعرف البلوغ بالعلامات الطبيعية التي تظهر علي الصبي والفتاة، فالبلوغ في الغلام يعرف بالاحتلام والإحبال والإنزال وفي الجارية يعرف بالحيض والإحتلام والحبل، فإن لم يوجد شئ من ذلك حكمنا السن، وقد اختلف الفقهاء في السن الذي يمثل مظهر للبلوغ ، فذهب أبو حنيفة أن الفتي يبلغ بتمام الثامنة عشر من عمره وتبلغ الفتاة بتمام السابعة عشر من عمرها، وذهب الإمام الشافعي والإمام احمد بن حنبل وأبو يوسف ومحمد أن الصبي والفتاة في البلوغ سواء وهما يبلغان بتمام الخامسة عشر من العمر، وبالبلوغ يتعلق الحكم والخطاب الشرعي، فبه يصبح المخاطب مكلف بالأحكام الشرعية. علاءالدين الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج٧، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٢، ص ١٧١-١٧٢.

(٣) جاء في عهد عمر بن الخطاب لأهل القدس:"ومن نبت الشعر منكم تحت ثيابه أو احتلم أو استكمل خمسة سنة قبل ذلك، فهذه الشروط لازمة ان رضيها، فان لم يرضها فلا عقد له". د/ علي حسني الخربوطلي، الإسلام وأهل الذمة، مرجع سابق، ص ٨٢ .

(٤) الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج٧، مرجع سابق، ص١٧٢.

(٥) آدم متز، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ج ١، مرجع سابق، ص ٩٦-٩٧.

علي أن السن الذي اعتبره المسلمون شرط لخضوع الذكور للجزية، سن متوسطة بالمقارنة بالإمبراطوريات التي عاصرت الدولة الإسلامية، فهو أكبر من السن الذي حدده الرومان لحضوع المصريين لضريبة الرأس، حيث ربط الرومان الالتزامات المالية المستحقة للحكومة الرومانية من مصر وفي مقدمتها سداد ضريبة الرأس ببلوغ سن الرابعة عشر(١)، وهي سن البلوغ بالنسبة للذكور في القانون الروماني، وهو أقل من السن الذي حدده الفرس لفرض الجزية علي الخاضعين لسلطانهم، إذ فرضوا الجزية علي الذكور الذين اتموا العشرين من العمر ولم يبلغوا الخمسين(٢).

وتبرير ذلك أن الإسلام يعتبر البلوغ هو سن التكليف بالأحكام الشرعية، والتي منها فريضة الزكاة والجهاد، المخاطب بها المسلمون المكلفون وحدهم، والصبي غير البالغ ليس من أهل القتال، والجزية بديلة عن الدفاع والقتال، وبالتالي لاتجب علي من ليس من أهل القتال، لذلك تم المساواة في الحكم بين من يخضع للجزية وبين من عليه فريضة الجهاد، وطُبق علي الأولي نفس أحكام التكاليف الشرعية المتعلقة بالثانية(٣). يقول الشيرازي:"عند أخذ الجزية يُكتب من يدخل منهم في الجزية بالبلوغ"(٤)، فيشترط فيمن يؤخذ منه الجزية: العقل والبلوغ، فلا تؤخذ من صبي ولا مجنون دون خلاف في ذلك بين أهل العلم(٥).

وقد اختلف المؤرخون بشأن إحصاء سكان مصر عند الفتح الإسلامي لها، فذهب البعض إلي أن عدد من توافرت فيه شروط الخضوع لضريبة الجزية، في جميع أنحاء القطر

---

(١) جونيفييف هوسون ودومينيك فالبيل، الدولة والمؤسسات في مصر من الفراعنة الاوائل إلي الأباطرة الرومان، ترجمة فؤاد الدهان، دار الفكر للدراسات والنشروالتوزيع، القاهرة، ط١، ١٩٩٥، ص ٢٨٦؛ ول ديورانت، قصة الحضارة، المجلد الثالث، ج١، مرجع سابق، ص٥٦.

(٢) الدينوري، الاخبار الطوال، تحقيق/عبدالمنعم عامر وآخر، مرجع سابق، ص٧١.

(٣) عبدالله بن فريح العقلا، معوقات الجهاد في العصر الحاضر، ج١، مرجع سابق، ص ٥٢.

(٤) الشيرازي، المهذب في فقه الإمام الشافعي، ج٢، مرجع سابق، ص ٢٥٣.

(٥) جاء في المغني:"لا جزية علي صبي ولا زائل عقل ولا امرأة، لانعلم بين أهل العلم خلافاً .. صحة هذا أن عمر رضي الله عنه كتب إلي أمراء الأجناد اضربوا الجزية ولاتضربوها علي النساء والصبيان إلا من جرت عليه المواسي". ابن قدامة، المغني، ج ١٠، مرجع سابق، ص٥٧٠.

المصري، بلغ أكثر من ستة آلاف ألف نفس[١]. وذهب البعض الآخر إلي أن من تم إحصائهم من القبط الذكور ممن راهق الحُلم فما فوق ذلك ليس فيهم امرأة أو صبي أو شيخ[٢]، فتراوحت أعدادهم مابين ستة ملايين وثمانية ملايين نفس[٣]. وذهب جانب ثالث إلي أن العدد كان ما بين ثمانية ملايين واثني عشر مليوناً[٤].

وقرر العلماء المحدثين أن مصر في بادئ الأمر كان بها عشرين مليون من السكان[٥]، غير أن هناك من المؤرخين المعاصرين من يري أن جميع هذه الأعداد مبالغ فيها[٦]، وتولي البعض الآخر الرد علي هذا الاتجاه رافضاً الطعن في صحة هذه الأعداد مؤكداً مؤكداً أن قري مصر كلها كانت مملؤة بالقبط والروم[٧].

المطلب الثاني: إجراءات تحصيل الجزية

(١) ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج ١، تحقيق عبدالمنعم عامر، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ص ١٠٣. أكبر رقم عرفته مصر حتي عهد المماليك كان الألف، وإذا زادة الأرقام عن ذلك كرروا الألف عدة مرات ، فقد ذكر أحد الكتاب أنه إذا ضرب رقم أربعين ألفاً في ستين ألف ألف نجد أننا ذكرنا الألوف في العدد الأول مرة واحدة، وفي الثاني مرتين، فهنا يجب أن نجرد العددين من لفظ الألوف الثلاثة، ثم نضرب أربعين في ستين، فيكون الحاصل أربعة وعشرين ماية، فنضف الحاصل وهو ألفان وأربع ماية إلي لفظات الألوف الثلاثة، فيكون الجواب ألفي ألف ألف ألف ألف وأربع ماية ألف ألف ألف. احمد الهائم، اللمع في علم الحساب، جامعة الملك سعود، ١٩٥٧، ص٧.

(٢) جرجي زيدان، تاريخ التمدن الإسلامي، ج١، مرجع سابق، ص ٨٢.

(٣) يعقوب روفيله، تاريخ الأمة القبطية، مرجع سابق، ص ٤٤؛ جمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، مرجع سابق، ص٢٣.

(٤) جاء في الخطط والآثار:" فأحصوا ذلك فبلغت عدتهم ثمانية الأف ألف". المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج ١، مرجع سابق، ص ٧٦ ؛ جاء في كتاب شخصية مصر:" أهل مصر عند فتح المسلمون لها، في قول ثمانية ملايين، وفي قول عشرة ملايين، وفي قول اثني عشر مليون". د/ نعمات احمد فؤاد، شخصية مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٩، ص ٢٦٦.

(٥) د/ احمد الحصري، السياسة الاقتصادية والنظم المالية في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص٤٩١.

(٦) د/ سيدة إسماعيل كاشف، مصر الإسلامية وأهل الذمة، مرجع سابق، ص ٥٣.

(٧) يقول جرجي زيدان:" قد يطعن في صحة هذه الرواية ولكن يستدل من مجمل أقوالهم في مصر أنها كانت في رغد ورخاء وكان عمرانها بالغاً حد النهاية.. وكانت قري مصر كلها في جميع الأقاليم مملوءة بالقبط والروم". جرجي زيدان، تاريخ التمدن الإسلامي تاريخ التمدن الإسلامي، ج١، مرجع سابق، ص ٨٢، ١٠٨.

قامت سياسة المسلمين علي الإعتماد علي أهل البلاد في الشئون العامة لبلادهم، لذلك اعتمد عمرو بن العاص بصفة أساسية سكان مصر في الإعمال الإدارية والمالية[١]، فأسند إلي الموظفين الكنسيين وأصحاب الأديرة[٢]، والأفراد المرموقين في الدولة من عمد القري وكبار ملاك الأراضي من الطبقة الأرستقراطية، وإلي عرفاء الطوائف المتواجدة في مصر آنذاك[٣]، عملية الإحصاء واعداد قوائم باسماء الذكور الخاضعين للجزية، كما أسند إليهم الولاة الولاة عملية جباية الخراج والجزية[٤]، واستمر هذا النظام ساري خلال حلقات الحكم الإسلامي المتتالية، حتي اعتبر المسيحيين هذا النظام المتبع عرفاً وتراثاً بالنسبة لهم، ورفضوا أن يشركوا أحد في أعمالهم ومعارفهم سوي الأقباط[٥].

وقبل ممارسة الجباة مهامهم كانت السلطة المركزية تستوثق من قدرتهم علي القيام بالأعمال المسندة إليهم علي أكمل وجه في إطار المبادئ الإسلامية، فتأخذ عليهم الأيمان المغلظة[٦]، علي أن يقوموا بمهامهم بأمانة وعدل تحت أشراف السلطة المركزية، ممثلة في والي الخراج المسلم[٧]، باعتبارها السلطة العليا لتوزيع الضريبة علي الأقاليم وجبايتها منها، والمسئولة عن ذلك أمام ولاة الأمر في العاصمة.

وبعد مراجعة السلطة المركزية قوائم الإحصاء والتأكد من أنها خالية تماماً من الأفراد غير الخاضعين للضريبة، يتم تحديد الضريبة الواجبة علي قسم من أقسام الأقاليم، ثم يوجه

---

(١) يقول جرجي زيدان:" فالدواوين كان يتولاها أناس من الوطنيين، فالديوان المصري كان يكتب باللغة القبطية ويتولي أعماله جماعة من قبط مصر". جرجي زيدان، تاريخ التمدن الإسلامي،ج١، مرجع سابق، ص ٦٧. ويقول يعقوب نخلة:" القائم بها وبسائر الأعمال الإدارية والحسابية هم الأقباط". يعقوب روفيله، تاريخ الأمة القبطية، مرجع سابق، ص٦٧.

(٢) الراجح أن الدير كان يقوم بدور الوسيط في جمع الضرائب. دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص١٦٦.

(٣) ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج ١، مرجع سابق، ص ١٠٣ .

(٤) جاء في البردية رقم ١٤١٩أن النحاسين أدوا شريبة رأس قدرها سبعة وسبعون ديناراً . دانيل دينيت، الجزية والإسلام، ترجمة د/ فوزي فهيم، دار مكتبة الحياة، بيروت، ب . ت، ص١٣٤.

(٥) علماء الحملة الفرنسية، وصف مصر،"الحياة الاقتصادية في مصر في القرن الثامن عشر"، المجلد الخامس،ج٢، ترجمة/ زهير الشايب، دار الشايب للنشر، القاهرة، ب. ت، ص٧٥.

(٦) ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج ١، مرجع سابق، ص١٠٣.

(٧) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج ١٥، مرجع سابق، ص ١٦٠.

والي الجباية أوامره إلي جباة هذه الأقسام من الفئات سالفة لتنفيذ الخطوة الثانية وهي تحصيل المبالغ المربوطة علي أقسامهم وتوريدها لبيت المال، فيؤدي كل قسم الضريبة المقرر عليه(١).

وبعد قيام جباة كل إقليم بجمع الضريبة من الممولين، يقوم الجباة باعداد قوائم مفصلة وواضحة متضمنة اسماء وبيانات الممولين الذين سددوا الجزية، وقوائم أخري بالأراضي التي تم سداد الخراج عنها، وقوائم ثالثة باسماء الفاريين والمتغيبين وغيرهم ممن لم يتمكن الجباة من تحصيل الضرائب منهم لأي سبب، فقد أوضحت أوراق البردي التي تعود لبواكر العهد الإسلامي أفراد يؤدون ضريبة الأرض وآخرين يؤدون ضريبة الجزية فقط ولايؤدون ضريبة الأرض وهذا هو الشائع(٢).

وكل من يؤدي ضريبة أرض أو جزية رأس يحصل من الجابي علي صك يدون به اسمه بشكل واضح يمنع اللبس، ومقدار الجزية التي دفعها، والمدة التي سدد عنها الجزية، وهذا الإيصال هو وسيلة أثبات سداد الجزية، لذلك يتعين علي الدافع الاحتفاظ بهذا الصك لتقديمه إذا تم مطالبته بالجزية مرة أخري، يقول علماء الحملة الفرنسية:"وكانت صكوك السداد تبقي بأيدي الممولين من الأقباط واليهود، وكانت تشكل بالنسبة لهم وعلي نحو ما نوعاً من الحماية، فلم يكن لهم أي حث في حماية السلطان إذا ما أهملوا الاحتفاظ بها"(٣).

والأموال التي تجمع كل فترة يحتفظ بها الجباة في مكان آمن، ثم ترسل إلي المستودع العام، بحيث تصب جميع أموال الحصيلة في خزانة مصرية واحدة تسمي "دار الرزق"(٤). ثم يتوجه الجباة بها إلي ديوان بيت المال بالفسطاط وبكل ما توافر لديهم من بيانات، للمراجعة

---

(١) جاء في كتاب موجه من الوالي قرة بن شريك إلي جابي قسم باكونيس من كورة افرودتي:"أنه أصابكم من جزية سنة ثمان وثمانين اربعمائة دينار وثمانية وتسعون ومن ضريبة الطعام مائة وثمانية وعشرون أردب قمح ونصف أردب ونصف وبية". دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص ١٣٥،١٤٧، ١٥٠.

(٢) دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ١٦٥.

(٣) علماء الحملة الفرنسية، وصف مصر،"الحياة الاقتصادية في مصر في القرن الثامن عشر"، المجلد الخامس،ج٢، ترجمة/ زهير الشايب، دار الشايب للنشر، القاهرة، ب. ت، ص٢٠٨.

(٤) د/ مصطفي فايدة، تأسيس عمر بن الخطاب للديوان، ترجمة د/ مسعد بن سويلم، مركز فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ط١، ١٩٩٧، ص ٤٤.

والفحص والمحاسبة والرقابة[١]، وفقاً للضوابط والمعايير الشرعية والمحاسبية التي قررتها الإدارة المركزية في العاصمة، فجاء في البردية رقم (١٣٣٩):"احضروا معكم رجال اقليمكم الذين ذكرنا لكم اسماءهم، وكذلك قائمة بالأماكن في كل منها اسماء الذكور من السكان وضريبة الرأس التي قدرت علي كل منهم، ومساحة الأرض التي يملكها كل رجل، وقائمة باسماء الآبقين وألقابهم في كل مكان[٢]، وباختصار أوضحوا لنا في قوائمكم كل ما تعرفون .. علي أن تخبروا أولئك الذين سيصحبونكم من كل مكان في اقليمكم أن يحضروا معهم قوائم أماكنهم حتي أذ احتاج الأمر أن نستقي منهم معلومات عن موضوع ما كانوا علي استعداد لكي يزودونا بكل ما يعلمون وأن يقدموا لنا كل ما يستطيعون"[٣].

المطلب الثالث: أسلوب جباية الجزية

أوصي الخلفاء ولاتهم بأن يكونوا شفقاء رحماء مع أهل الذمة عند تحصيل الجزية فلا يظلموهم ولايؤذوهم في المعاملة ولاينزلوا بهم عقاباً جسمانياً إذا لم يؤدوا الجزية[٤]، لذلك وصف أحد المؤرخين المسيحيين حالهم تحت الحكم الإسلامي قائلاً :"كان المسيحيون يعيشون آمنين علي حياتهم وممتلكاتهم ناعمين بهذا التسامح الذي منحهم حرية التفكير الديني، فتمتعوا بحالة من الرفاهية والرخاء .. وكانت مصر أشد البلاد الإسلامية تسامحاً في الدين[٥]، لذلك لم تخل سنة من السنوات لم يتحول فيها القبط إلي الإسلام، واندماج كثير من المسيحين في جماعة

---

(١) H.I.Bell : The Adminiswration of Egypt under the Umayyad Khalifs, Byz Zeit, 1928,xxv111,pp. 279-280.

(٢) اهتم العرب باعداد قوائم باسماء الآبقين، لأن ذلك كان له تأثير مباشر علي حصيلة الجزية، إذ كانت هذه الضريبة تنتقص بقدر عدد الآبيقين، وقد أوضحت أوراق البردي اهتمام الفاتحين بهذه المشكلة ، جاء في البردية ١٣٣٣ما يلي:" ابعثوا إلي الآبقين رجالاً يركن إليهم ويعرفون الكتابة بتعليمات أن ينتقلوا معهم إلي لجنة الآبقين وأن يسجلوا في حضرتهم اسم كل آبق ولقبه وكذلك المكان الذي فر منه والمكان الذي حل فيه وفي أي أقليم"، وقد اسفر ذلك عن تسجيل مائة وثمانون آبق في قوائم الأقليم الفارين منه، أربعة عشر منهم سجلوا في الإقليم الفارين إليه. دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص١٧٢.

(٣) مشار للبردية (١٣٣٩) لدي دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص١٥٠.

(٤) علما اتسعت الدولة الإسلامية اتساعاً كبيراً، جعل الخلفاء علي كل مدينة والياً من قبله يكون مسئولاً أمامه مباشرة. د/ عبدالشافي محمد، العالم الإسلامي في العصر الأموي، دار السلام، القاهرة، ط١، ٢٠٠٧، ص ٤٦٤.

(٥) فقد تشدد الرومان مع مسيحي مصر وأجبرهم علي اعتناق مذهب كنيسة القسطنطينية، وتشدد المسيحيين أنفسهم مع المسلمين وأجبروهم علي ترك دينهم، مثلاً قام حاكم أمهرة الملك سيف أرعد(١٣٤٢-١٣٧٠م) بتدابير صارمة ضد المسلمين في مملكته، تقضي بإعدام كل من أبي الدخول في المسيحية أو نفيهم من البلاد، وقام الملك بثيد ماريام (١٤٦٨-١٤٧٨م) بمحاربة المسلمين الذين كانوا يقيمون علي الحدود الغربية من مملكته. توماس. و. أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص١٣٥.

المؤمنين"[١]، فمنذ بداية الفتح الإسلامي بدأ قبط مصر في الدخول إلي الإسلام[٢].

وقد اعترف المستشرقين بتسامح المسلمين وتيسيرهم علي المسيحيين، ومنهم المستشرق الهولندي رينهارت دوزي ألذي أشاد باسلوب التيسير الذي اتبعه المسلمون مع رعاياهم من النصاري، قائلاً:"ان الحكم الإسلامي كان يتوخي التيسير والخير العام والبر بالشعوب المحكومة ولاسيما النصاري، فقد كان سواد المسيحيين في الشرق ينتمي إلي مذاهب لقيت الاضطهاد من حكومة القسطنطينية"[٣].

والأصل أن الدولة الإسلامية هي التي تتولي جمع الزكاة والتكاليف المالية الأخري من المسملين وغيرهم، وإنفاقها في مصارفها الشرعية، باعتبار أن هذا الإجراء مظهر من مظاهر سيادة الدولة علي اقليمها، وخضوع السكان للسلطة الحاكمة، فقد كان الرسول صلي الله عليه وسلم يرسل الجباة والعمال والمصدقون والسعاة، واتبع هذا المنهج الخلفاء الراشدين من بعده، وكان عمر يرسل العمال للأقاليم ويعهد إليهم بمهمة الجباية، فإن بدي عليهم الثراء استدعاهم وحاسبهم وعقبهم وقاسمهم أموالهم[٤].

لذلك في بداية الفتح الإسلامي لمصر، كانت الإدارة المركزية متمثلة في الوالي وعامل الخراج وديوان بيت المال، تقوم بتحديد المقدار الكلي المطلوب من الضريبة، ثم يتم تحديد حصة كل كورة من الضريبة المطلوبة، وكل كورة تتولي توزع العبء الضريبي علي الأقسام الداخلية من المدن والقري وغيرها، بناء علي الاحصاء الدوري للسكان والأموال، وترسل قوائم الجباية إلي الإدارة المركزية[٥].

ومن سياسة العرب عند فتح الأمصار الإبقاء علي النظم الحكومية في البلاد المفتوحة كما هي دون تغيير كبير فيها[٦]، لذلك أقر عمرو بن العاص جباية الروم، وجعل

(١) توماس. و. أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص ٨١، ١٢٧.
(٢) دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص١٣٩.
(٣) رينهارت دوزي، ملوك الطوائف ونظرات في تاريخ الإسلام، مرجع سابق، ص٢٥٦.
(٤) د/ حمدي عبدالمنعم، ديوان المظالم نشأته وتطوره واختصاصاته، مرجع سابق، ص٦٠.
(٥) دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص ١٢٥.
(٦) ريتشارد أ. ساليفان، ورثة الإمبراطورية الرومانية الرومانية، ترجمة د/جورج نسيم، مؤسسة الشباب،الاسكندرية، ١٩٨٥، ص٧٣. وبالنسبة للنظام المالي يري أرنولد أن العرب استبقوا النظام المالي

الجباية من اختصاص السكان المحليين[١]، الذين اعتمد عليهم الرومان في القيام بهذه المهمة، وأكثرهم من نصاري مصر، وأحل موظفين مسيحيين محل الموظفين الرومان الذي رفضوا العمل تحت إمرة العرب[٢]، الأمر الذي أدي إلي استمرار الإسم الذي أطلقه الرومان علي هذه الضريبة diagraphy لوقت غير قليل بعد الفتح العربي[٣].

ففي البداية لم يحتفظ العرب لأنفسهم إلا بعدد قليل من الوظائف وهي: الوالي والقاضي وصاحب الخراج[٤] وصاحب الشرطة[٥]، وهي الوظائف التي علي قدر كبير من الأهمية وتمثل السلطة المركزية في مصر[٦]، وذلك تطبيقاً للمنهج الذي أقره الرسول صلي الله عليه وسلم، فقد كان عليه الصلاة والسلام يجعل الوظائف القيادية الإشرافية إلي أهل دينه من أشراف للعرب[٧]، أما الوظائف التنفيذية فيجعلها في أهل البلاد، لدرايتهم بنظمها وتقاليدها

الرومانِي أيضاً قائلاً :"هناك من الشواهد تدل علي أن العرب الفاتحين قد أبقوا علي النظام المالي الذي وجدوه سائدا في البلاد التي انتزعوها من أيدي الرومان دو أن يغيروا منه شيئا ". توماس. و. أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص ٧٧.

(١) يقول داينيت:"انهم(العرب) تبعوا نظام البيزنطيين في جمع الضرائب ومنها ضريبة الأرض وضريبة الرأس وتركوا أمر ذلك للموظفين المحليين.. احتفظوا فيه بانواع الضرائب ذاتها مستخدمين الكثر من الكتاب والموظفين السابقين". دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص ١٥، ١٢٠.

(٢) يبرر الاستاذ/محمود شاكر موقف الرومان قائلا :" كانوا يظنون أن بمقدرهم هزيمة المسلمين وقتالهم، وأن ما حدث معهم في المرة الأولي لم يكن سوي أخطاء ارتكبوها وقد عرفوها فيما بعد، لذلك كانوا يتحينون الفرص للانقضاض علي المسلمين ونقض عهودهم ". أ/ محمود شاكر، التاريخ الإسلامي، ج ٣، مرجع سابق، ص ٢٢٣.

(٣) يقول دينيت:"وأن ضريبة الرأس عند العرب كان اسمها diagraphon". دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص ١١٩.

(٤) تولي ابن جماعة تبرير احتفاظ المسلمين لأنفسهم بوظيفة صاحب الخراج واسناد باقي وظائف ديوان الضرائب إلي غير المسلمين قائلا :" المتولي شرطه أن يكون موثوقا بأمانته،مستقلا بكفايته لما فيه، جامعا لشروطه، ولايجوز تولية الذمي في شئ من ولايات المسلمين إلا في جباية الجزية من أهل الذمة أو جباية ما يؤخذ من تجارات المشركين. فأما ما يجب من المسلمين من خراج أو عشر أو غير ذلك فلايجوز تولية الذمي فيه، ولا تولية شئ من أمور المسلمين، لقول الله تعالي(ولن يجعل الله للكافرين علي المؤمنين سبيلا) ومن ولي ذمياً علي مسلم فقد جعل له سبيلا عليه. ابن جماعة، تحرير الأحكام في تدبير أهل الاسلام، ط١، مرجع سابق، ص ١٤٦.

(٥) عنما فتح عمرو بن العاص مصر كانت دار الشرطة في مدينة الفسطاط، ولما تأسست مدينة العسكر أنشئت فيها دار أخري أطلق عليها دار الشرطة العليا، وأطلق علي دار الشرطة الأولي الشرطة السفلي، وفي ايام الفاطميين انقسمت الشرطة إلي قسمين: الشرطة العليا ومقرها القاهرة والشرطة السفلي ومقرها الفسطاط. د/ حسن ابراهيم حسن، الفاطميون في مصر وأعمالهم السياسية والدينية بوجه خاص، المطابع الأميرية، القاهرة، ١٩٣٢، هامش ص ١٨٢.

(٦) احتفظ العرب لأنفسهم بوظيفة الوالي والقاضي وصاحب الخراج وصاحب الشرطة . د/ طه عوض غازي، قراءة في تاريخ القانون المصري، مرجع سابق، ص ٤٤٨.

(٧) كان الرسول يتخير عماله من صالحي أهله وأولي دينه وأولي عمله، ويختارهم في الأغلب من المنظور إليهم ليوقروا في الصدور، ويكون لهم سلطان علي المؤمنين وغيرهم ويحسنون العمل فيما يتولون ويشربون

وأعرافها، فعندما أرسل معاذ بن جبل عاملاً له علي اليمن، عاون معاذ أربعة أشخاص في النظام المالي، ثلاثة منهم من يمانيون، يجمعون الصدقات والزكاة والجزية، ويسلمونها لأميرهم معاذ، أما الرابع فكان من أهل الحجاز، وتولي ضبط الحسابات بدقة، بالإضافة إلي الدعوة والتعليم والإرشاد(١).

وقد تركت باقي الوظائف ـ عدا التي احفظ بها المسلمون لأنفسهم ـ لأهل البلاد(٢)، بل أن الأقباط أنفسهم كانوا يطلبون من الولاة توليتهم وظائف بعينها، وبصفة خاصة المناصب العليا المتصلة بالنواحي الإدارية والمالية والاقتصادية كجباية الخراج والجزية(٣)، فهم يعتبرون أنفسهم أحق بها وأهلها، لما كانوا عليه من وخبرة ودراية بتلك الشئون(٤)، مما جعل المقريزي ينعتهم بالسعاة إلي السلطان(٥).

ترتب علي ذلك أن أصبح أقباط مصر كتاب الدواوين وأمناء السجلات، والمسئولون عن إدارة مرافق الدولة، وبصفة خاصة الشئون المالية والضريبية(٦)، فهم الذين يتولون احصاء أهل الذمة، لإثبات من بلغ وإسقاط من مات منهم، وهم الذين يحصون الأموال ويمسحون الأراضي(٧)، وفصل مافتح عنوة عما فتح صلحاً، والأراضي الخراجية والعشرية، وبيان المعادن

قلوب من ينزلون عليهم الإيمان. أ/ محمد كرد علي، الإدارة الإسلامية في عز العرب، مطبعة مصر، القاهرة، ١٩٣٤، ص١٢.

(١) دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص ٢٩.

(٢) برر ريتشارد ساليفان ترك العرب وظائف الإدارة لغيرهم بأن العرب نظموا انفسهم كصفوة عسكرية تحكم عدد كبير من الرعايا، وظلوا يواجهون العمل الشاق الخاص بتنظيم أنفسهم ليتمكنوا من الحافظ علي تفوقهم وسيادتكهم. ريتشارد أ. ساليفان، ورثة الإمبراطورية الرومانية الرومانية، مرجع سابق، ص ٧٣.

(٣) كان إنسان اسمه يونس أرخن ـ أي رئيس آمر ـ رزقه الله قبولا عند الولاة فمضي إلي قرة بن شريك وقال له يجب أن تعلم أن الرهبان والأساقفة الذين في سائر الأماكن قد ثقل عليهم الخراج، وها هنا أمر سهل، منهم ما هو مكثر ومنهم من لايقدر علي قوته، ونحن نعرف حال النصاري، فإن رأيت أن توليني أمرهم استخرجت الخراجات، فولاه علي الأساقفة والرهبان. دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص ١٣٥.

(٤) د/ عبدالعزيز سليمان نوار، تاريخ مصر الاجتماعي منذ فجر التاريخ حتي العصر الحديث، دار الفكر العربي، القاهرة، ب. ت، ص ١٠٠.

(٥) المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج ١، مرجع سابق، ص ١٣٧.

(٦) وصف أرنولد سيطرة المسيحيين علي النظام الإداري والمالي قائلاً:"فملئوا مناصب الوزراء والكتاب في دواوين الحكومة، وحددوا قيمة الضرائب التي تجبي علي الأرض". توماس أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص١٢٨.

(٧) لأن الفيضان كان يزيل العلامات الفاصلة بين حدود الحقول، كما يحمل ضفاف النهر والقنوات والجزر بعيداً ويرسب التربة في أماكن أخري، كما أن مياه الفيضان قد تغطي بعض الأراضي ولاتصل إلي البعض الآخر، وعند فرض الضريبة كان يراعي منسوب الفيضيان وحالة الأرض ونوع الزراعة .

أعدادها وأجناسها وأنواعها، وما فيه من عشور وتجارات غير المسلمين [١]، وظل الحال في مصر علي هذا النحو حتي زمن متأخر جداً، حيث ظل المسيحيون يحتكرون أمثال هذه المناصب احتكاراً يكاد يكون تاماً[٢]، واستمر الإعتماد علي مسيحي مصر حتي عهد الأسرة العلوية حيث سيطر بعضهم علي الشئون المالية والضريبية، من أمثال المعلم جرجس الجوهري والمعلم غالي وبوغوص يوسفان بك ونوبار باشا[٣].

وهذا كان من بين الأهداف التي دفعت المقوقس إلي إبرام الصلح مع عمرو بن العاص، فقد رأي الموقس أن الصلح سيجعل الأقباط ممكنين أصحاب السلطة ورجال الإدارة في مصر بيدهم دفة الأمور ومقاليدها[٤]، وقد حدث بالفعل أن أستبدل المسلمون الرومان الذين الذين غادروا البلاد والذين كانوا يشغلون المناصب الرئيسية بالمسيحيين، فأصبحت سائر الوظائف والأعمال كانت بيد القبط[٥]، فقد جعل المسلمون الموظفون السابقين يستمرون في مباشرة مهامهم، كما تم رفعهم إلي الوظائف العليا التي تركها الرومان.

وقد اختلف المؤرخون في تبرير اعتماد المسلمين علي أقباط مصر في وظائف الدولة الإدارية والمالية، فذهب جانب إلي أن هذه الوظائف كانت مصدراً للمعيشة الرغدة والترف وجمع الثروات الضخمة[٦]، فأراد عمرو الاحتفاظ برجاله علي صفة الخشونة للنزال والحرب[٧]،

---

(١) ابن جماعة، تحرير الأحكام في تدبير أهل الاسلام، ط١، مرجع سابق، ص ١٤٤-١٤٥.

(٢) توماس أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص ٨٢.

(٣) وثقت الأسرة العلوية في مسيحي مصر واعتمد عليهم بدرجة كبيرة وصلت إلي منح بوغوص يوسيفان لقب بك وجعله من حاشيته المقربين وعينه مترجماً خاصاً ولما أنشئت النظارات عينه ناظراً للخارجية والتجارة. جرجي زيدان، تراجم مشاهير الشرق في القرن التاسع عشر، ج١، مؤسسة هنداوي، القاهرة، ٢٠١٢، ص٢٢٦ وما بعدها.

(٤) يقول نخلة:" أن المقوقس لما رأي تغلب العرب علي حصن بابليون جمع رجال حكومته وكبار الأقباط وأشار عليهم بالتسليم وأداء الجزية فأبوا أولاً لأن قبولهم دفع الجزية يجعلهم عبيداً فقال لهم(إنكم وإن تكونوا بدفع الجزية عبيداً إلا أنكم تكونوا مسلطين في بلادكم)". يعقوب روفيله، تاريخ الأمة القبطية، مرجع سابق، ص٦٤.

(٥) د/ سيدة كاشف، مصر الإسلامية وأهل الذمة، مرجع سابق، ص٣٩.

(٦)يصف أرنولد حالة الأقباط الذين تولوا مناصب في مصر الإسلامية قائلاً :"يجب ألا نفرض أن حالة القبط كانت علي الدوام حالة طائفية مضطهدة، بل علي العكس كانت هناك فترات كانوا يترقون فيها إلي مناصب الوزراء التي تمتع أصحابها بالشهرة والغني في الدولة. فملئوا مناصب الوزراء والكتاب في دواوين الحكومة، وحددوا قيمة الضرائب التي تجبي علي الأرض التي تعطي علي سبيل الالتزام، وجمعوا ثروة ضخمة ..". توماس أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص١٢٨.

والحرب[١]، وعدم اشغالهم بأعمال إدارية تقعدهم عن أداء واجب ديني، كذلك حتي لا يحدث احتكاك مباشر بين المسلمين والذميين مما قد يجعل المصريين ينفرون من العرب[٢].

وذهب جانب أخر إلي أن استعانة عمرو بن العاص بمسيحي مصر في الإدارة، لأنه كان يعلم أن أصحاب الدار أدري بما فيها، ولهم معرفة تامة بتلك البلاد وحال أهلها[٣]، لذلك استعان بفضلاء القبط وعقلائهم علي تنظيم حكومته، فكان معظم الحكومة إن لم يكن كلها من الأقباط[٤]. وذهب جانب ثالث إلي أن ذلك كان تنفيذاً لسياسة الخليفة عمر بن الخطاب الذي كان يهدف إلي أن تبقي الأمة الإسلامية أمة مقاتلة وأن يتفرغ رجالها لمهمة القتال لا أن يكلفوا بواجب جباية الضرائب في القري والمدن، بل أن تكون وظيفة الإشراف علي هؤلاء الجباة في يد المسلمين[٥]، وهذه السياسة أقرها عمر بن الخطاب عندما رفض تقسيم أرض السواد علي الفاتحين حتي لاينشغلوا بها عن الجهاد والغزو بحق[٦]. وذهب جانب رابع إلي أن الدواوين وخاصة ديوان الخراج كان باللغة القبطية، لذلك تركت جباية الضرائب تحت يد أهل الذمة خاصة المسيحيين منهم[٧]، لأنهم أهل لغة الدواوين، كما لم يكن المسلمون قد مهروا في شأن ديوان الخراج[٨].

وذهب رأي إلي أن الوظائف في الإسلام لم تكن سوي وسيلة لحمل أوزار الشعب، ولم

(١) تقول السيدة بتشر:"ترفع امراء العرب وعظمائهم عن البذخ والتبذير". ا. ل. بتشر، تاريخ الأمة القبطية وكنيستها، مرجع سابق، ص١٤٧.
(٢) تقول بتشر:"مع ما كان عليه عمرو من الخشونة وضيق العقل فقد عرف بالبسالةٍ والدهاء السياسي، يدلك علي ذلك أنه أبعد رجال جيشه عن سكان بابيلون وممفس، فلم يعين منهم مستخدما ولا حاكما حتي لا ينفر المصريون منهم، وحتي لايسقط رجاله في وسائل الترف والاسراف، فأقام الولاة والحكام في مصر من المصريين أنفسهم". ا. ل. بتشر، تاريخ الأمة القبطية وكنيستها، مرجع سابق، ص١٥٠.
(٣) فان فلوتن، السيادة العربية والشيعة والاسرائليات في عهد بن أمية، مرجع سابق، ص٣٦.
(٤) يعقوب روفيله، تاريخ الأمة القبطية، مرجع سابق، ص ٥٦ .
(٥) د/ خليف كرحوت، الجزية والمسلمين الجدد، مرجع سابق، ص ٣٠٠.
(٦) د/ بشار العجل، الخراج والضريبة المعاصرة في الفقه الإسلامي، دار الكتاب العليمة، بيروت، ٢٠١٧، ص٤٠.
(٧) د/ سيدة إسماعيل كاشف، مصر الإسلامية وأهل الذمة، مرجع سابق، ص ٦٦.
(٨) محمد الخضري بك، محاضرات تاريخ الأمم الإسلامية(الدولة الأموية)، تحقيق محمد العثماني، دار القلم، بيروت، ط١، ١٩٨٦، ص ٥٦٧. ذلك أن سوء الإدارة المالية الرومانية وبالتالي سوء الأحوال الاقتصادية في مصر منذ النصف الأخير من القرن الخامس الميلادي والنزاع الديني بينالكنية المصرية والكنيسة الكاثوليكية أدي إلي تبلور نزعة الإستقلال لدي المصريين الذين عملوا علي احياء اللغة القبطية لتحل محل اللغة الإغريقية. د/ طه غازي، قراءة في تاريخ القانون المصري، مرجع سابق، ص ٢٦٣.

يكن الموظفون الكبار سوي أناس قادرين علي حمل الأعباء والمسئوليات[١]، لذلك احتفظ العرب لأنفسهم بالوظائف العليا، وتركوا إدارة الأعمال التنفيذية وتدبير مهامها لأقباط مصر[٢]، مصر[٢]، ومن ذلك القيام بجباية الضرائب وتحصيلها، فكانت أعمال جباية الجزية وتوريدها، من اختصاص أهل مصر دون العرب، فقد اقتصر دور العرب في البداية علي الإشراف علي الشئون المالية، يعاونهم في الإدارة المالية رجال الدين المسيحي وعدد من أعيان الأقاليم يقول المقريزي:"كان في كل كورة كاهن يدبرها"[٣]، فالغالبية العظمي من القائمين علي الأعمال الإدارية والحسابية من أقباط مصر وليس من العرب الفاتحين[٤]، ويؤكد ذلك دانيل قائلاً:"كان تقدير الاتاوة علي السكان وجمعها منهم موكولاً إلي هيئة من الأهالي والموظفين الكنسيين الذين كانوا يقومون بهذه الواجبات قبل الفتح"[٥]، وهو ما أدي إلي رخاء ورغد معيشة هؤلاء العمال[٦].

وبالرغم من أن القائمين علي الجباية أقباط غير مسلمين، إلا أنهم عند ممارستهم لعملهم يلتزمون بالقانون الإسلامي طبقاً لقاعدة إقليمة القوانين، ويطبقون المبادئ الشرعية الخاصة بأخذ الخزية بالرفق من دافعيها فلا يُضرب أحد من أهل الذمة في استيداء الجزية، ولايُنال منه بقول قبيح، ولايقامون في الشمس ولاغيرها، ولايجعل عليهم في أبدانهم شئ من المكارهم، ولكن يرفق بهم ويحبسون حتي يؤدوا ما عليهم[٧]، وإذا لم توجد بينة علي الحالة المالية للذمي غني أم فقير أم وسط، أخذ بقول الذمي علي نفسه وليس بقول الجابي، كذلك من أسلم من القبط لاتأخذ منهم الجزية لأن الإسلام يحرز له نفسه وماله[٨]، وإذا كان الذمي

(١) سئل عمار بن ياسر عن الويات؟ قال: هي حُلوة الرضاع، مرة الفصام. ابراهيم البيهقي، المحاسن والمساوئ، ج١، تحقيق/ محمد أبو الفضل ، دار المعارف، مصر، ب. ت، ص١٦٠.

(٢) تقول بتشر:" حكام مصر المسلمين.. استخدموا الاقباط في ادارة اعمال الحكومة وتدبير مهامها مع شدة بغضهم لهم ولم يستغنوا عنهم". ا. ل. بتشر، تاريخ الأمة القبطية وكنيستها، مرجع سابق، ص ١٤١.

(٣) المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج ١، مرجع سابق، ص ٧٥.

(٤)برر بعض الكاتب ترك معظم الأعمال في أيدي الأقباط قائلا :" أن الفتح العربي الإسلامي لم يسقط سلطة وطنية ولم يصطدم بقوي شعبية". سعيد زيد، نصاري العرب وأقباط مصر، مرجع سابق، ص ٧٠.

(٥) محمود شست خطاب، سفراء النبي صلي الله عليه وسلم، مرجع سابق، ص ٢٤٢.

(٦) توماس أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص ١٢٤.

(٧) د/ حسن ابراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي، ج١ مرجع سابق، ص ٣٨٤.

(٨) فقد رفع عمر بن عبد العزيز ضريبة الرأس عن أهل الذمة الذين دخلوا الإسلام في مصر وسجلت اسماؤهم ف الديوان..كان دخول الإسلام يعفي دائماً وفي جميع الحالات الاقباط من جميع الأعباء الضريبية .. ومنذ البداية كان دخول الإسلام يعفي القبط دائماً من ضريبة الرأس". دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص١٣٦-١٣٩.

مشهور بالغني طوال العام، لكنه افتقر قبل نهاية العام بيوم أخذت منه جزية العام كله علي أنه فقير[١].

كما صدرت تعليمات دائمة ومشددة إلي القائمين علي أمر الجزية، باستخدام المرونة في الجباية وعدم التقيد بمقدار ثابت، فإذا عمرت البلاد بالخيرات وكثر أهلها زيد عليهم، وإن حدث العكس فخربت البلاد وقل أهلها نقصوا، وهذا تطبيقاً للسياسة المالية التي اتبعها الخليفة عمر بن الخطاب فكان يأخذ ممن صالحه من المعاهدين ما سمي علي نفسه لايضع من ذلك شيئً ولايزيد عليه، ومن نزل منهم علي الجزية ولم يُسم شيئاً يؤديه نظر عمر في أمره فإذا احتاجوا خفف عنهم وإن استغنوا زاد عليهم بقدر استغنائهم[٢].

وعلي جباة الضرائب أن يقولوا قولاً معروفاً جميلاً لدافع الجزية، من قبيل:(بارك الله فيك)، ولتكن العلاقة بين مستحصل الضرائب ودافعها علاقة رحمة ومودة، لاعلاقة عسف وبطش وقوة[٣]، فإذا تخلف الذمي عن أداء الجزية مع توافر شروط أدائها، لايهان ولايضرب في استيداء الجزية وإنما يتم التنبيه عليه ويعاد التنبيه عليه، فإن أصر علي الإمتناع دون مبرر لايجعل علي بدنه شئ من المكاره إنما يحبس حتي يؤدي ما وجب في ذمته من جزية[٤].

فالقاعدة في فرض الجزية في مصر أنها تفرض علي قدر الطاقة، ومن مظاهر فرض الجزية علي حسب الطاقة، وتخفيف عبئها عن الفئات ذات الدخول المحدودة، جعل الضريبة تتناسب مع دخل الفرد من غني أو فقر، فإذ ثبت الأول حُمل الفرد بدينارين، وإذ ثبت الثاني حُمل من الجزية حسب طاقته، فقد أشارت قوائم الجزية المحصلة إلي أن بعض الفئات دفعت خمسة أسداس الضريبة، بما يعادل واحد وثلثين دينار، وفئات أخري دفعت ثلثي

(١) جاء في الأم:"إذا صالحهم علي هذا فاختلف الإمام ومن تؤخذ منه الجزية فقال الإمام لأحدهم أنت غني مشهور الغني، وقال:بل أنا فقير، أو وسط، فالقول قوله، إلا أن يعلم غير ما قال ببينة تقوم عليه بأنه غني، لأنه المأخوذ منه ... ولو كان في الحول مشهور الغني حتي إذا كان قبل الحول بيوم افتقر، أخذت منه في عامه جزية فقير". الشافعي، الأم، ج ٥، مرجع سابق، ص٤٨٣.

(٢) الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، مرجع سابق، ص ١١٤.

(٣) د/ محمد بهشيتي، الاقتصاد الإسلامي، دار التعارف للمطبوعات، سوريا، ١٩٨٨، ص ١٣٩.

(٤) أبي يوسف، كتاب الخراج، مرجع سابق، ص١٢٣ .

الضريبة بما يعادل دينار وثلث، وفئات غيرها دفعت نصف جزية أي دينار واحد[١]، وهذا دليل واضح علي تطبيق المسلمين مبدأ العدالة التناسبية عند فرض الجزية في مصر.

وقد كانت السلطة الضريبية في مصر الإسلامية مركزية، تقوم الإدارة المركزية بتوزيع مقدار الجزية علي كور مصر المختلفة، فالإدارة الضريبية تقوم بتوزيع الجزية علي القري بحسب طاقة الكلفين وعددهم في كل قرية[٢]، فكلما زاد عدد الأفراد بالقرية زاد مقدر الجزية المربوطة عليها، والعكس صحيح، أي أن نظام جباية الضرائب كان يوجد علاقة طردية بين عدد الخاضعين للجزية وحصيلتها[٣].

وتتولي الإدارة المحلية بكل كورة، توزيع حصتها علي المدن والقري، فيجتمع شيخ القرية (المازوت) مع أعيان ورؤساء وعرفاء القرية، فيوزعوا الجزية ويجبوها ويسلموها للمسئول المالي في الكورة[٤]، الذي يتولي بدوره توريد حصيلة كل قري الكورة والكشوف التي تم التحصيل وفقاً لها إلي الإدارة المركزية[٥].

تسامح المسلمين مع الأقباط، واعتمادهم في الاحصاء والجباية علي موظفين من سكان البلاد، وبساطة اجراءات ربط الضريبة، أدي إلي ضياع جزء ليس بقليل من حصيلة الضريبة، يقول دينيت:" لم تكن حكومة العرب تصر دائماً علي مقدار الحصيلة الضريبية كاملاً .. ومع ذلك كان ما سدد لبيت المال في هذه الفترة بعجز لابرصيد، مقداره حوالي ١٠%"، وفي بعض الاحيان كان العجز في الحصيلة يصل إلي ٨٥% من مقدار الحصة

(١) دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص١٦٣.
(٢) جاء في كاتب المواعظ والاعتبار :قري مصر أسفل الأرض ألفاً وأربعمائة وتسعاً وثلاثين قرية، ويكون جميع ذلك بالصعيد وأسفل الأرض ألفين وثلاثمائة وخمسا وتسعين قرية". المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج١، مرجع سابق، ص ٢١٤.
(٣) جاء في كتاب فتوح مصر وأخبارها:" كان عمر بن العاص لما استوسق له الأمر أقر قبطها علي جباية الروم، وكانت جبايتهم بالتعديل إذا عمرت القرية وكثر أهلها زيد عليهم وإن قل أهلها وخربت نقصوا". ابن عبد الحكم، فتوح مصر وأخبارها، مرجع سابق، ص ١٠٥.
(٤) الكورة قسم اداري في مصر واللفظ مشتق من الاسم اليوناني كورة Xwpa .
(٥) جاء في كتاب فتوح مص:" فيجتمع عرفاءكل قرية وماروتها ورؤساء أهلها فيتناظرون في العمارة والخراب حتي اذا أقروا من القسم بالزيادة انصرفوا بتلك القسمة إلي الكور ثم اجتمعوا هم ورؤساء القري فوزعوا ذلك علي احتمال القري وسعة المزارع ثم ترجع كل قرية بقسمهم فيجمعون قسمهم". ابن عبد الحكم، فتوح مصر، مرجع سابق، ص١٠٥.

السنوية[1]،وهذا العجز لم يكن يـُرحل للسنوات التالية بل كان يضيع علي بيت المال، وفي نهاية عملية الجباية يكتفي بتعديل قوائم الجباية لتعبر عما تم جمعه بالفعل، يقول دينيت:"قلنا أن epizetoumena كانت الحصة التي تقررت بعد احصاء من تلك الاحصاءات التي يجريها العرب من حين لآخر .. والفرق بين الـ epizetoumena والمبلغ الذي سدد إلي بيت المال لم يجمع اطلاقاً ..لم يـُجمع من الضرائب إلا ما وضح في الكشوف أنه جُمع بالفعل"[2].

وعلي أي حال نستطيع أن نقرر أن أجراءات تحصيل الجزية كانت غير معقدة كما جعلها الرومان، بل اتسمت بالمرونة والبساطة والسهولة، يؤيد ذلك قول مونتسكيو:"ان هذه الاتاوات المفروضة.. يمكن توفيتها بسهولة، وتسلمها بسهولة كذلك"[3].

(١) يقول دينيت:"كانت حصة كراميون ٥٠.١٩ ومع ذلك سددت في ست سنوات ٦٩٩-٧٠٤م: ٩.٣، ٩.٤، ٧.١٠، ٧.١٢، ٧.٨، ٩.٤ وبلغ الباقي الذي لم يسدد لبيت المال اكثر كم ٨٠%من مقدار الحصة سنوياً". دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص١٥٥-١٥٦.

(٢) دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص١٦٠.

(٣) أ/ عفيف طباره، روح الدين الإسلامي، مرجع سابق، ص٤٠٧.

الفصل الثاني: حصيلة الجزية ونهاية تطبيقها

الحصيلة الضريبة هي المورد الأساسي لمالية بعض الدول في العصر المعاصر، فتوجد العديد من الدول تعتمد علي حصيلة الضرائب في تحديد نفقاتها وتوجيه سياستها المالية، إذ يتوقف الدور الذي تلعبه السلطة الحاكمة علي قدر الأموال المتاحة لها، وكلما تعدد الموارد وزادت الإيرادات انعكس ذلك بالإيجاب علي الدخل الضريبي الدولة، وفي النظم المالية القديمة كان التعداد السكاني الكبير مصدر لتحقيق إيرادات مرتفع للدولة، سواء من خلال مساهمة الأفراد في زيادة الإنتاج، أو باعتبارهم مادة يفرض عليها الضريبة.

وسجل تاريخ النظم الإسلامية السياسية والاجتماعية والادارية والمالية، منذ بزوغ البعثة المحمدية وحتي الأن، مستمد من أزدهار وتراجع اعتماد وتطبيق مبادئ وأسس الشريعة الإسلامية، فبعد التطبيق الأمثل لهذه النظم في عصر البعثة، والتمسك بها في عصر الخلفاء، تراجع تطبيق بعض النظم واصابها الوهن، تحت مظلمة التطور ومسايرة التحضر الغربي، وكانت نظم المعاملات المالية والاقتصادية دليل بارز علي هذا التحول، والجزية دليل واضح علي حدوث تأثر واضح في النظم الإسلامية التي طبقت في مصر زمناً طويلاً.

وسنقسم هذا الفصل إلي مبحثين: المبحث الأول: حصيلة الجزية واستخداماتها، المبحث الثاني: انتهاء تطبيق الجزية في مصر.

المبحث الأول: حصيلة الجزية واستخداماتها

الدول علي اختلف أشكالها وايديولوجيتها تسعي لتعظيم مواردها سواء من أملاكها الخاصة أو عن طريق ممارسة سلطتها وسيادتها، بإلزم الأفراد بالمساهمة في التكاليف والأعباء العامة، منتهجة في ذلك وسائل مختلفة، أهمها فرض الضرائب، فالحصيلة الضريبة ليست غاية في ذاتها، وإنما هي وسيلة تمكن الدولة قديماً وحديثاً من القيام بالإنفاق العام علي وظائفها بما يحقق الصالح العام، والجزية نوع من الضرائب المباشرة التي يمكن حصر الخاضعين لها وتوقع حصيلتها المستقبلية، بما يمكن الدولة الدولة من توجيه سياستها المالية علي ضوء ذلك.

والهدف الأسمي للدولة الإسلامية من جمع الأموال، تحقق المصلحة العامة والرفاهية وإسعاد الجماعة بأسرها، والنظام المالي الإسلام لايهدف إلي تجميع الأموال من أجل إكتنازها أو توجيهها لخدمة مصلحة الحكام أو فئة محددة من المجتمع، فلا يجوز تقديم أحد دون استحقاق حتي لو كان الخليفة نفسه، بل توجه موارد الدولة لخدمة الجماعة بأسرها وتحقيق رفاهية كافة أطياف المجتمع، ولا أدل علي ذلك من قول عمر بن الخطاب:"لو عثرت بغلة في العراق لسألني الله عنها لما لم تصلح لها الطريق يا عمر"(١). لذلك سنقسم هذا المبحث إلي مطلبين، المطلب الأول: حصيلة الجزية، المطلب الثاني: استخدمات حصيلة الجزية.

المطلب الأول: حصيلة الجزية

بناء علي نتيجة الإحصاء للسكان والأموال يوزع العبء الضريبي، فعند تقدير الضرائب السنوية يراعي الحقائق الموجودة في الواقع، فلم يتبع المسلمون طريقة فرض الضرائب بطريقة جزافية، بل تقوم الإدارة المالية المركزية برئاسة والي الخراج، بتحديد حصة كل اقليم أو كورة من التكاليف، سواء مايخص جزية الرأس أو خراج الأرض، بناء علي المعلومات والإحصاءات المحدثة، فيؤخذ في الإعتبار أخر احصاء كضابط ومقياس لإدراك ماحدث من تغيير وانعكاسه علي توزيع الضريبة.

ولما كان المصطلح الدارج لدي مؤرخي العرب القدامي الذي استخدمه غالبيتهم للإشارة إلي الواجبات المالية المفروضة في مصر الإسلامية ونقله عنهم جانب كبير من المستشرقين هو الجزية سواء للرؤوس أو الأرض، لذلك نجد لبس وخلط لدي بعض المؤرخين الغربيين، حيث يرون وجود ازدواج ضريبي في مصر في هذا العصر، مقررين أن العرب فرضوا نوعان من الجزية في مصر جزية عامة علي القري وجزية علي رؤوس الرجال(٢).

ونري أن الأقرب إلي الصواب أن كل قرية كانت جزيتها مكونة من شقين، الأول جزية علي رؤوس الذكور البالغين القادرين علي القتال والدفع وهي التي تعرف بضريبة الرأس،

(١) الأصفهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج١، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٦، ص ٥٣.
(٢) دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص١٤٣.

والثاني جزية علي ما يحوزه الفرد من أرض تركها المسلمون في يده وهي التي تعرف بضريبة الخراج، والنوع الأخير من الضريبة ليس قاصر علي الذميين وحدهم، بل يشمل أيضاً المسلمون الذين حازوا أرض خراجية في مصر.

وكانت سياسة عمر بن الخطاب عدم تقسيم الأراضي المفتوحة علي الفاتحين ليستفيد من خراجها جميع سكان الدولة، لذلك رفض تقسيم أرض مصر وجعلها فئ للجميع، فتركها في أيدي أصحابها وفرض عليها الخراج، فإذا تحول قبطي إلي الإسلام فإنه يعفي من جزية رأسه ويظل يدفع خراج أرضه، وإذا ظل علي دينه تحمل بالجزية والخراج معاً، وإذا حاز المسلمون أراضي في مصر دفعوا الخراج المربوط عليها، فلم يخلط المسلمون بين نوعي الضريبة بالرغم من شيوع سُمي واحد لهما هو الجزية[١]، إذا أن إسلام الشخص يعفه من الأولي ويظل ملتزم بالثانية، يقول الخليفة عمر بن عبدالعزيز:"أيما ذمي أسلم فإن إسلامه يحرز له نفسه وماله، وما كان من أرض فإنها من فئ الله علي المسلمين"[٢].

وفي ظل الحكم الروماني وفي الوقت السابق مباشرة علي الفتح الإسلامي لها، تضمن المقوقس جباية مصر لهرقل بتسعة عشر ألف ألف دينار، وكان يجبيها عشرين ألف ألف دينار، يأخذ لنفسه الفرق عن مجهوداته في سبيل انجاز هذه العملية، وحصة الخزانة الرومانية مقدسة تورد كاملة دون أي نقص حتي لو في سبيل تحصيل الحصة، فقيمة حصيلة جباية المقوقس لمصر قبل عمرو بن العاص بسنة واحدة بلغت عشرين ألف ألف دينار[٣].

ووفقاً للرأي الغالب أن عمرو بن العاص جبي مصر العام الأول من حكمه، عشرة آلاف ألف دينار، وفي العام الثاني زادت الحصيلة إلي اثني عشر ألف ألف دينار، حيث

(١) قال ابن عبد الحكم:" قال يحي، ونحن نقول، الجزية جزيتان، فجزية علي رءوس الرجال، وجزية جملة تكون علي أهل القرية، يؤخذ بها أهل القرية، فمن هلك من أهل القرية التي عليهم جزية مسماة علي القرية وليست علي رءوس الرجال، فإنا نري أن من هلك من أهل القرية ممن لا ولد له ولا وارث أن أرضه ترجع إلي قريته في جملة ما عليهم من الجزية، ومن هلك ممن جزيته علي رءوس الرجال ولم يدع وارثا فإن أرضه للمسلمين". ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج١، مرجع سابق، ص ٢٠٨-٢٠٩.

(٢) طنطاوي جوهري، الجواهر في تفسير القرآن الكريم، دار الكتب العلمية، بيروت، ب. ت، ص١٥٣.

(٣) المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والاثار، ج ١، مرجع سابق، ص ٢٢٩.

أسفر إحصاء الأشخاص الذين يتوافر فيهم شروط الخضوع للجزية عن ستة ملايين نسمة، ولما وليها للمرة الثانية في خلافة معاوية بن أبي سفيان جباها تسعة آلاف ألف دينار(١).

علي أن المؤرخين لم يجمعوا علي مقدار ثابت للحصيلة السنوية للجزية، التي جباها عمرو بن العاص من مصر، فذهب البعض إلي أنها بلغت يومئذ ثمانية ألف ألف(٢). وذهب البعض الآخر إلي أنها بلغت عشرة ألف ألف دينار في كل سنة(٣)، وذهب جانب ثالث إلي أن ما جباه عمرو في أول سنة بلغ إثني عشر مليوناً من الدنانير(٤)، وذهب جانب رابع إلي أن عمرو بن العاص جبي من مصر أربعة عشر ألف ألف دينار(٥)، وذهب خامس إلي أن ما جمع في ولاية عمرو بن العاص مائة وعشرون ألف دينار(٦).

يُرجع أحد أسباب الاختلاف بشأن مقدار الجزية التي جباها عمرو بن العاص إلي اختلافهم في مقدار حصيلة جباية جزية مدينة الاسكندرية ـ أكبر المدن المصرية سكاناً في هذا الوقت ـ فذهب البعض إلي أن عمرو بن العاص جباها ستمائة ألف دينار(٧)، وذهب البعض الآخر إلي أن مقدار جزية الاسكندرية وحدها كان ثمانية عشر ألف دينار فقط(٨).

وعندما تولي الخلافة عثمان بن عفان، عزل عمرو بن العاص عن ولاية مصر وولي مكانه عبدالله بن سعد بن أبي سرح ـ كان في ولاية عمرو بن العاص حاكما علي الوجه القبلي ـ الذي استطاع بن أبي سرح أن يُحصل من مصر في أول سنة لولايته أربعة عشر ألف ألف من الدنانير(٩)، بزيادة مليوني دينار عن أكبر مبلغ جباه عمرو بن العاص(١).

---

(١) الكندي، فضائل مصر المحروسة، تحقيق د/ علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٩٧، ص٣٦.
(٢) يوسف بن تغري بردي الأتابكي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، مرجع سابق، ص ٢٣.
(٣) ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج ١، مرجع سابق، ص١٠٣.
(٤) يعقوب روفيله، تاريخ الأمة القبطية، مرجع سابق، ص ٥٦–٥٧ .
(٥) يقول اليعقوبي:" فتح عمرو بن العاص الاسكندرية وسائر أعمال مصر واجتباها أربعة عشر ألف ألف دينار من خراج رؤوسهم لكل رأس دينار".أبي يعقوب بن جعفر، تاريخ اليعقوبي، ج٢، مرجع سابق، ص ١٧٥.
(٦) د/ عطية القوصي، تاريخ مصر الإسلامية من الفتح العربي حتي الفتح العثماني، مرجع سابق، ص٣١.
(٧) يقول المقريزي:"جبي عمرو بن العاص الإسكندرية ستمائة ألف دينار، لأنه وجد فيها ثليمائة ألف من أهل الذمة فرض عليهم دينارين دينارين". المقريزي، المواعظ والاعتبار، ج ١، مرجع سابق، ص٢٣٠.
(٨) يقول البلازري في معرض حديثه عن فتح الاسكندرية:"كانت جزية الاسكندرية ثمانية عشر ألف دينار". البلازري، فتوح البلدان، مرجع سابق، ص٣١٣.
(٩) ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج ٥، دار صادر، بيروت، ١٩٧٧، ص ١٤١.

وبرر البعض زيادة حصيلة ضريبة الرؤوس في ولاية عبدالله بن أبي سرح عما كانت عليه في ولاية عمرو بن العاص، بأن الخليفة عمر بن الخطاب كان قد منع عمرو بن العاص من التوسع والانسياح في إفريقية، إلا أن الخليفة عثمان بن عفان سمح بذلك وأرسل ابن أبي سرح علي رأس قوة وصلت إلي القيروان(٢).

والمبالغ التي جباها عمرو بن العاص وعبد الله بن سرح، من أهل الذمة بمصر، أكد المقريزي أنها خاصة بضريبة الجزية دون غيرها من الضرائب، فهذه المبالغ حصيلة ضريبة الرؤوس وحدها، دون ضريبة الأرض(٣)، وشايعه في ذلك الموسوعة الفقهية مقررة أن المبلغ الذي جباه عمرو ثم عبدالله بن أبي سرح هو من الجماجم خاصة دون الخراج(٤).

غير أن هذا المقدار من الحصيلة لم يستمر أمداً طويلاً لأن معظم الأفراد الذين كانوا يدفعون الجزية قد اسلموا ودخلوا دين الإسلام أفواجاً (٥)، وبذلك سقطت عنهم الجزية، وأصبح لهم ما للمسلمين من حقوق، وعليهم ما عليهم من أعباء أو تكاليف(٦). فلم يمر زمن طويل علي فتح الإسلامي إلا وكان عدد كبير من الأقباط قد تحول إلي الإسلام، وسقطت عنه فريضة الجزية، فقد بلغ ما جباه معاوية بن أبي سفيان من مصر خمسة ملايين دينار فقط، بسبب سرعة انتشار الإسلام في مصر في السنوات الأولي من الفتح العربي(٧).

وبعد ذلك استمرت جباية مصر في الإنحدار، فلم يجبيها بنو أمية وبني العباس إلا دون الثلاثة آلاف ألف دينار(٨)، وعندما استقل بها احمد بن طولون عن الدولة العباسية استلم

---

(١) يعقوب روفيله، تاريخ الأمة القبطية، مرجع سابق، ص ٤٤ .
(٢) القيروان مدينة تونسية أنشأها عقبة بن نافع ليستقر بها المسلمون لأنه كان يخشي إن رجع عن افريقية أن يعود إلي دينهم، لذل دعا لها الانتهاء من بنائها قائلا :" اللهم املأها علما وفقها واعمرها بالمطيعين والعابدين واجعلها عزا لدينك وذلا لمن كفر بك وأعز بها الإسلام".
(٣) جاء في المواعظ والاعتبار:" هذا الذي جباه عمرو ثم عبدالله، إنما هو من الجماجم خاصة دون الخراج". المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والاثار، ج١، مرجع سابق، ص ٢٨٤.
(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية، ج ١٥، مرجع سابق، ص ١٥٢.
(٥) جاء في كتاب الدعوة إلي الإسلام:"فكثير من المصريين الذين كانوا من المسيحيين الزائنين أنكروا الديانة المقدسة الكاملة، والتعميد الذي يهب الحياة، وانحازوا إلي ديانة المسلمين أعداء الله، وقبلوا المذهب الذي جاء به ذلك المخلوق،محمد". توماس. و. أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، هامش رقم(٢) ص ١٢٤.
(٦) د/ احمد الحصري، السياسة الاقتصادية والنظم المالية، مرجع سابق، ص٤٩٢.
(٧) توماس. و. أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص١٢٤-١٢٥.
(٨) يوسف بن تعزي بردي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، مرجع سابق، هامش(٣) ص٥٩.

خراجها ثمانمائة ألف دينار، لكنه بالغ في اصلاحها وعمارتها فجباها أربعة آلاف ألف وثلاثمائة ألف دينار[١]، وحصل موسي بن عيسي الهاشمي من مصر علي ألفي ألف ومائة ألف وثمانين ألف دينار[٢].

وبلغ خراج مصر في عهد الدولة الاخشيدية ألفي ألف دينار، ونتيجة للإصلاحات التي أجرتها الدولة الفاطمية وتشييد مدينة القاهرة وجعلها مركزاً تجارياً ، جبي جوهر الصقلي سنة ثلاثمائة وثمان وخمسين من مصر ثلاثة آلاف ألف دينار وأربعمائة ألف دينار، وفي السنة التالية جبي منها ثلاثة ألف ألف دينار فقط[٣]، وبلغ خراج مصر سنة أربعمائة وثلاثة وستين ألف ألف وثمان مائة ألف دينار، ثم استمرت قيمة الجباية في الانحدار إلي أن جباها القاضي أبو الكرم بن معصوم التنيسي سنة خمسمائة وأربعين من الهجرة ألف ألف دينار ومائتي ألف دينار، ولم يتمكن أحد من الوصول بجباية مصر إلي هذا المبلغ بعد ذلك[٤].

وفي عهد الدولة العثمانية شاع استعمال عملة القرش في ولاية محمد علي[٥]، وأصبحت جزية مصر تحسب بالقروش لضألة قيمتها، ولم تصل حصيلة الجزية إلي المليون جنية، فقد بلغت الجزية المطلوبة من أهل الذمة بمصر عام ١٨٠٨م مبلغ ٦٣٨.٠٠٠ قرشاً ، وفي عام ١٨٣٩م بلغ اجمالي الجزية المطلوبة ٤٤٩.٠٠٠ قرشاً [٦].

فالملاحظ تغيير حصيلة الجزية بمرور الزمن باتجاه الانخفاض وبصفة متتابعة، وهذا دليل واضح وأكيد علي تحول أعداد كبيرة من أهل الذمة إلي دين الإسلام وبالتالي إعفائهم من ضريبة الجزية، فبالرغم من الزيادة المطردة في عدد السكان إلا أن هذه الزيادة لم يكن لها مردود إيجابي علي مقدار الحصيلة، وهذا مؤشر علي أن الجزية لم تكن حصة قطعية ثابتة

(١) ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ج ٥، مرجع سابق، ص٧٣.
(٢) موسي بن عيسي بن العباس الهاشمي العباسي، ولاه الخليفة هارون الرشيد إمرة مصر للمرة الأولي سنة ١٧١هـ وصرفه عنها ١٧٢هـ، وجمع له الصلاة والخراج، ثم أعاده الرشيد إليها للمرة الثانية ١٧٥ هـ وصوف عنها سنة ١٧٦هـ، ثم أعاده الرشيد إليها للمرة الثالثة سنة ١٧٩هـ وصرفه عنها سنة ١٨٠هـ.
(٣) د/ ابراهيم بيضون، الفاطميون قراءة مختلفة في تاريخ ملتبس، مرجع سابق، ص٢١٣.
(٤) المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج ١، مرجع سابق، ص ٢٨٤ وما بعدها.
(٥) د/ محمود عباس احمد، تطور النقود المصرية في عصر الأسرة العلوية، مجلة الاتحاد العام للآثاريين العرب، العدد (١٠)، مايو ٢٠٠٩، المجلس الأعلي للآثار، مصر، ص ٣٨٣.
(٦) د/ ايمن احمد محمد، الجزية في مصر (١٧١٣-١٨٥٦م)، مرجع سابق، ص٢٤٢.

وإنما كانت متغيرة تختلف باختلاف عدد السكان الخاضعين لها وتنتقص بتحول جانب منهم إلي الإسلام(١).

وبالرغم من ذلك يري بعض المستشرقين أن كل أرقام حصيلة الجزية التي أشار إليها المؤرخون مبالغ فيها، إذ لم تصل جباية مصر في ولاية عمرو بن العاص أو خلفه إلي مثل هذه المبالغ، مع أقصي تعسف من عمال الخراج، يقول فلوتن:"ولاية مصر في أيام عمرو بن العاص، حيث بلغ خراجها مليونين من الدراهم(٢)، بينما تجاوز الأربعة ملايين في عهد الوالي الذي خلفه"(٣).

ونري أن قلة حصلية الجزية وانخفاضها بشكل مستمر، يرجع إلي عوامل متعددة منها: انخفاض دخول المصريين بسبب اعتمادهم كلياً علي نهر النيل في الزراعة وكان انخفاض الفيضان يصيبهم بالقحط، وكان من شروط الجزية القدرة والسعة المالية، فلايكلف أحد منها مالا يطيق، لقول الله تعالي: ﴿لاَ تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلاَّ وُسْعَهَا﴾(٤)، بالإضافة إلي اعتناق أعداد أعداد غفيرة من القبط الإسلام بصفة مستمرة الأمر الذي كان له تأثير سلبي مباشر علي وعاء الضريبة(٥)، كذلك كثرة الإعفاءات من الجزية ومنحها بسهولة ويسر، أيضاً غياب سجلات منضبطة بالمواليد تكون ثروة معلوماتية لربط الضريبة(٦)، بالإضافة إلي توسع الدولة

(١) دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص ١٧٧.
(٢) عند تعليقه علي كتاب السيادة العربية، قرر المترجم الدكتور حسن ابراهيم أن فلوتن أخطأ عندما قوم جباية مصر بالدراهم وأن المراد هو الدنانير دون الدراهم. فان فلوتن، السيادة العربية والشيعة والاسرائليات في عهد بن أمية، مرجع سابق، هامش (١) ص٢٦.
(٣) فلوتن، السيطرة العربية والتشيع والمعتقدات المهدية في ظل خلافة بني أمية، مرجع سابق، ص٣٠.
(٤) سورة النازعات، الآيه رقم (٢٤) .
(٥) ذكر دينيت أن حاكم مصر سنة ١٢٧هـ الحفص بن الوليد قرر أن من يسلم سيعفي من ضريبة الرأس، نتيجة لذلك ارتد عن المسيحية أربعة وعشرون ألف من المسيحيين المعمدين في مصر وأعمالها .. وفي عام ١٣٣هـ قرر والي مصر العباسي أن كل من يصير علي دينه ويصلي كصلاته يكون بغير جزية، ومن عظيم الخراج والكلف فأنكر كثير من الاغنياء والفقراء دين المسيح ..كما يذكر أن هذا التحول سبب ضيق لابناء جلدتهم قائلا :" ان الازدياد المستمر في التحول إلي الإسلام بين الأقباط سبب ضيقا شديداً في الجماعات القبطية". دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص ١٣٨-١٣٩.
(٦) برر علماء الحملة الفرنسية التناقص المستمر في مقدار الحصيلة بغياب سجلات منضبطة للمواليد، كما أن الإعفاءات من الجزية كانت تمنح بسهولة بالغة للأقباط واليهود. علماء الحملة الفرنسية، وصف مصر،"الحياة الاقتصادية في مصر في القرن الثامن عشر"، المجلد الخامس،ج٢، ترجمة/ زهير الشايب، دار الشايب للنشر، القاهرة، ب. ت، ص٢٠٩.

الإسلامية وحصولها علي موارد من الفتوحات الجديدة، كذلك أيضاً تغاضي الدولة الإسلامية عن تحصيل الضرائب التي لم تتمكن من تحصيلها في الموعد المقرر لها ولد لدي بعض الأفراد روح التحايل لتفويت الفرصة للتحلل من هذا الإلتزام(١)، كما أن المسلمون لم يشترطون علي القبط سداد جزيتهم نقداً، بل كانوا يقبلون منهم الجزيةنقداً أو عيناً (٢)، ومن المعلوم أن الحصيلة العينة تتعرض لمخاطر كثرة كالنقص والفقد والتلف بالإضافة إلي أنها تسلتزم نفقات تخزين ونقل وبيع، كل ذلك انعكس بالسلب علي المقدار الكلي للحصيلة السنوية للجزية، وجعلها غير مؤثرة بشكل كبير في ميزانية الإمبراطورية الإسلامية المترامية الأطراف، لذلك وصف البعض حصيلة الجزيةبأنها مال حقير قليل لايُفقر معطيه ولايغني آخذيه(٣).

المطلب الثاني: استخدامات الجزية ومصارفها

البطالمة اعتبروا مصر ضيعة مملوكة ملكية خاصة لهم، وعملوا علي استغلالها اقتصادياً، بشتي الوسائل الممكنة، فاتبعوا سياسة رأسمالية الدولة والاقتصاد الموجة واتبعوا نظام الاحتكارات وفرضوا ضرائب متعددة شملت الأشخاص والأموال، في محاولة لإثراء الخزانة البطلمية علي حساب المصريين، بهدف تحقيق ثروة كبيرة، تمكنهم من إقامة جيش قوي، يحقق لهم طموحاتهم الإستعمارية، في توسيع مملكتهم وحماية سلطانهم، دون الإهتمام بشئون مصر والمصريين إلابالقدر الذي يخدم تحقيق مصالحهم، الأمر الذي قابله المصريون بالرفض والتذمر والثورة أحياناً .

كذلك الرومان شأنهم شأن البطالمة، اعتبروا مصر غنيمة حرب استولوا عليها بقوة السلاح، فهي بقرة حلوب للشعب الرماني، لذلك وضعوا أيدهم علي كافة خيراتها وثروات مصر ونقلوها إلي روما، لتحقيق ازدهارها وتوفير الرفاهية لأهلها، سواء بإمدادها بالمواد

(١) دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص١٦٠-١٦١، ١٧٣.

(٢) قال الليث وكتب إلي يحي بن سعيد أن ما باع القبط في جزيتهم وماي يؤخذون به من الحق الذي عليهم عبد أو وليدة أو بعير أو بقرة أو دابة فإن ذلك جائز عليهم عمر طوسون، مالية مصر من عهد الفراعنة إلي الآن، دار مكتبة مدبولي، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٠، ص ٢٠٧. وكتب عمر إلي أمراء أهل الجزية وعليهم أرزاق المسلمين من الحنطة مدين، وثلاثة أقساط زيت. ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، ج ٢، مرجع سابق، ص ١٨٢.

(٣) محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم، ج ١٠، مرجع سابق، ص٣٦٢.

الغذائية أو ألأشخاص والأموال المصرية، أما المصريين فلم يستفيدوا من خيرات بلادهم وظلوا في أدني السلم الإجتماعي، مهمتهم خدمة أسيادهم الرومان والعمل علي تلبية احتياجاتهم، فعلي الرغم من اتحادهما في الديانة لم يشفع ذلك للمصريين، وظل هناك اختلاف شاسع في القواعد القانونية والمالية بين الطائفتين، ولم يتساوي المصريين مع الرومان حتي نهاية الحكم الروماني.

أما المسلمون فلم يرتبط توسيع دولتهم بالعنف أو الوحشية أو التخريب أو امتصاص خيرات البلاد وأكل أموال الناس بالباطل، بل عُرف العرب بالتسامح والعدل والاصلاح[١]، فلم يأتوا مصر للسلب والنهب بل كان هدفهم الأول من فتح مصر، تنفيذُ شري النبي صلي الله عليه وسلم:"إن الله سيفتح عليكم بعدي مصر فاستوصوا بقبطها خيراً فإن لكم بهم صهراً وذمة"[٢]، وذلك لنشر الدين الإسلامي علي أوسع نطاق، لكثرة عدد سكانها وتنوع أجناسها[٣]، وإعملاً لعالمية الدعوة الإسلامية، وتطبقاً لقول الله تعالي:﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾[٤]، لذلك اتفق علماء السياسة الشرعية علي أن جباية المال بالنسبة لأولي الأمر من المسلمين لم يكن غاية أو هدفاً، وإنما شريعة محكمة أمر بها الله وسنها رسوله ، ويقع علي عاتقهم تطبيقها وتنفيذ أحكامها[٥].

والسياسة التي تبنتها الدولة الإسلامية منذ خلافة عمر بن الخطاب تقوم علي تغطية النفقات العامة الدورية من الإيرادات العامة الدورية المثملة في الجزية والخراج والزكاة[٦]، وقد اتضحت معالم هذه السياسية عندما فتحت أرض السواد وأرد الفاتحين اقتسامها، كما كان متبع في العهد النبي عليه الصلاة والسلام وخليفته الأول، فقال عمر:"ارأيتم هذه الثغور لابد لها من

(١) د/ سيدة إسماعيل كاشف، مصر الإسلامية وأهل الذمة، مرجع سابق، ص ٢٦.
(٢) المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والاثار، ج١، مرجع سابق، ص ٨٠.
(٣) بلغ عدد السكان المتوافر فيهم شروط الخضوع للجزية عند فتح المسلمين لها ما بين ستة ملايين واثني عشر مليونا . يعقوب روفيله، تاريخ الأمة القبطية، مرجع سابق، ص٤٤؛ يوسف بن تغري بردي الأتابكي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، مرجع سابق، ص٢٣.
(٤) سورة النساء، جزء من الآية رقم (٥).
(٥) د/ فاطمة محمد راشد، السياسة المالية ودورها في تخصيص الموارد بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي، مرجع سابق، ص٣٠.
(٦) الموارد الدورية لبيت المال هي التي تجبي في مواعيد معينة كل سنة وترد بصفة دائمة. د/عبدالجليل هويد، مبادئ المالية العامة في الشريعة الإسلامية، دار الفكر العربي، القاهرة، ب. ت، ص١١٢.

رجال يلزمونها، ارأيتم هذه المدن العظام ـ كالشام والكوفة والبصرة ومصر ـ لابد لها من أن تُشحن بالجيوش وادرار العطاء عليهم، فمن يعطي هؤلاء إذا قسمت الأرضون والعلوج؟"[١].

وقد ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والمشهور عند الحنابلة، إلي أن المال المحصل من الجزية يأخذ حكم الفئ [٢]، إذا أن مال الجزية يؤخذ من غير المسلمين بغير قتال، لذلك يُجعل الفائض منه عن حاجة الأقاليم في مصالح المسلمين، لينفق منه الإمام علي المصالح العامة للجماعة[٣].

وفي مقدمة المصالح العامة الدفاع عن الدولة بتأمين رقعتها وحراسة حدودها، وتوفير الأمن والسكينة في جميع ارجائها، والمشاركين في الدفاع والأمن يحصول علي مستحقاتهم من خزانة الدولة، يقول السرخسي:"فيؤخذ منهم المال ـ أي الجزية ـ ليصرف إلي الغزاة الذين يقومون بنصرة الدار"[٤]، ويقول فان فوتلن:"وكانت القواعد التي سنها عمر بأن يكون كل مسلم جندياً من جنود الإسلام، علي أهبة الاستعداد لتلبية داعي الجهاد في كل لحظة دفاعاً عن دينه وأن يُ منح من بيت مال المسلمين عطاءمعيناً مقابل خدماته"[٥].

كما أن الإسلام يحض علي عمارة الأرض وإصلاحها[٦]، إذ أن الانتفاع بها مطلوب من الناس عامة، ومن المسلمين خاصة، يقول الرسول صلي الله عليه وسلم:"إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فإن استطاع أن لاتقوم حتي يغرسها فليغرسها"[٧]. فالعمارة من مقتضيات

---

(١) أبو يوسف، الخراج، مرجع سابق، ص ٢٥.
(٢)الفئ هو كل ما حصل عليه المسلمون من غير المسلمين بغير قتال ويدخل في ذلك: مال المرتد ومال من مات ولا وارث له، وهو خاص برسول الله صلي الله عليه وسلم ولكل إمام من بعده يجعله في مصالح المسلمين. الشيرازي، المهذب في فقه الإمام الشافعي، ج٢، مرجع سابق، ص٢٥٣.
(٣) جاء عن أبي يوسف:"وسألت من أي وجه تجري علي القضاة والعمال والأرزاق؟ فاجعل ما يجري علي القضاة والولاة من بيت مال المسلمين من جباية الأرض أو خراجها والجزية لأنه في عمل المسلمين فيجري عليهم من بيت المال ويجري علي كل وال لمدينة وقاضيها بقدر ما يحتمل، وكل رجل تصيره في عمل المسلمين فأجره عليه من بيت مالهم". أبو يوسف، الخراج، مرجع سابق، ص ١٨٦-١٨٧؛ وهو ما ردده البعض قائلا :" الجزية وهي ضريبة معروفة معاونة في المصارف العامة". أ/ علي منصور، الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام، المجلس الأعلي للشئون الإسلامية، القاهرة، ١٩٧١، ص ٣١٤
(٤) السرخسي، المبسوط، ج ١٠، مرجع سابق، ص٧٨.
(٥) فلوتن، السيادة العربية والشيعة والاسرائليات في عهد بن أمية، مرجع سابق، ص١٦-١٧.
(٦) أبي يوسف يعقوب بن ابراهيم، كتاب الخراج، مرجع سابق، ص ٦٢ .
(٧) مسند الإمام احمد، ج ٣، رقم (١٩١)؛ البخاري، الأدب المفرد ، رقم (٤٧٩).

الاستخلاف في الأرض، لذلك لم يكن دافع الفتح الإسلام الإستيلاء والغصب[١]، وإنما تحرير الانسان والأرض[٢]، وتشجيع بناء حياة جديدة تسودها المبادئ الإسلامية[٣].

فحصيلة الجزية تنفق علي تسيير المرافق العامة، بما يعود بالنفع علي جميع السكان دون تفرقة بين مسلم وغير مسلم، يقول ابن عابدين:"ومصرف الجزية والخراج ومال التغلبي وهديتهم للإمام وإنما يقبلها إذا وقع عندهم أن قتالنا للدين لا الدنيا. جوهره وما أخذ منهم بلا حرب ومنه تركة ذمي وما أخذه عاشر منهم. ظهيرية(مصالحنا) خبر مصرف كسد ثغور وبناء قنطرة وجسر وكفاية العلماء والمتعلمين. تجنيس، وبه يدخل طلبة العلم. فتح(والقضاة والعمال) ككتبة قضاة وشهود قسمة ورقباء سواحل (ورزق المقاتلة وذراريهم)"[٤].

وكان المسلمون ينفقون الأموال المحصلة من الجزية لغرض الاصلاحلات الداخلية في المصر الذي تجبي منه الجزية[٥]، فالحاكم كان يحبس في المصر ما يحتاج إليه المصر من أموال لاستثماراته وتقدمه وازدهاره، وما يكفي للإنفاق علي المصالح العامة وأرزاق العاملين، فإن فاض شئ يرسله إلي بيت المال في عاصمة الخلافة، دليل ذلك أن معاذ بن

---

(١) يقول ارنولد:"لم يضع عمرو يده علي شئ من ممتلكات الكنائس، ولم يرتكب عملا من أعمال السلب والنهب". توماس. و. أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص ١٢٣.

(٢) يقول المؤرخ فيليب حتي:" كانت الفتوحات الإسلامية بمثابة استرداد الشرق القديم لسابق سلطانه القديم، وذلك كان بباعث من الإسلام، وأعاد تثبيت نفسه بعد تغلب غربي دام ألف عام منذ عهد الإسكندر، والذي تمتع بسلطانه في الشرق ٩٦٣ سنة فوضعت الفتوحات الإسلامية حد لها". د/ فيليب حتي، العرب تاريخ موجز، مرجع سابق، ص٦٢.

(٣) قرر ذلك صراحة عبادة بن الصامت عندما بعثه عمرو بن العاص علي رأس من المجاهدين للتفاوض مع الموقس، قائلا له:" أن كل همنا ورغبتنا الجهاد في سبيل الله ونيل رضوانه، وليس غزونا أعداءنا ممن يحاربون لرغبة في دنيا، ولا طلبا للاستكثار منها، رغم أن الله أحل لنا ذلك، وما يبالي أحدنا أكان له قنطار من ذهب أم كان لايملك إلا درهما، لأن غاية أحدنا من الدنيا أكلة يسد بها جوعه لليله ونهاره، وشملة يلتحفها، فإن كان احدنا لايملك إلا ذلك كفاه، وإنكان له قطار من ذهب أنفقه في طاعة الله، ذلك أن نعين الدنيا ليس بنعيم، ورخاءها ليس برخاء، إنما النعيم والرخاء في الآخرة". وقد أثبت عبادة بن الصامت هذا المنهج الإسلامي عملا، فعندما كان المسلمون يحاصرون حصن بابليون، ذهب عبادة ليصلي وعنده فرسه، فرآه قوم من الروم، فخرجوا إليه وعليهم حلية وبزة فاخرة، فلما دنوا منه سلم من صلاته، ووثب علي فرسه وحمل عليهم، فولوا هاربين وألقوا مناطقهم ومتاعهم الثمين ليشغلوه به، وهو ماض في ملاحقتهم حتي دخلوا الحصن، فعاد إلي صلاته ولم يحاول إلتقاط ما ألقوه خلال المطاردة من نفائس. وقد اعترف المؤرخين غير المسلمين بقوة الباعث الديني والروح المعنوية لدي المسلمين، فقد جاء في كتاب العرب:" إن قوة الجيش العربي لم تقم علي تفوق سلاحه وحسن تنظيمه، بل علي قوة معنوياته التي انبثق معظمها من الدين". د/ فيليب حتي، العرب تاريخ موجز، مرجع سابق، ص٦٣.

(٤)ابن عابدين، رد المحتار علي الدر المختار شرح تنوير الأبصار، ج ٦، تحقيق/ عادل احمد عبدالموجود وآخر، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٣، ص ٣٤٨.

(٥) د/ نجمان ياسين، التاريخ الاقتصادي لعصر الرسالة والراشدينمرجع سابق، ص ١٦٠.

جبل عندما كان والياً علي اليمن بعث إلي عمر بثلث صدقة الناس، فأنكر ذلك عمر، وقال: لم أبعثك جابياناً ولا آخذ جزية. ولكن بعثتك لتأخذ من أغنياء الناس فتردها علي فقرائهم، فقال معاذ: ما بعثت إليك بشئ وأنا أجد أحداً يأخذه مني"، وراجع عمر معاذاً في ذلك ثلاث سنوات، فكان يُجيبه بمثل ما أجاب به المرة الأولي[١].

وفي مصر لم يكن الوالي يرسل إلي بيت مال المسلمين إلا مايفيض عن حاجة البلاد، فعندما طلب الخليفة عمر بن الخطاب من عمرو بن العاص أن يرسل له ما ضُوب علي أرضها من خراج، وما فُرض علي سكانها من الجزية، لم يرسل عمرو إلا ما فاض عن حاجة مصر وأهلها[٢]، يقول المقريزي:"كان عمرو بن العاص يبعث إلي عمر بن الخطاب بالجزية بعد حبس ما كان يحتاج إليه"[٣].

وأكد المستشرق دينيت علي أن السياسة المالية للعرب في مصر قامت علي تحقيق الاكتفاء المحلي للمصريين قبل إرسال الجباية إلي بيت المال في عاصمة الخلافة، قائلاً:"من المؤكد بذلك اذاً أن هناك حصة من المال لم تكن تسدد للعرب وأنما كانت تنفق محلياً، وان مقدار هذه الحصة كان معلوماً للعرب.. فهناك استقطاع معين من كل الضرائب العادية وكان

(١) أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الأموال، مرجع سابق، ص ٥٨٩.

(٢) كان الخليفة عمرو بن الخطاب يعلم رخاء مصر وملاءة أهلها، فقد روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل كعب الأحبار عن طبائع البلدان وأخلاق سكنها فقال: إن الله تعالي لما خلق الأشياء جعل كل شئ لشئ فقال العقل: أنا لاحق بالشام، فقالت الفتنة: وأنا معك ... وقال الخصب: أنا لاحق بمصر، فقال الذل: وأنا معك. ويقال لما خلق الله الخلق خلق معهم عشرة أخلاق: الإيمان والحياء والنجدة والفتنة والكبر والنفاق والغني والفقر والذل والشقاء، فقال الإيمان: أنا لاحق باليمن، فقال الحياء: وأنا معك ... وقال الغني: أنا لاحق بمصر، فقال الذل: وأنا معك". المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والاثار، ج١، مرجع سابق، ص١٥٠. وقال ابن عبدالحكم:"كتب عمر بن الخطاب إلي عمرو بن العاص أن يسأل المقوقس عن مصر من أين تأتي عمارتها وخرابها، فسأله عمرو، فقال له المقوقس: تأتي عمارتها وخرابها من وجوه خمسة: أن يستخرج خراجها في إبان واحد عند فراغ أهلها من زروعهم، ويرفع خراجها في إبان واحد عند فراغ أهلها من عصر كرومهم، وتحفر في كل سنة خلجها، وتسد ترعها وجسورها، ولايقبل محل أهلها ـ يريد البغي ـ فإذا فعل هذا فيها عمرت، وإن عمل فيها بخلافه خربت .. لما استبطأ عمر بن الخطاب عمرو بن العاص في الخراج كتب إليه أن ابعث إليّ رجلاً من أهل مصر، فبعث إليه رجلاً قديماً من القبط، فاستخبره عمر عن مصر وخراجها قبل الإسلام، فقال: يا أمير المؤمنين كان لايؤخذ منها شئ إلا بعد عمارتها، وعاملك لاينظر إلي العمارة، وإنما يأخذ ما ظهر له كأنه لايريدها إلا لعام واحد، فعرف عمر ما قال وقبل من عمرو ما كان يعتذر به". ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج١، مرجع سابق، ص١٤١.

(٣) المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج ١، مرجع سابق، ص ٢٢٣.

هذا المقدار يترك وديعة"[١].

وقد حاول جانب من الباحثين تقدير ما كان ينفقه المسلمون في مصر من إجمالي جبايتها للإنفاق منه علي تحسين مرافقها وبنيتها التحتية قائلاً :"وأن يصرف ثلث ارتفاعها في عمل جسورها وتربتها"[٢]، علي أن هذا المبلغ لم يكن ثابت بل يزاد بقدر ما تمر به البلاد من شدة وضائقة مالية[٣]، غير أننا نري أن كل مبلغ الجباية كان ينفق مصر، وبصفة خاصة عند قيام حركات انفصالية ودول منفصلة، بل وخلافة مستقلة في بعض الأوقات، تضاهي الخلافة الإسلامية العتيقة.

وعندما ولي مصر عبدالله بن سعد بن أبي سرح، وحصل منها أربعة عشر مليوناً من الدنانير، فقال الخليفة لعمرو: يا أبا عبدالله لقد درت اللقحة بأكثر من درها الأول. فاستنكر عمرو بن العاص ذلك الفعل وقال: قد أضررتم بولدها، أي أن هذه الزيادة لابد أن تضر بأهل مصر[٤]، فكان رأي عمرو أن الزيادة في حصيلة بيت المال له تأثير سلبي علي حركة الإعمار والإزدهار، بالإنتقاص من مقدار الأموال المُنفقة علي عمليات التحسين والتطوير في مصر.

والسياسة المالية الإسلامية تهتم بمصالح المجتمع والأفراد معاً، وتعمل علي إقامة مجتمع انساني راشد تتمثل فيه عمارة الأرض وفق منهج الله وشريعته، لذلك وجه الخليفة علّي بن أبي طالب عامله علي مصر إلي الإهتمام بشئون البلاد الداخلية وجعل العمارة محل الإهتمام قبل الجباية، وأن حصيلة الضرائب يتعين استخدامها في إعمار مصر ورفاهية سكانها، قائلاً له:"وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك إلي استجلاب الخراج، لأن ذلك لايدرك إلا بالعمارة، ومن طلب الخراج بغير عمارة أخرب البلاد وأهلك العباد ولم يستقيم أمره"[٥].

(١) دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص١٥٤.
(٢) محمد علي كرد، الإدارة الإسلامية في عز العرب، مؤسسة هنداوي، القاهرة ٢٠١٣، ص٣٧.
(٣) محمود شاكر، التاريخ الإسلامي، ج٣، مرجع سابق، ص٢٣٤.
(٤) يعقوب روفيله، تاريخ الأمة القبطية، مرجع سابق، ص ٤٤.
(٥) ابن حمدون، التذكرة الحمدونية، ج١، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٩٦، ص٨١.

فالإسلام يـُقيم نظام شمولي يجميع بين الدنيا والأخرة، ويوجد علاقة بين العناصر اللازمة للحياة الكريمة المطمئنة، وينظم علاقة تبادلية تكاملية متوازنة بين إعمار الأرض واستثمارها وحفظ أهلها في أموالهم وأعراضهم وبين الدفاع عنهم وتوفير الأمن لهم، يقول ابن كثير:"وجدت المقاتلة أجراء لأهل العمارة وأهل العمارة أجراء للمقاتلة، فإنهم يطلبون أجورهم من أهل الخراج وسكان البلدان لمدافعتهم عنهم ومجاهدتهم عمن وراءهم، فحق علي أهل العمارة أن يوفوهم أجورهم فإن العمارة والأمن والسلامة في النفس والمال لايتم إلا بهم، ورأت أن المقاتلة لايتم لهم المقام والأكل والشرب وتثمير الأموال والأولاد إلا بأهل الخراج والعمارة، فأخذت للمقاتلة من أهل الخراج مايقوم بأودهم، وتركت علي أهل الخراج من مستغلاتهم ما يقوم بمؤنتهم وعمارتهم ولم أجحف بواحد من الجانبين"(١).

فلم تكن الفتوحات الإسلامية لمحض البغي والعدوان والضراوة وسفك الدماء كحروب بعض الملوك المستبدين والغابرين، أو للإنتقام والبغض الديني كالحروب الصليبية، أو لأجل الطمع في المال وسعة المُلك وتسخير البشر لتمتع القوي بثمرات كسب الضعيف كالحروب الاستعمارية المعاصرة، كل ذلك محرم في الإسلام، بل كان هدف العرب من فتح البلاد هدف روحي من الإسلام في المقام الأول(٢)، بل كان المسلمون عادلين في حكم الشعوب رحماء في معاملة الناس أعفة عما في أيدي رعيتهم، ولم يكن للمغانم الدنيوية في نظرهم قيمة في جلب الهدف الروحي الذي كانوا يسعون إلي تحقيقه(٣)، فأخذ الجزية ممن لم يقبل الدخول في الإسلام لم يكن قصداً للمال ذاته وإنما لتتهيأ القلوب لقبول الإسلام ولتشملهم أحكامه السمحة، فإذا ما تذوقوها كان ذلك عاملاً قوياً في قبولهم له، والدفاع عن الحق وأهله وحماية الدعوة ونشرها(٤)، يقول ابن عابدين:"قتالنا للدين لا الدنيا"(٥).

---

(١) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج١، مرجع سابق، ص٣٥٣.
(٢) يقول محمد رشيد:"أن الشريعة الإسلامية وإن لم يكن شأنها شأن الملكية والسلطنة بل الغاية التي توخاها الشرع ليست إلا تكميل النفس وتطهير الأخلاق والحث علي الخير والردع عن الاثم". محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم ج ١٠، مرجع سابق، ص٣٤٦.
(٣) د/ ابراهيم زعرور، تاريخ العصر الأموي السياسي والحضاري، مرجع سابق، ص ٦٨.
(٤) يقول رشيد:"القتال الواجب في الإسلام إنما شرع للدفاع عن الحق وأهله وحماية الدعوة ونشرها، ولذلك اشترط فيه أن يقدم عليه الدعوة إلي الإسلام". محمد رشيد، تفسير القرآن الحكيم، مرجع سابق، ص٣٣٢.
(٥) ابن عابدين، رد المحتار علي الدر المختار شرح تنوير الأبصار، مرجع سابق، ص ٣٤٨.

ويؤكد ذلك أن معاذ بن جبل ـ كان واليا في عهد الرسول وأبي بكر وعمر ـ قدم علي عمر بثلث الصدقة فأنكر عمر عليه ذلك وقال لم أبعثك جابياً ولا آخذاً جزية ولكن بعثتك لتأخذ من أغنياء الناس فتردها علي فقرائهم(١)، وسار علي هذا المنهج ولاة مصر، ينفقون إيراداتها ومواردها وما يجمعونه من جزية وخراج وفئ في إصلاح ما خربته الحروب والثورات والاضطهاد أيام حكم الرومان، ودفع رواتب الجيش وأرزاق الجند(٢)، والشرطة والحرس، ورواتب العمال وكتاب الدواوين(٣)، وبناء الخانات للمسافرين، وشق القنوات والترع وكري المجاري المائية(٤)، واستصلاح الأراضي، وتمهيد الجسور، وفي اعمار البلاد وصيانة مرافقها العامة(٥)، وما ينوب الإمام من أمور الناس بحسن النظر(٦).

ومما قام به العرب في سبيل إعمار مصر، تشييد العواصم الجديدة والمدن الكبري(٧)، كمدينة الفسطاط والقطائع والعسكر، وجعلها أكبر وأجمل المدن قاطبة حتي أنها كانت تضاهي عاصم الخلافة(٨)، وأنهت دور مدينة الاسكندرية التي خُلقت لتولي وجها نحو الإمبراطورية الأوروبية ـ إذ استمرت هذه المدينة عاصمة للبلاد طوال العصر البطلمي

(١) د/ ابراهيم فؤاد احمد، الموارد المالية في الإسلام، دار الشرق العربي، القاهرة، ١٩٦٨، ص٢٣.
(٢) كان كل القادرين علي حمل السلاح من أبناء الأمة مسجلين في ديوان الجند ويستلمون العطاء والرزق، لأن الدولة كانت تطبق مبدأ (الأمة المقاتلة) وليس مبدأ (الجيش المحترف). د/ فاروق عمر فوزي، تاريخ النظم الإسلامية، مرجع سابق، ص ٣٤٣.
(٣) منذ تولي الخليفة أبو بكر الصديق الخلافة أصبح لموظفي الدولة رواتب محددة يقبضونها سنوياً أو شهريا . د/ فاروق عمر فوزي، تاريخ النظم الإسلامية، مرجع سابق، ص ٣٤٢.
(٤) من أشهر المشروعات المائية التي نفذها عمرو ابن العاص بعد فتحه لمصر، بناء علي قرار الخليفة عمر ابن الخطاب، حفر قناة أمير المؤمنين، التي تصل بين البحر المتوسط بالبحر الأحمر من خلال النيل،عبر وادي الطميلات، نظرا للحاجة الماسة لوجود اتصالات يسيره مع شبه الجزيرة العربية. أنجلو ساماركو، قناة السويس تاريخها ومشكلاتها، دار دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ط١، ٢٠١٥، ص ٤٢.
(٥) د/ علي حسني الخربوطلي، الإسلام وأهل الذمة، مرجع سابق، ص ١٢٥.
(٦) أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الأموال، ط١، مرجع سابق، ص ٨٦.
(٧) برر البعض بناء هذه المدن بأن العرب كانوا يفضلون العيش في مدن خاصة بهم بعيداً عن رعاياهم. ريتشارد أ. ساليفان، ورثة الإمبراطورية الرومانية الرومانية، مرجع سابق، ص٧٣.
(٨)وصف كاتب أحسن التقاسيم مدينة الفسطاط قائلا :"وفسطاط مصر اليوم كبغداد في القديم ولا أعلم في الإسلام بلداً أجمل منه. الفسطاط هو مصر في كل قول لانه قد جمع الدواوين، وحوي امير المؤمنين، وفصل بين المغرب وديار العرب واتسع بقعته وكثر ناسه وتنضر اقليمه، واشتهر اسمه وجل قدره فهو مصر مصر، وناسخ بغداد، ومفخرة الاسلام، ومتجر الانام وأجل من مدينة السلام، خزانة المغرب ومطرح المشرق، وعامر الموسم ليس في الامصار أهل منه، كثير الاجلة والمشايخ، عجيب المتاجر والخصائص، حسن الاسواق والمعايش الي حماماته المنتهي، ولقياسيره لبقاقة وبهاء، ليس في الاسلام اكبر مجالس من جامعه ولا احسن تجملا من أهله، ولا اكثر مراكب من ساحله، أهل من نيسابور، وأجل من البصرة، واكبر من دمشق". المقدسي، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط٣، ١٩٩١، ص١٩٧.

والروماني[1]. وتوافد علي الإقامة بالمدن الإسلامية الوليدة أهل مصر وجاورهم فيها العرب والكثير من العجم[2]، وقد وصف كاتب روح الدين الإسلامي التلاحم بين جميع سكان الدولة الإسلامية قائلاً :"سار المسلمين علي سيرة نبيهم فعاشروا غيرهم بصفاء ووئام، فكان المسيحي واليهودي يجاوران المسلم فيتزاورون ويتهادون لايفصلهم إلا المسجد والكنسية والبيعة"[3].

أيضاً إقامة المساجد، وحفر الخلجان والترع والقنوات، وتمهيد الجسور، وبناء القناطر والسدود، وقطع الجزر التي تمنع مياه النيل، فما قامت به الحكومة الإسلامية من بنية متعدد الأشكال وخدمات مختلفة، أكثر بكثير إذا ما قرنت بمبلغ الجزية، يقول المستشرق فلوتن بأن:"ولم تكن الضرائب التي فرضها عمر فادحة علي ماذهب إليه بعض المؤرخين. هذا الي ما كانت تقوم به الحكومة العربية من بناء الطرق وحفر الترع وتوطيد الأمن وما إلي ذلك من ضروب الاصلاح"[4].

فالوالي باعتباره الرئيس الأعلي لولايته والمسئول عن إيراداتها ونفقاتها، كان يحبس كل ما تحتاج إليه ولايته من أموال ونفقات، فإن فاض مال بعد ذلك مما تم جبايته، من الجزية

---

(١)وصف ابن حوقل مدينة الفسطاط قائلاً :" والفسطاط مدينة كبيرة نحو ثلث بغداد ومقدارها نحو فرسخ علي غاية العمارة والخصب والطيبة واللذة، ذات رحاب في محالها، واسواق عظام، ومتاجر فخام، وممالك جسام، إلي ظاهر أنيق، وهواء رقيق، وبساتين نضرة، ومتنزهات علي ممر الأيام خضره، وهي سبخة الأرض غير نقية التربة، والدار يكون بها طبقات ست وسبع وخمس طبقات، وربما سكن في الدار المائتان من الناس، وبها مسجدان للجمعة بني أحدهما عمرو بني العاص في وسط الأسواق والآخر بأعلي الموقف بناه احمد بن طولون... وعن شمال الفسطاط عين شمس ومنف عن جنوبها". ابن حوقل، كتاب المسالك والممالك، مرجع سابق، ص ٩٦، ١٠٩. وأفاض ابن عبد الحكم فيما اخطط بالفسطاط من مساجد وقصور وديار وحمامات واصحابها . ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج ١، مرجع سابق، ص ١٤١ وما بعدها. وقد اختار عمرو بن العاص مكان الفسطاط بناء علي أمر الخليفة عمر بن الخطاب بتأسيس عاصمة لمصر الإسلامية علي ألا يكون بينها وبين الخليفة ماء، فبناها عمرو في الفضاء المجاور لحسن بابليون (مصر القديمة حالياً). لأن عمر كان يخاف علي المسلمين من البحر، فقد وصفه له عمرو بن العاص قائلا :" إني رأيت خلقا كبيرا يركبه خلق صغير، وإن ركن خرق القلوب، وإن تحرك أزاغ العقول، يزداد فيه اليقين قلة، والشك كثرة، هم فيه كدود علي عود، إن مال غرق، وإن نجا برق"، فلما قرأ عمر ذلك قال:"لا والذي بعث محمدا بالحق لا أحمل فيه مسلماً ابداً". أ/ محمود شاكر، التاريخ الإسلامي، ج ٣، مرجع سابق، ص ٢٢٤؛ وتحديد موقع عاصمة الولاية بألا يكون بينها وبين الخلفية ماء لم يكن قاصر علي مدينة الفسطاط وحدها وإنما سياسة عامة للخليفة عمر بن الخطاب، فقد كتب أيضا إلي سعد بن أبي وقاص وهو نازل بمدائن كسري فتحول الكوفة، وإلي صاحب البصره فتحول من المكان الذي كان فنزل البصره، وتحول عمرو بن العاص إلي الفسطاط. السيد احمد السيد، الفتوحات الإسلامية، ج١، المطبعة الأميرية، مكة، ط١، ١٣٠٢هـ، ص٤٩.

(٢) يقول المقريزي:"إختط عمرو بن العاص مدينته المعروفة بالفسطاط، فانتشر أهل مصر وغيرهم من العرب والعجم إلي سكناها". المقريزي، المواعظ والاعتبار، ج٢، مرجع سابق، ص ٣٨٢.

(٣) أ/ عفيف طباره، روح الدين الإسلامي، مرجع سابق، ص٢٨٥.

(٤) فلوتن، السيادة العربية والشيعة والاسرائليات في عهد بن أمية، مرجع سابق، ص٢٠.

أو الخراج يتم إرساله إلي بيت مال المسلمين الموجود بعاصمة الخلافة لنفق في المصالح العامة التي تعود بالنفع علي سكان الدولة الإسلامية ككل[١]، بل أن الوالي كان يحجز كل ما يلزم للإدارة المركزية والمحلية في إقليمه أولاً ، ثم يرسل الباقي إلي الخليفة في العاصمة[٢].

كما شجع العرب أهل مصر علي إعمار بلدهم والإندماج مع الفاتحين ومشاركتهم سبل الحياة[٣]، فالعلاقات الاجتماعية في الإسلام لاتقوم علي سيادة فريق واستئثاره بالخيرات واستخدام فريق يعمر لغيره الموائد ليحرز لنفسه الفتات، امتثالاً لقول الله تعالي:﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾[٤]، وهذا يتأتي بالاختلاط والمشاركة، فلم يجعل المسلمون المصريين يعيشون في عزلة قسرية أو اختيارية، كما فعل الإغريق والرومان، الذين أقاموا مدن خاصة بهم، ولم يسمحوا لأهل البلاد الأصليين بالإندماج معهم أو الانضمام إليهم إلا بشروط قاسية جداً وبعد التخلص من جنسيتهم الأصلية[٥].

غير أن المدن الإسلامية الجديدة بمصر محط انظار الأقباط، واستمر إزدياد غير المسلمين في المدن التي شيدها المسلمون، حتي أنها صارت ملجأ للأعداد الغفيرة من الأبقين غير المسلمين من الأقاليم، ذلك أن الإسلام يجيز لغير المسلم أن يُقيم في بلاد الإسلام بعهد ذمة أو أمان[٦]، فلا عنصرية ولا تمييز في الإسلام بسبب دين أو جنس أو نوع أو لون، لقول الرسول صلي الله عليه وسلم:"لافضل لعربي علي أعجمي ولا لعجمي علي عربي ولا لأحمر علي أسود ولا أسود علي أحمر إلا بالتقوي"[٧]، وقد طبق هذا المنهج في مصر منذ فتحها، فقد فقد رفع أحد النصاري مظلمة إلي عمر بن العاص من أحد أصحاب الرسول يدعي غُوفة بن

---

(١) د/ عطية القوصي، تاريخ مصر الإسلامية من الفتح العربي، مرجع سابق، ص٣١.
(٢) د/ فاروق عمر فوزي، تاريخ النظم الإسلامية، مرجع سابق، ص ٣٤٣.
(٣) يقول شاكر:" الفتوحات حملت العرب والمسلمين إلي الأمصار يجاهدون في سبيل الله ، ومنهم من يقيم في الثغور، ومنهم من يستقر في البلاد التي مصرت ليكون قريباً من ساحات القتال، وهناك يبتني دارا له، ويتخذ لنفسه أسرة". محمود شاكر، التاريخ الإسلامي، ج٣، مرجع سابق، ص٢٣٤.
(٤) سورة الحجرات، جزء من الآيه رقم (١٣) .
(٥) Raymond Monier. Manuel elemntaire de droit romain, tome 1, 1947, p.231. C.ACCARIAS,Droit Romain, Quatieme Edition, Paris, 1886,P.117.
(٦) محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم، ج ١٠، مرجع سابق، ص٣٢٨.
(٧) البيهقي، شعب الإيمان، رقم (٥١٣٧).

الحارث الكندي، فأوضح حدود عهد الأقباط، بأنهم لايحملوا ما لا يطيقون، والدفاع عنهم وتوفير الأمر لهم، والسماح لهم بممارسة شعائر دينهم بحرية تامة، وتطبيق أحكام شرائعهم إلا أن يأتوا طالبين حكم الإسلام(١).

ففي العهد الإسلامي نعمت الكنيسة بسلام لم تحظي به من قبل، ونعم القبط بأقصي درجات الحرية الدينية والأمن والطمأنينة(٢)، ونعم زعمائهم بالأمن الديني والوظيفي، مما جعلهم يعودون لطرق أبواب الكنائس والأديرة وممارسة شعائرهم وطقوسهم الدينية بحرية ويسر دون مشقة أو حرج(٣)، وأعادوا تجديد كنائسهم وبناء ما كان قد تدهم منها، وأمر بعض الخلفاء بإعادة الكنائس التي تحولت إلي أنشطة أخري إلي سابق عهدها وإعمارها علي نفقة بيت مال الدولة(٤).

وقد دعمت المشروعات التي أقامها الفاتحون أواصر الثقة بين العرب والاقباط(٥)، وشجع ذلك القيادات القبطية ورجال الكنسية، بتأكيدهم أن الأقباط محكومين بمصريتهم وعروبتهم، وأنه يستحيل عليهم أن يعيشوا بمعزل عن محيطهم الوطني، كما أن الشريعة الإسلامية تجيز للإمام أن يـُقر أهل الذمة علي الإقامة في المدن التي أنشأها المسلمون(٦)، لذلك ألف عمرو بن العاص بين المسلمين والأقباط، وصرح للأقباط بالإقامة في مدينة الفسطاط وبناء دور عبادتهم بها(٧)، فرحلوا للمدن الوليدة للإقامة بها جنباً إلي جنب مع العرب

(١) الشيباني، أسد الغابة، ج٤، دار احياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٩٩٦، ص٣٥٩.
(٢) توماس. و. أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص ١٢٨.
(٣) يقول رينهارت:"رأينا كثراً منهم يطرقون أبواب الكنائس ويأوون إليها، وهم غير معتقدين بالإسلام". رينهارت دوزي، ملوك الطوائف ونظرات في تاريخ الإسلام، مرجع سابق، ص٢٦٣.
(٤) أطلق الخليفة العزيز بالله يد النصاري في تجديد كنائسهم وإعادة بناء ما تهدم منها، وكان لايبالي في ذلك بمشاعر المسلمين وغضبهم، وكانت إحدي الكنائس في الفسطاط قد تهدمت واندرثرت وأصبحت مخزنا للقصب يملكه أحد تجار المسلمين المسلمين، فأمر العزيز بنزع ملكية هذا المخزن وأن يعاد بناء الكنيسة من بيت مال الدولة، وأصدر سجلا بذلك. د/عبدالمنعم سلطان، الحياة الاجتماعية في العصر الفاطمي، دار الثقافة العلمية، القاهرة، ١٩٩٩، ص٩٠.
(٥) جاء في كتاب الفتوحات الإسلامية:"لما رجع عمرو بن العاص من الاسكندرية ونزل موضع الفسطاط انضمت القبايل بعضها إلي البعض وتنافسوا في المواضع فولي عليهم امراء فكانوا هم الذين انزلوا الناس وفصلوا بين القبائل". السيد أحمد بن السيد ريني، الفتوحات الإسلامية، ج١، مرجع سابق، ص٤٩.
(٦) ابن قيم الجوزية، أحكام أهل الذمة، مرجع سابق، ص ١١٧٨.
(٧) د/ جاك تاجر، أقباط ومسلمون منذ الفتح العربي إلي عام ١٩٢٢، مرجع سابق، ص ٧٥.

ليعاونهم ويساعدوهم، يعيشون في سلم ووئام مع غيرهم من العرب[١]، مما جعل عمر بن الخطاب يشهد بحسن سياسة وقدرة عامله عمرو بن العاص[٢].

لذلك ساهم الأقباط بدور تاريخي إيجابي في الحراك السياسي والاجتماعي والاقتصادي وجميع الأنشطة الحياتية منذ بداية الفتح العربي، وقاموا بتشييد القصور العالية والدور الرحبة والديارات الواسعة[٣]، والمتنزهات والبساتين النضرة والأسواق الكبيرة[٤]، وكان العرب يشجعونهم علي الإستمرار في ذلك[٥]، ويبرر المستشرق دينيت ذلك بأن العرب كانوا علي تفاهم دائم الأقباط وزعمائهم[٦]، وكان ثمرة هذا توطيد العلاقات بين العرب والأقباط أن أباح العرب للأقباط بناء كنائس ومعابد متعددة وسط العاصمة الوليد مقر الإسلام ومركز جيوشه بمصر[٧]، والتعاون الذي تم في مصر بين الديانات المختلفة ينم عن أن البطريك بنيامين هو بطل فتح مصر الثاني بعد عمرو بن العاص البطل الأول.

ذلك أن القاعدة الأصولية في الإسلام حرية العقيدة، لذلك سُمح برعاية أماكن عبادة غير المسلمين بالصيانة والتجديد والإستحداث، إذ أن عهد الصلح بين المسلمين والأقباط ضمن لهم حرية ممارسة شعائرهم ومعتقداتهم وحماية كنائسهم[٨]، لذلك اجتهد البطريك بنيامين ـ بعد أن أعاده عمرو بن العاص إلي منصبه ـ في تجديد الكنائس والأديرة وإعادة بناء وإعمار ما كان هرقل قد هدمه منها أو خربه، وما أتلف أو اعتراه البلي، وقام ببناء كنائس وأديرة جديدة[٩]، فالإسلام يمنع لمسلمين من التعرض لأماكن عبادة غير المسلمين الموجودة في دار

(١) فان فلوتن، السيادة العربية والشيعة والاسرائيليات في عهد بن أمية مرجع سابق، ص٣٩،٤٧.
(٢) محمد علي كرد، الإدارة الإسلامية في عِز العرب، مرجع سابق، ص٣٧.
(٣) وصف أحسن التقاسيم بيوتمصر قائلا :"ودورهم اربع طبقات وخمس كالمنابر، يدخل إليها الضياء من الوسط، وقد سمعت أنه يسكن الدار الواحدة نحو مائتي نفس". المقدسي، أحسن التقاسيم، مرجع سابق، ص ١٩٨.
(٤) محمود شيت، عمرو بن العاص القائد والسفير الأمين، ج ١، مرجع سابق، ص١٠٧.
(٥) يعقوب روفيله، تاريخ الأمة القبطية، مرجع سابق، ص٥٢.
(٦) دانيل دينيت، الجزية والإسلام، مرجع سابق، ص ١٢٣.
(٧) يعقوب روفيله، تاريخ الأمة القبطية، مرجع سابق، ص٥٢.
(٨)وصف أرنولد التناغم والتعاون والتسامح الذي ساد العلاقة بين المسلمين والأقباط، قائلاً :"إن غير المصريين قد نعموا بوجه الإجمال في ظل الحكم الإسلامي بدرجة من التسامح لانجد لها معادلاً في أوروبا قبل الأزمة الحديثة". أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص٨٧.
(٩) يقول أرنولد:" السلطة المدنية أباحت للقبط أن يبنوا كنائس في القاهرة ـ العاصمة الجديدة ـ كما سُمح للمسيحيين أن يؤسسوا في بعض المدن الأخري كنائس وأديرة جديدة". أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص ٨٤، ١٣٠.

الإسلام[١]، يقول الشافعي:"إذا كانوا بمصر للمسلمين لهم فيه كنيسة، أو بناء طائل كبناء المسلمين لم يكن للإمام هدمها، ولاهدم بنائهم، وترك كلا علي ما وجده عليه"[٢].

ونتيجة لانتشار الأمن والسلام الإجتماعي والطمأنينة الدينية والوظيفية للذميين[٣]، استطاع الأقباط تحقيق أموال عظيمة وثروات ضخمة منقولة وعقارية في ظل الحكم الاسلامي، مما جعل المؤرخون يفردون نصوصاً لتوثق ثراء اليهود والمسيحيين، ولازال حالهم علي ذلك علي مر الحِقب الإسلامية المتتالية[٤]، وساعدهم علي ذلك أن المسلمين استعانوا بهم في النظارات والدواوين لإدراة شئون الدولة، وبصفة خاصة في المجال المالي والإقتصادي، فقد أسندت الدولة الإسلامية إليهم مناصب إدارية هامة في الجانب الإداري والاقتصادي والجبائي[٥]، وقد برر علماء الحملة الفرنسية تغلغل الأقباط في الجهاز الإداري والمالي بقولهم:"هؤلاء الذين اكتسبوا المعرفة التامة باللوائح والأساليب المتبعة عند تطبيقها، وهكذا لم تعد هناك قرية بها أرض زراعية لانجد بها قبطياً في وضع يسمح له أن يقدم أدق وأوفي البيانات عن الرسوم القديمة والحديثة، سواء المفروضة محلياً أو تلك المفروضة بشكل عمومي، وسواء كانت المشروعة منها أو الجائرة"[٦].

مجمل السياسات التي اتبعها المسلمون في مصر، كان لها انعكاس إيجابي مباشرة

---

(١) أحصي المقريزي الأديرة فبلغ عددها ستة وثمانون ديراً للبعاقبة. المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، مرجع سابق، ص٥٠١-٥١٠.وحاول أرنولد التأريخ للكنائس التي بـ نيت في العهد الأول للدولة الإسلامية وحتي العصر العباسي، فذكر كنيستان عظيمتان بنيتا في الفسطاط،احداهما كنيسة بـ نيت في حصن بابليون في عهد الخليفة عمر بن الخطاب لتضم جثمان النبيين دانيال وحزقيال. توماس. و. أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص٨٤-٨٦.

(٢) الشافعي، الأم، ج ٥، مرجع سابق، ص٤٩٤.

(٣) يدلل أرنولد علي ثراء مسيحي مصر وتسامح المسلمين معهم قائلاً :"حاول السلطان الجالس علي العرش أن يصلح بين هذه الفرق المتخاصمة . يقصد المسيحين المتنازعين علي مناصب الكنيسة ـ ورفض ماعرضته عليه من رشا ضخمة بلغت ثلاثة الآف وخمسة الآلاف، بل عشرة الآلاف قطعة من العملة الذهبية، ليغروه بأن يكفل لهن اختيار أحد المرشحين بالضغط وباستعمال نفوذه الرسمي. بل عرض عليهم هذا السلطان أن يتجاوز عن المطالبة بالرسوم التي اعتاد أن يؤديها البطريق الذي يفوز حديثاً بالانتخاب، لو أنهم طرحوا منازعاتهم ووصلوا إلي شئ من الاتفاق". أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص ١٢٩.

(٤) د/ فايز اسكندر، القاهرة في زمن المماليك الجراكسة، دار النهضة العربية، القاهرة، ب. ت، ص٨٣.

(٥) يصف فلوتن الموظفين غير العرب الذي جمعوا ثروات كبيرة في ظل الحكم الاسلامي قائلاً :"أن بعض الموظفين قد استطاع بالرغم من ذلك جمع الثروات الضخمة.. ومن ثم لم يلبث هؤلاء أن أسندت اليهم المناصب الادارية الهامة وجباية الأموال الاميرية". فان فلوتن، السيادة العربية والشيعة والاسرائليات في عهد بن أمية، مرجع سابق، ص٣٦،٣١.

(٦) علماء الحملة الفرنسية، وصف مصر، مجلد ٥،ج٢، مرجع سابق، ص٧٤-٧٥.

علي حياة الأفراد، وأتت ثمارها اليانعة لصالحهم في مدة قصيرة، وقد وصف توماس أرنولد ذلك، قائلاً:"حالة القبط في الأيام الأولي من حكم المسلمين كانت معتدلة، فكان المسيحيون يعيشون في مجتمعهم آمنين علي حياتهم وممتلكاتهم ناعمين بمثل هذا التسامح الذي منحهم حرية التفكير الديني، تمتعوا، وخاصة في المدن، بحالة من الرفاهية والرخاء"(١)، وقد وصل التسامح في بعض الأوقات إلي الإغراق في المحاباة، إذ كان الوزاء وكتاب الدواوين وموظفي الخراج حتي العهد الفاطمي من أهل الذمة، حتي أنهم جاروا علي حقوق المسلمين في هذا العصر (٢).

المبحث الثاني: إنتهاء تطبيق الجزية في مصر

منذ فتح مصر وسكانها من أهل الذمة خاضعين الجزية، فالبرغم من تداول السلطة بين الأسر الإسلامية المختلفة، واستمر تطبيق الجزية في مصر ردحاً طويلاً من الزمن تجاوز اثني عشر قرناً ، ومن الغيبيات التي أخبر بها النبي عليه الصلاة والسلام، أنه مهما طال أمد تطبيق الجزية، فأنه في أخر الزمان يضعف المسلمين وتنقسم دولتهم ويتكالب عليها الأعداء عليهم، فيفرطون في نظمهم ويقلدون اعدائهم، مما يؤدي إلي زوال تطبيق الجزية في مصر قائلاً :" منعت العراق درهماً وقفيزها، ومنعت الشام مُديها ودينارها، ومنعت مصر اردبها ودينارها، وعدتم من حيث بدأتم، وعدتم من حيث بدأتم، وعدتم من حيث بدأتم"(٣).

وقد انتهج سعيد سياسة مخالفة لما سار عليه المسلمون، إذ كان له رأي مخالف بالنسبة لتطبيق الجزية في مصر، مقرراً إلغاؤها بعد اثني عشر قرنا من التطبيق، متعللاً بتحقيق المساواة التامة بين المصريين، غير أن المؤرخين اختلفوا بشأن الأسباب التي دعت هذا الوالي إلي اتخاذ مثل هذا القرار.

وسنقسم هذا المبحث إلي مطلبين، المطلب الأول: إنتهاء الجزية في مصر، المطلب الثاني: الأسباب التي دعت إلي لإلغاء الجزية.

---

(١) أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص ٨١، ١٢٤.
(٢) د/ سيدة إسماعيل كاشف، مصر الإسلامية وأهل الذمة، مرجع سابق، ص٣٣-٣٤.
(٣) صحيح مسلم، حديث رقم (٢٨٩٦).

المطلب الأول: إنتهاء تطبيق الجزية في مصر

لم تكن عملية التحول من عدم اشتراك غير المسلمين في جيوش الدولة الإسلامية وليدت لحظة معينة، بل استغرق ذلك ردحاً طويلاً من الزمن، سمح بتطور الأفكار والثقافات، بما أدي لزيادة التعاون مع الآخر واعتماد عليه في بعض المجالات، حتي إدماجه وانخراطه بصفة كاملة في كل شئون الوطن، واشتراكه في حمايته والدفاع عنه، بحيث أصبح لا محل لهذه الضريبة.

وسنقسم هذا المطلب إلي ثلاثة فروع، الفرع الأول: تكوين الجيوش الإسلامية في العهود الأولي، الفرع الثاني: دخول غير المسلمين إلي الجيوش الإسلامية، الفرع الثالث: المساواة بين سكان مصر في الشئون العسكرية.

الفرع الأول: تكوين الجيوش الإسلامية في العهود الأولي

منذ أن تعاهد المسلمون مع أقباط مصر علي دفع الجزية، وأحكام هذا العهد والإلتزامات الناشئة عنه سارية ومطبقة بين طرفيه، فمن خصائص عقد الجزية التأبيد، لذلك ظل الإلتزام بدفع الجزية نافذا ومنتج لأثاره، حتي مجئ الأسرة العلوية وتولي سعيد ابن محمد علي علي زمام السلطة في مصر.

ذلك أنه بعد هجرة الرسول صلي الله عليه وسلم إلي المدينة، أصبح هناك بيئة صالحة مؤهلة للتكاليف الشرعية ومواجهة الكفار بإعداد المسلمين لذلك، حيث نزلت آية تبُيح للمسلمين الدفاع عن أنفسهم ورد العدوان، قال تعالي: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾[1]، فرأي فيها الرسول عليه الصلاة والسلام الإذن بجمع جنود يحمون الدعوة ويردون عنها كيد الحاقدين وعدوان المعتدين.

وبعد فتح مكه قويت شوكة المسلمين، زاد عدد الموحدين وعتادهم، وبات ممكناً إعداد جماعة تعتني بواجب الجهاد، لبراعتها فيه وخبرتها به ومقدرتها عليه، لذلك حض عليه

(١) سورة الحج، الآية رقم(٣٩).

الصلاة والسلام أصحابة علي الجهاد في سبيل الله، فقام جيش المسلمين في بداية تكوينه علي أداء فريضة الجهاد، ولم يكن المقاتلين ملزمين بالتجنيد الإجباري، بل أخذ طابع التطوع طلباً للأجر والثواب ومحبة الله ورضائه(١)، ففي صدر الإسلام لم يكن للدولة الإسلامية جيش دائم، وإنما كان كل مسلم قادر علي حمل السلاح ينفر للحرب عند الحاجة، إذ غدت الأمة الإسلامية كلها مقاتلة، فكل مسلم قادر علي حمل السلاح ينضم طواعية للحملات العسكرية(٢).

وفي عهد الدولة الأموية استمر المقاتلة يعيشون حياتهم العادية ويمارسون شئونهم الطبيعية وقت السلم، يزرعون الأرض أو يتاجرون أو يمتهنون الحرف والمهن، فإذا وجد خطر داخلي أو خارجي كانوا ينفرون للحرب، وكانت القوة البشرية الرئيسة من القبائل الشامية والعراقية والعربية، وجميعهم من العرب القحطانيين والعدنانيين، وبعدما بلغت الدولة الأموية ذروة مجدها، ودخلت أقاليم وأفراد كثرة تحت لواء الإسلام، واختلط الفاتحون بسكان البلاد المفتوحة، وحصلوا من الفتوحات علي نصيب من الغنائم والفئ، وأصبح لديهم ثروات وملكيات يعتنون بها، فمال كثير منهم إلي العمل في الأرض والزراعة وامتلاك العقارات وتكوين الثروات الثابتة، لذلك هم بعضهم بالتقاعد عن الحرب والقتال.

ولما كان من شأن ذلك المساس بأمن الدولة وسلامة أراضيها وسكانها، حاول بعض الخلفاء الأمويون إصلاح الوضع وتعويض النقص في عدد الجند، باللجوء إلي التجنيد الإلزامي منذ أواسط العصر الأموي، لخلق جيش نظامي دائم مرتبط بالدولة الإسلامية وموال لها ومدافع عن قضيتها، وبالتالي أصبح جند الجيش الإسلامي فئتين(٣)، فئة المتطوعين للجهاد علي نفتهم، بالإضافة إلي فئة المرتزقة المحترفة أصحاب العطاءات الدورية(٤)، ومع مرور

(١) د/ شحادة الناطور، النظم الاسلامية، مرجع سابق، ص ٢٠٨.
(٢) د/ فاروق عمر، تاريخ النظم الاسلامية ، مرجع سابق، ص٤٠٣، ٤٠٨.
(٣) الهدف من التمييز بين المسترزقة والمتطوعة هو أن يجعل أمير الجيش علي كل صنف منهم عرفاء ونقباء. د/ فاضل عباس الحسب، الماوردي في نظرية الإدارة الإسلامية العامة، المنظمة العربية للعلوم الإدارية، عمان، ١٩٨٤، ص ٤٠-٤١.
(٤) كان الخليفة عمر بن الخطاب قد فطن إلي حاجة الجند القائمين بالجهاد إلي أرزاق لهم وأسرهم، فقرر لهم مرتبات دورية، وكان أقل راتب للمجند في تنظيم عمر هو مبلغ ٢٠٠ درهم في السنة، ثم زاد إلي ٣٠٠ درهم، وحصل الضباط علي رواتب مابين ٧٠٠٠ إلي ١٠٠٠٠ درهم في السنة، بجانب ذلك حصلت زوجة

الوقت أصبح التجنيد الإجباري للمسلمين نظاماً ثابتاً [١]، وضم الجيش الإسلامي عناصر تنتمي إلي أجناس الفرس والترك[٢]، ومع ذلك ظلت المؤسسة العسكرية مرتكزة علي مبدأ الأمة المقاتلة.

وقد استغلت الدعوة العباسية السرية تذمر المقاتلة العرب في خرسان أبان العصر الأموي لتجنيدهم لهذه الدعوة وجعلهم جنوداً في الجيش العباسي، فكان أهل خرسان من عرب وعجم نواة جند الدولة الجديدة، إذ كانوا أول من سجل في ديوان شيعة بني العباس[٣]، الأمر الذي ترتب عليه تغلغل العنصر الفارسي بكثرة في القوة العسكرية الإسلامية، لذلك قُسم الجيش العباسي إلي قسمين رئيسيين: عربي وفارسي، وعندما دبت الغيرة والحسد بين القادة، أقصي المأمون العرب والفرس نهائياً وجعل الأمر والنهي للأتراك[٤]، وأضاف المعتصم عناصر أخري للجيش، من المغاربة والمصريين والزنوج والأعراب والديالمة والأكراد وسكان الأمصار، بالإضافة إلي المماليك الذين اشترتهم الخلافة العباسية ودربتهم علي حمل السلاح[٥].

الفرع الثاني: دخول غير المسلمين إلي الجيوش الإسلامية

في عهد الخلافة الفاطمية اتخذت القاهرة عاصمة للخلافة ومقراً للمذهب الشيعي بنوعيه الإسماعيلي والإمامي، وجري العمل علي إظهار المذهب الفاطمي في كافة أنحاء الديار المصرية[٦]، بالاستغناء عن الموظفين السنيين وإحلال المغاربة وغيرهم من أنصار

كل جندي وطفل علي عطاء من الدولة، كما أخذ كل جندي جراية دون مقابل، فضلاً عن الملبش والنعال، بالإضافة إلي أربعة أخماس الغنائم التي تتخلف عن الفتوحات. د/ علي حسني الخربوطلي، الحضارة العربية الإسلامية، مرجع سابق، ص ٥٩.

(١) د/ علي حسني الخربوطلي، الحضارة العربية الإسلامية، مرجع سابق، ص٦٤-٦٥.

(٢) د/ خالد جاسم الجنابي، تنظيمات الجيش العربي الإسلامي في العصر الأموي، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ب. ت، ص٤٦.

(٣) د/ فاروق عمر ، تاريخ النظم الاسلامية، مرجع سابق، ص٤١٩.

(٤) د/ محمد عبدالحفيظ، الجيش في العصر العباسي الأول، دار مجدلاوي، عمان،٢٠٠٠، ص١٠٠.

(٥) د/ فاروق عمر، تاريخ النظم الاسلامية، مرجع سابق، ص٤٣٤.

(٦) في يوم الجمعة الأول لدخول الفاطميون مصر، أمر جوهر بزيادة الخطبة بـ:"اللهم صلّ علي محمد المصطفي، وعلي علي المرتضي، وعلي فاطمة البتول، وعلي الحسن والحسين سبطي الرسول، الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً، اللهم صل علي الأئمة الطاهرين آباء أمير المومنين". احمد بن محمد بن خلكان، وفيات الأعيان، المجلد الأول، تحقيق د/ إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٩٧٨، ص ٣٧٩.

الفاطمين محلهم، والعطف علي النصاري واليهود والإستعانة بهم في الشئون المالية والإدارية والحربية، لذلك تم تمكينهم من أعتلاء أرفع مناصب الحكم ورئاسة الدواوين(١)، بعد أن أقصوا المسلمين السنيين عنها(٢)، وهذا التمكين دعي المؤرخين إلي القول:"أنه يمكننا أن نقرر أن العصر الفاطمي كان يعد من أزهي العصور الإسلامية لأهل الذمة"(٣).

وكان الفاطميون في حاجة إلي جيش قوي، يساعدهم علي حماية دولتهم ويعمل علي إمتداد نفوذهم في أراضي الخلافة العباسية، لذلك كونوا جيشهم من من خليط غير متجانس من عدة أجناس لم يكن بعضها معروفاً في مصر، فضم الجيش الفاطمي مغاربة وبربر وأتراك وديلم وسودانيين، بالإضافة إلي عناصر أجنبية وفدت إلي مصر من الأرمن والأكراد(٤)، وكان للوزراء دور واضح فيما وصل إليه حال الجيش الفاطمي، فقد ساهموا بدور بارز في إدخال كثير من العناصر التي تكون منها الجيش(٥)، علي أن الفاطميون لم يعملوا علي إشراك المصريين في جيوشهم إلا في آواخر خلافتهم حين أصبحت دولتهم مهددة من الصليبيين(٦).

وبعد أن استقر صلاح الدين الأيوبي في حكم مصر، أخذ علي محو آثار الفاطمين بمختلف الوسائل الحربية والدينية والثقافية(٧)،لأنه كان مقتنعاً بأن مصر مركز الثقل في العمليات العسكرية الدائرة بالمنطقة، وقرر تأمين مصر ضد أي هجوم مفاجئ، فكون جيش كبير أزال منه جنود الفاطمين، وضم لجيشه الأجناس الموالية له، فجعل غالبيته من الأكراد

---

(١) من النصاري واليهود الذين ولاهم الفاطميون الوزارة يعقوب بن كلس، وعيسي بن نسطورس، وفهد بن ابراهيم، ومنصور بن عبدون، وزرعة بن عيسي بن نسطورس، وصاعد بن عيسي بن نسطورس، وصدقة بن يوسف الفلاحي، وابراهيم التستري، ومنصور بن مكرواه، وأبو المظفر بهرام الأرميني. د/ محمد حمدي، الوزارة والوزاء في العصر الفاطمي، مرجع سابق، ص ٢٩٧٠٤. كما أن العزيز بالله جعل ولاية إقليم الشام يرجل يهودي يدعي منشا بن ابراهيم، فرفع أهل ملته واستخدمهم، واستولي أهل هاتين الملتين علي الدولة د/ عبدالمنعم سلطان، الحياة الاجتماعية في العصر الفاطمي، مرجع سابق، ص٨٧، ٩٢.

(٢) د/ حسن ابراهيم، الفاطميون في مصر وأعمالهم السياسية والدينية، مرجع سابق، ص ١٩٩.

(٣) د/ قاسم عبده قاسم، أهل الذمة في مصر في العصور الوسطي، دار المعارف، القاهرة، ١٩٧٩، ص٥١؛ د/ عبدالمنعم عبدالحميد سلطان، الحياة الاجتماعية في العصر الفاطمي، دار الثقافة العلمية، القاهرة، ١٩٩٩، ص ٨٩.

(٤) د/ محمد جمال الدين سرور، تاريخ الدولة الفاطمية، مرجع سابق، ص١٣١-١٣٢.

(٥) د/ محمد حمدي، الوزارة والوزاء في العصر الفاطمي، مرجع سابق، ص١٧٢.

(٦) د/ محمد جمال الدين سرور، تاريخ الدولة الفاطمية، مرجع سابق، ص١٣٢.

(٧) من ذلك قبض صلاح الدين علي أعيان الدولة العبيدية وحاكمهم. يوسف بن تغري بردي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ج٦، مرجع سابق، ص٧٠.

بالاضافة إلي المماليك الأسدية والعادلية والمماليك الأتراك والتركمان الذين اشتراهم لنفسه وسماهم الصلاحية[١].

وعندما مد صلاح الدين نفوذه إلي الشام، اكتسب تأييد بقايا الجيوش هناك، خاصة جيش نور الدين محمود الذي انضم إليه، فخلق منه وغيره جيشاً شامياً تابعاً له، وبهذا صار لصلاح الدين قوتان، قوة مصرية احتياطية يستخدمها في الدفاع عن مصر، وقوة أخري شامية ترافقه في كل تحركاته العسكرية، لكن تعدد الإنقسامات داخل الأسرة الأيوبية واشتعال الصراع بين بعضهم البعض علي السلطة، وبينهم وبين الصليبيين علي السادة والغلبة، تسابق الأيوبيين في تكوين جيوش كبيرة متكاملة من المماليك تم إعدادها علي مستوي عسكري رفيع.

وفي ظل الانشغال الحربي للأيوبيين تمتع مسيحي مصر بسعادة كبيرة، فقد خفضت الضرائب التي كانت مفروضة عليهم، وأسقط بعضها عنهم بالجملة، وملئوا الوظائف العامة كوزارء وكتاب وصيارفة، ولم يكون هناك مايشكون منه[٢].

ونشأت دولة المماليك علي أنقاض الأيوبيين وفي ظروف ظروف سياسية وعسكرية حرجة، تمثلت في تفكك البيت الأيوبي، واستمرار حملات الفرنجية، وسيطرة المغول علي الخلافة العباسية، فالمخاطر محيطة بهم من كل اتجاه وفي كل مكان، لذلك أسس المماليك دولة عسكرية في بلد ليست بلدهم[٣]، إذ كان من أبرز صفاتهم الفروسية والشجاعة والعنف[٤]، والعنف[٤]، وقد انعكست هذه الظروف علي التركيبة البشرية للجيش المملوكي، الذي تكون من عناصر مختلفة الأجناس ذو إنتماءات متعددة، من الشركسة والترك والأكراد والعرب والبدو المأجورين، والغالبية من المماليك المبتاعين محترفي الجندية، الذين مثلوا محور البنية

(١) د/ احمد مختار، التاريخ الأيوبي والمملوكي، شباب الجامعة، الاسكندرية، ب. ت، ص٤٥.
(٢) توماس أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، مرجع سابق، ص١٢٩.
(٣) شبه صاحب النجوم دولة المماليك بالإمبراطورية الرومانية قائلاً :"إن دولة المماليك تشبه من هذه الناحية بالإمبراطورية الرومانية التي توصف بأنتها إمبراطورية عسكرية". يوسف بن تغري بردي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ج٧، مرجع سابق، ص٤.
(٤) هذه الصفات كانت سبباً في موت الكثير منهم في سن مبكر في ريعان الشباب وكان من النادر أن يعيش منهم من يبلغ سن الأربعين ولا يموت محارباً أو مقتولاً. أ/ سهير حلمي، أسرة محمد علي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٣، ص ٢١.

العسكرية[١].

الفرع الثالث: المساواة بين السكان في الشئون العسكرية

تشابه العثمانيون والمماليك في وجوه كثيرة، ففي كلا الدولتين سادت العلاقات التي تميز بها نظام الإقطاع الشرقي، وكلتهما مثلتا ثيوقراطية عسكرية عملت تحت راية الإسلام السني، لذلك لم ينشأ بينهما خلافات سياسية أو عقائدية أو تنافس تجاري أو اقتصادي لمدة طويلة، بل أن العثمانيون اعترفوا بالأولوية الدينية والسياسية للمماليك كزعماء لدار الإسلام، وخصصوا لأنفسهم دور متواضع هو الدفاع عن الحدود العامة لدار الإسلام، ولقبوا أنفسهم بلقب (غازي) الذي يعني المكافح في سبيل العقيدة[٢].

لكن محمد الثاني عند حكم الدولة العثمانية اتخذ لنفسه لقب (سلطان) وهو من ألقاب حكام المماليك وادعي مساواة نفسه بحكام مصر وبدأ سياسة الدولة العظمي التي عاصمتها استانبول[٣]، وهو ماترتب عليه تدهور العلاقات العثمانية المملوكية، بدأ بصدام سياسي وأنتهي بمواجهات عسكرية ختمت بموقعة الريادانية ١٥١٧م مع السلطان طومان باي[٤]، التي علي إثرها سيطر العثمانيون علي مصر، وأصبحت مصر إيالة عثمانية[٥]، تنظم جميع شئونها بأوامر الباب العالي.

وتولي الجيش الهمايوني (أوردو همايون)، زمام الأمور في جميع الشئون، إذ كان الجيش هو الركيزة الأساسية التي بنيت عليها عقيدة الحكم العثماني، إذ كان قائد الجيش يعين والياً بالوكالة في حالة عزل أو غياب الوالي عن الولاية، بل كانت الوظيفة العسكرية علي

---

(١) المقريزي، المواعظ والإعتبار بذكر الخطط والآثار، ج٣، مرجع سابق، ص٧٠.
(٢) نقولاي إيفانوف، الفتح العثماني للاقطار العربية، ترجمة / يوسف عطا الله، دار الفارابي، بيروت، ط١، ١٩٨٨، ص٥٣.
(٣) ابن إلياس، بدائع الزهور في وقائع الدهور، ج٥، مرجع سابق، ص٣٦٤.
(٤) يرجع أ/ محمود شاكر سبب عزو العثمانيون مصر بأن الدولة العثمانية كانت تتصدي للصليبيين الذين لم يتمكن المماليك من التصدي لهم، وطلب العثمانيون من المماليك السماح لهم باجتياز الأراضي المصرية للوقوف في وجه البرتغاليين ورفض المماليك هذا الطلب، لذلك دخل العثمانيون بلاد المماليك وقضوا علي دولتهم. أ/ محمود شاكر، التاريخ الإسلامي،ج٨، مرجع سابق، ص٤٦٦.
(٥) بهذه المعركة تحققت نبؤة شيخ المؤرخين ابن الذي حذر السلطان المملوكي برقوق في نهاية القرن الرابع عشر الميلادي من العثمانيين بمقولته الشهيرة:"لاتخشوا علي مصر إلا من أولاد عثمان". د/ حاتم الطحاوي، البحث العربي في تاريخ العثمانيين، ب. ت، ٢٠١٤، ص١١.

قمة الهرم[١]، لذلك كانت مشاكل الولاية تصب في مصلحة قائد الجيش[٢].

وكان الجيش العثماني يضم مزيج من جنود المتطوعين والمرتزقة من اليونان ومقدونيا وألبانيا وبلغاريا وأرمينيا والبلقان والأتراك وغيرهم من سكان الأراضي المفتوحة الذين استخدمهم الحكام، وكانت العقيدة العسكرية العثمانية تسمح بتجنيد صبيان النصاري في الجيش الانكشاري، فجيش الدولة العثمانية يتكون من ستة أوجاقات، منها أوجاقة القبوقولية، وجنود هذه الأوجاقة يلتحقون بها من خلال عملية "الدفشرمة/ الدوشيرمه" أي الجمع والاقتطاف، وطبقت هذه العملية من سنة١٣٣٥في عهد السلطان أورخان، الذي إهتم بسن القوانين وإحداث التنظيمات العسكرية اللازمة لحماية دولته[٣]، فلجأ إلي وسيلة تكفل زيادة جيشه بفئة خاصة قادرة محترفة ودائمة وشديدة الولاء له تكون نواة للجيش بعد ذلك[٤].

وتتم عملية الدفشرية كل ثلاثة أو خمس سنوات، وتعني تجميع الصبية المسيحيين صحيحي البنية جيدي الذكاء، فيؤخذ غلاماً عن كل أربعين دار من المسيحيين، من جميع المناطق المسيحية الخاضعة للدولة، من سن ٨ إلي ٢٠ سنة، ليتم إرسالهم للعيش بين الأتراك لمدة تصل إلي ثماني سنوات، يتم تدريبهم خلالها علي الأعمال المدنية، وتعليمهم الأعمال التي تفرضها الحياة العسكرية والجندية بعيداً عن الأهل والوطن[٥]، مما يجعلهم عند الالتحاق

(١) فليب فارج ويوسف كرباج، المسيحيون واليهود في التاريخ الإسلامي العربي والتركي، ترجمة بشير السباعي، سينا للنشر، القاهرة، ط ١، ١٩٩٤، ص ١٩٤.

(٢) فحدوث الإضرابات في الولاية من شأنها استعانة الحكومة المركزية في استانبول بالجيش ومنحه كل الصلاحيات للقضاء علي الإضطرابات أ/ عبدالعزيز محمد عوض، الإدارة العثمانية في ولاية سورية ١٨٦٤-١٩١٤، دار المعارف، القاهرة، ب. ت، ص١٤٢.

(٣) سن أورخان قانون لإنشاء وتنظيم عملية "الدفشرمة/ الدوشيرمه"، تكون من أربع عشرة مادة تحدد النظام الداخلي وتنظم علاقات أفرادها هذه الفئة، ومن أهم ما نص عليه هذا القانون وجوب الطاعة المطلقة والانقياد التام للسلطان. أ/ عبدالعزيز محمد عوض، الإدارة العثمانية في ولاية سورية ١٨٦٤-١٩١٤، مرجع سابق، ص١٣.

(٤) برر البعض استحداث السلطان أور خان فئات جديدة في الجيش بسبب نظرة الريبة وعدم الإرتياح التي نظرتها الدولة البيزنطية إلي الدولة العثمانية التي لم يكن لديها حتي ذلك الوقت جيش نظامي دائم تعتمد عليهن وإنما كانت تقوم بفتوحاتها علي عاتق المجاهدين والباحثين عن الغنائم، الذين يجتمون للحرب وبعدها يعودون إلي أعمالهم الأساسية، كما أن السلطان عاني من تأخر وصول هؤلاء الجنود إلي ساحات المعارك، وعدم تحملهم القيام بعمليات الحصار لفترات طويلة. د/ محمد سهيل طقوش، تاريخ العثمانيين من قيام الدولة إلي الانقلاب علي الخلافة، دار النفائس، بيروت، ط٢، ٢٠١٣، ص٣٣.

(٥) كان رهبان القرية يعدون قوائم باسماء الغلمان ويقدمونها للموظف المختص، لأنهم يضمنون لأبنائهم بهذه بهذه الصورة أن يضعوا أقدامهم علي أو الطريق إلي إرتقاء أرفع المناصب الإدارية والسياسية في الدولة. د/

بالعمل العسكري لايعرفون أباً لهم غير السلطان ولا حرفة لهم غير الجهاد، حيث كان شعار هذه الفئة من "السلطان أبونا والثكنة مسكننا"، وكان المتميزون منهم يلحقون بأوجاق الانكشارية أساس النظام العسكري كله، كما سمح لابناء الانكشارية المتقاعدين أو المتوفين خلال الحروب بالدخول إلي سلك الإنكشارية[١]، التي شكلت قوة دائمة وجاهزة طوع أمر الدولة والسلطان الحاكم[٢].

ولم يفكر سلاطين العثمانيون قبل عهد سليم الثالث(١٧٨٩-١٨٠٧م) في إدخال أبناء البلاد في الجيش العثماني، لكن السلطان محمود الثاني(١٨٠٨-١٨٣٩) أرسي قواعد نظام عسكري جديد علي غرار النظم الأوروبية، تضمن هذا النظام إلحاق سكان الولايات في السلك العسكري، وبعد خروج محمد علي من بلاد الشام وعودة الدولة العثمانية إليها عام(١٨٤٠)، كانت هناك حاجة مُلحة إلي ملئ الفراغ الذي تسبب فيه خروج القوات العلوية، فطبقت الدولة العثمانية قانونٍ قُر نظام التجنيد الإجباري، ونص هذا القانون علي:"أن الجندية فريضة علي الأهالي، وأن إعطاء العساكر لأجل محافظة الوطن هو من فرائض ذمة الأهالي"[٣].

بتطبيق قانوني ضريبة الغلمان(الدوشيرمه)، وقانون التجنيد الإجباري، صار واجب الدفاع عن أراضي الدولة واجب وطني، منوط بكل السكان علي اختلاف طوائفهم ومشاربهم وديانـاتهم، مما سمح لغير المسلمين الالتحاق بالجيوش الإسلامية، إذ أضحت ضريبة الدم إلتزام قانوني علي المسلمين وغير المسلمين.

وفي عام١٨٠٥م أصدر السلطان العثماني فرمان بتعيين محمد علي والياً علي مصر، فعمل هذا الأخير علي ترتيب شئون البلاد فوضع قواعد وأسس أقام عليها العديد من الإصلاحات لبناء مصر الحديثة، وكان عماد هذه الاصلاحات في نظره إنشاء مدارس حربية

محمد عاكف آيدين، الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، ج٣، ترجمة صالح سعداوي، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية، استانبول، ١٩٩٩، ص٥٣٧.

(١) د/ عمر جبري، العقيدة العسكرية للجيش العثماني في الجزائر من خلال نظام الدفشرمة، المجلة الجزائرية للبحوث والدراسات التاريخية، العدد (٩)، جوان ٢٠١٩، ص٤٦.

(٢) د/ محمد سهيل، تاريخ العثمانيين من قيام الدولة إلي الانقلاب علي الخلافة، مرجع سابق، ص٣٥.

(٣) نظام التجنيد الإجباري تم النص عليه في خط كلخانة الصادر عام ١٨٣٩ وتم تطبيقة اعتباراً من عام١٨٤٠م. أ/ عبدالعزيز محمد، الإدارة العثمانية في ولاية سورية ١٩١٤، مرجع سابق، ص١٤٥.

وتكوين جيشاً جديداً لمصر من أبناء الوطن، واتبع في انشائهما النظم الأوربية الحديثة[١]، ليكون كيان مصر المستقلة في المستقبل، غير أن تنفيذ هذه الفكرة لم يكن من السهل تنفيذها إذ صادفتها عقبات جمه، أقام معظمها المماليك الذين أصلهم من العبيد الأجانب محترفي الحرب، إذ أنهم أخذوا علي عاتقهم مهمة الدفاع عن الدولة المصرية، إذ في هذا الوقت تكون الجيش من المماليك ـ الذين لم يأمن محمد علي جانبهم[٢]. والحامية العثمانية الإنكشارية المكونة من مزيج من الترك والألبان والمغاربة، وجميعهم لا تربطه بمصر رابطة، فالكل يعمل من أجل المال والسلب والغنائم واستنزاف أموال الفلاحين لا من أجل مصر[٣]. كما أن المصريين لم يستخدموا للدفاع عن أراضيهم من عهد الفراعنة، إذ فرغهم المسيطرين علي شئون الحكم والسياسية للإنتاج والعمل الاقتصادي، مما جعل درايتهم بالفنون العسكرية الحديثة محدودة.

وفي إطار تنفيذ هذا المشروع أسس محمد علي مدارس حربية وأنشأ معسكرات تدريبية[٤]، واستعان في تنظيم وإعداد الجيش بالعديد من الخبرات والعناصر الأجنبية والوطنية غير المسلمة[٥]، فأسند محمد علي هذه المهمة للكولونيل الفرنسي سليمان باشا الفرنساوي[٦]،

(١) د/ جمال الدين الشيال، تاريخ الترجمة والحركة الثقافية في عصر محمد علي، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٥١، ص ١٩٥.

(٢) كشف محمد علي عن قلقهم الشديد من المماليك الذين جعلهم العثمانيون علي مقاليد البلاد قائلاً :"كيف يمكننا الاعتماد علي المماليك وقد ارتكبوا الجنايات ضد أخيهم وزميلهم وصديقهم الألفي بك أ/ سهير حلمي، أسرة محمد علي، مرجع سابق، ص ٦٧.

(٣) د/ محمد السروجي، الجيش المصري القرن التاسع عشر، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٧، ص١٥.

(٤) من المدارس العسكرية التي أنشأها محمد علي مدرسة أركان حرب سنة ١٨٢٥، مدرسة الموسيقي العسكرية ١٨٢٧، مدرستي السواري والمدفعية سنة ١٨٣١، مدرسة البيادة سنة ١٨٣٢.

(٥) امتدادا لسياسة محمد علي المتمثلة في الاستعانة بالأجانب في خدمة الجيش المصري، استعان الخديوي اسماعيل ببعثة عسكرية فرنسية برئاسة الكولونيل ميرشير، وأخري أمريكية، كما استعان بالمسيو فيدال والمسيو ليونار والسير صمويل بيكر والأميرلاي غردون. اسماعيل سرهنك، حقائق الأخبار عن دول البحار، ج٢، المطبعة الأميرية، القاهرة، ط ١، ١٣١٢هـ، ص ٣٠٧؛ د/ محمد محمود السروجي، الجيش المصري في القرن التاسع عشر، مرجع سابق، ص١٠١.

(٦) برر البعض اعتماد محمد علي علي الجانب الفرنسي في تدريب وتنظيم الجيش المصري، بأن محمد علي لم يكن لديه أي شك أو عدم ثقة أو تحفظ تجاه الغرب، ولم يحمل أي ضغينة أو إرتياب تجاه الفرنسيين، بل كان يعتبرهم دائما حلفاءئه الطبيعيين، بل أصدقائه، وأن الصداقة كانت متبادلة بين الجانبين، كما أن وزير الخارجية الفرنسي شاتوبريان قام بزياة مصر سنة ١٨٠٦ لتدعيم الصداقة مع محمد علي. جي فارجيت، محمد علي مؤسس مصر الحديثة، ترجمة/ محمد رفعت، المجلس الأعلي للثقافة، القاهرة، ٢٠٠٣، ص١٣٠. في سنة ١٨٣٣ وقعت تركيا وروسيا اتفاقية دفاع مشترك لمدة عشر سنوات سميت"انكار – يكيليسي"، وذهب جانب آخر إلي أن استعانة محمد علي بالخبرات العسكرية الفرنسية هو إمتداد للسياسة العثمانية التي اعتمدت علي فرنسا في تدريب وتنظيم الجيش التركي وفي نفس الوقت يعتبر مظهر لخضوع

وأمده بألف من المماليك المملوكين ملكية خاصة للوالي، ولما اكتسب هذا العمل النظام، توسع فيه وألحق المصريين بالجيش ورغبهم في الجندية عن طريق رجال الدين ومنح المرتبات، واستدعي الجنرال بوير والكولونيل جودين وبعثة عسكرية بولندية للمساعدة في عمليات التدريب والإعداد والتنظيم والتجهيز(١)، وتوج محمد علي عمله سنة ١٨٢٢م بانشاء مؤسسة مصرية لتولي جميع الشئون العسكرية سُميت ديوان الجهادية(٢).

ولما كانت الغاية النهائية لمحمد علي الاستقلال بمصر عن الدولة العثمانية، لذلك سعي إلي تكريس جهود جميع طوائف الشعب لتحقيق هذا الغرض، وقد اشتهر عنه الاعتدال والبعد عن التعصب الديني والتسامح مع أصحاب الديانات الأخري(٣)، فعمل علي إزالة كل القيود والفروق بين طوائف الشعب لاستغلال جميع إمكانيات مصر، فسمح للأقباط بما كان محظور عليهم، وجعلهم في الحكومة علي قدم المساواة مع المسلمين، وأنعم علي كثير من المسيحيين برتبة البكوية(٤)، وعين العديد منهم في وظائف مأموري المراكز، وعين أخرين بخدمة نظارات الحكومة رؤساء وموظفين(٥)، وسمح لهم لأول مرة بحمل السلاح، وفي مايو١٨٣١م ألحق بعض القبط بالعمل في ترسانة الاسكندرية وأمر بإعفائهم من دفع الجزية(٦)، وقد أدت هذه السياسة إلي جعل الجيش المصري جيش عظيم يتبع الجيوش الأوربية

محمد علي باعتبار حاكم إحدي الولايات لسياسات الباب العالي وتنفيذه لها. أ/ محمد صبري، الإمبراطورية المصرية في عهد محمد علي، ج١، المركز القومي للترجمة، القاهرة، ٢٠١٢، ص٣٠٠.

(١) كان محمد علي مقتنعا بأن الجيش المصري لايكون إلا من المصريين، وأن العناصر الأجنبية ليست إلا مرحلة انتقالية لمساعدة المصريين علي الانتقال إلي الجيش الوطني المنظم، لذلك أرسل العديد من أبناء الوطن في بعثات للدول الأجنبية، للاحتكاك المباشر بالعناصر العسكرية الأجنبية، فبعث بهم إلي ايطاليا وفرنسا والنمسا وانجلترا، للتعليم والتدريب علي أحدث الفنون الحربية ومايتصل بالجيش من علوم ثم نقلها لابناء وطنهم .

(٢) عمر طوسون، صفحة من تاريخ مصر في عهد محمد علي، مرجع سابق، ص٦.

(٣) جي فارجيت، محمد علي مؤسس مصر الحديثة، مرجع سابق، ص ١٨٩.

(٤) ونقت الأسرة العلوية في مسيحي مصر واعتمدٍ عليهم بِدرجة كبيرة وصلت إلي منح بوغوص يوسيفان لقب بك وجعله من حاشيته المقربين وعينه مترجماً خاصا ولما أنشئت النظارات عينه ناظرا للخارجية والتجارة. جرجي زيدان، تراجم مشاهير الشرق في القرن التاسع عشر، ج١، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، ٢٠١٢، ص٢٤٤؛ وفي بوغوص قال محمد علي:" لقد قضيت الشطر الأكبر من حياتي وحيدا لا أجد من يؤازرني غير بوغوص بك". أ/ سهير حلمي، أسرة محمد علي، مرجع سابق، ص ٩٦.

(٥) عبد الرحمن الجبرتي، عجايب الآثار في التراجم والأخبار، مؤسسة هنداوي، القاهرة، ٢٠١٣.

(٦) د/ سيدة إسماعيل كاشف، مصر الإسلامية وأهل الذمة، مرجع سابق، ص٦١.

في النظام والاستعداد[١]، ويفوق أي جيش آخر في منطقة الشرق[٢].

توج الاتجاه نحو إدماج جميع طوائف الشعب المصري في نسيج واحد، بصدور أمر الوالي محمد سعيد باشا رقم (٥٧) بتاريخ ١٩ يناير ١٨٥٥م، بإلغاء الجزية عن أهل الذمة المصريين نهائياً، والتجاوز عن تحصيل الجزية المستحقة عليهم عن سنوات سابقة لهذا القرار، مما أدي لزيادة الاعتماد علي العنصر المصري والحد من مشاركة غير المصريين في شئون الدولة، ومنذ ذلك التاريخ لا يوجد تطبيق لنظام الجزية في مصر[٣]، حيث بدأ مشاركة المسيحيين واليهود في شئون الوطن[٤]، وسُمح لهم بحمل السلاح والإلتحاق بصفوف الجيش المصري جنباً إلي جنب مع المسلمين[٥].

ترتب علي ذلك نشوء مفهوم جديد يحكم العلاقة بين المسلمين وأهل الذمة منذ القرن التاسع عشر هو نظام الوطنية أو المواطنة الذي شمل كافة المصريين[٦]، ليحل محل نظام الرعوية القديم، وأصبحت مصر دولة مدنية علي غرار دولة الرسول في المدينة المنورة، وزالت

(١) بلغ مجموع ما كان لدي الباشا تحت الصلاح حوالي ١٠٠ ألف جندي. هنري دودويل، الاتجاه السياسي لمصر في عهد محمد علي، ترجمة احمد محمد وآخر، مؤسسة هنداوي، القاهرة، ب. ت، ص٢١٧.

(٢) جاء في رسالة بعث بها المستر باتريك كامبل القنصل الانجليزي في مصر إلي اللورد بلمرستون سنة ١٨٤٠ ما يلي:"الجيش المصري ليس في مركز يمكنه من أن يوازن بينه وبين الجيوش الأوربية التي نظمت تنظيما راقيا إلا أنه يخيل إلي أنه يفوق أي جيش آخر كونته حكومة شرقية". د/ محمد فؤاد شكري وآخرين، بناء دولة مصر محمد علي، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ٢٠١٣، ص٦٧٠.

(٣) د/ محمد حسين بهشيتي، الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص ١٣٠.

(٤) عندما خيف أن لايبلغ فيضان النيل المنسوب المقرر، لم يقم بالدعاء والصلاة مشايخ المذهب الإسلامية وحدهم، بل شاركهم في ذلك قسس المسيحيين وحاخامات اليهود. هنري دودويل، الاتجاه السياسي لمصر في عهد محمد علي، مرجع سابق، ص٢٣١.

(٥) كان ذلك اتباعاً للسياسة العثمانية التي قررت خط شريف كولخانة سنة ١٨٣٩ لتأكيد المساواة بين جميع قاطني الدولة العثمانية أمام القانون. بمعني تحقيق المساواة بين المسلمين وغير المسلمين بهدف القضاء علي حواجز الملل وتوفير الإخاء بين كل الرعايا العثمانيين لتقوية الدولة عن طرق تعزيز ولاء سكانها المسلمين والمسيحيين وإضعاف النعات الانفصالية . وكذلك الخط الشريف الصادر في ١٨٥٦/٢/١٨ بتطبيق الخدمة العسكرية علي المسلمين وغير المسلمين ، والمساواة في المعاملة بين المسلمين وغير المسلمين. د/ فايز محمد حسين، تاريخ النظم القانونية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٧، ص ٦١١-٦١٣ .

(٦) علي أن سعيد باشا لم يكن أول من أسقط التكاليف المالية عن المصريين، فالتكاليف المالية أخذة في السقوط عن المصريين منذ العهود الأولي للخلافة الإسلامية، يقول ابن زولاق:"أن الحسين بن علي لما اجتمع مع معاوية، قال له الحسين: إن أهل حفن بصعيد مصر، وهي قرية مارية أم إبراهيم، فاسقط عن أهلها الخراج إكراما لرسول الله صلي الله عليه وسلم، فأسقطه عنهم". ابن زولاق، فضائل مصر وأخبارها وخواصها، تحقيق د/علي محمد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٩، ص ١٠.

كل تفرقة بين أبناء مصر[١]، وأصبح من غير المسلمين ضباط ورؤساء في الخدمة العسكرية[٢]، ولما كانت الجزية مقابل الخدمات السياسية والعسكرية[٣]، التي قام بها غير المسلمين جنباً إلي جنب مع المسلمين، فلم يعد لهذه الضريبة محل تفرض عليه.

المطلب الثاني: الأسباب التي دعت للإلغاء الجزية

لم يتفق المؤرخون علي مبرر محدد دعي الوالي محمد سعيد إلي إصدار قرار إلغاء الجزية بصفة نهاية عن أهل الذمة بمصر، وإنما نظر كل منهم إلي هذا القرار من زاوية معينة، مما أظهر وجود عدد من الأسباب كانت الدافع وراء صدور هذا القرار، ومن هذه الأسباب مايلي:

اولاً : النزعة الإستقلالية عن الدولة العثمانية:

سعي محمد علي جاهداً بكل ما أوتي من حكمة ودهاء للاستقلال عن الدولة العثمانية، واستطاع الانتصار علي الجيوش العثمانية وكاد جيشه يدخل الاستانة لولا تدخل الدول الأوربية، وعلي اثر ذلك عقدت معاهدت لندن١٨٤٠م، التي قوضت توسعات محمد علي وقلصت عدد جنوده إلي ثمانية عشر ألف جندي فقط، وقصرت حقه في منح الرتب العسكرية حتي رتبة (أميرالاي) فقط، وتفتيت اسطوله البحري، وتسليم الأسطول التركي للسلطات العثمانية بعد أن كان قائد الأسطول قد أحضره إلي الإسكندرية وسلمه لمحمد علي، مما استدل الستار علي حروبه المتواصلة من أجل الإستقلال عن السلطان العثمانين، فلم تسمح المعاهدة للوالي المتطلع إلا أن يكون تابعاً لسلطان تركيا[٤].

---

(١) انتظام الأقباط في سلك الجندية جعل الخديو إسماعيل الذي تولي بعد سعيد مباشرة يتباهي بذلك أمام الغربيين قائلا لهم أثناء مرور كتيبة من الحرس:"انظروا إلي هذه الكتيبة أن فيها عرباً وأقباطاً، مسلمين ونصاري، وهم يسيرون في صف واحد، وإني أؤكد أنه لايوجد بينهم من يهتم بديانة جاره وأن المساواة بينهم تامة". Charmes Gabriel; Cinq mois an Caire et dans la Basse Egypte, Paris, P.162.

(٢) يعقوب روفيله، تاريخ الأمة القبطية، مرجع سابق، ص ٣٢١.

(٣) د/ مصطفي فايدة، تأسيس عمر بن الخطاب للديوان، مرجع سابق، ص ٤٤.

(٤) أ/ إلياس الأيوبي، محمد علي سيرته وأعماله وآثاره، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، ط ١، ٢٠١٤، ص ٩٠.

غير أن حفيده عباس حلمي الأول[١]، رأي أن تجربة جده في الاعتماد علي تأييد فرنسا في صراعه مع السلطان تجربة فاشلة لم تحقق غايتها، وأن مصلحة تدعيم الإستقلال لن تتأتي بالاعتماد علي أي حليف للدولة العثمانية، بل يتعين الإنضمام إلي معسكر مناوئ لها، ورفض صداقة جده بتاتاً باعتبارها تابعة للسلطان العثماني[٢]، ليؤيده ويشد من أزره ويساعده علي تحقيق الإستقلال، فقرر الاعتماد علي انجلتر والانضمام إلي جانبها[٣]، فكره الفرنسيين واستعان بالانجليز- العدو اللدود لجده[٤]- ليحد من تدخل الدولة العثمانية في مصر[٥]، وأنشأ مدرسة حربية سُميت(المفروزة)، واستعان بجنود أرناؤوط حتي أصبحوا يشكلون نسبة كبيرة من الجيش، مما ترتب عليه أن ساءت أحوال الجيش[٦].

كما ورث محمد سعيد عن والده النزعة الانفصالية[٧]، فالمأثور عنه أنه كان مولعاً بمصر محباً للمصريين، كارها لتركيا والأتراك، لدرجة أنه كان يتمني أن يعثر علي الأوعية الدموية التي تنقل الدم التركي إلي جسمه لكي يستأصله، وكان يجاهر بهذه المشاعر الصريحة غير عابئ بغضب الطبقة التركية المتمكنة من الجيش والإدارة في مصر[٨]، قائلاً :"أود أن أعرف ما العروق والشرايين التركية والشركسية في جسدي لأفتحها وأتخلص من هذا الدم الممقوت، وحيث إنني أعتبر نفسي مصرياً فمن الواجب أن أربي أبناء هذا الشعب

(١) عباس بن طوسون بن محمد علي كان وليا للعهد أثناء حكم عمه ابراهيم باشا حين وافته المنية، آل إليه حكم مصر لأنه كان أرشد ذكور العائلة سناً كما تنص معاهدة لندن ١٨٤٠ بين محمد علي والدولة العثمانية. د/ محمد محمود السروجي، الجيش المصري في القرن التاسع عشر، مرجع سابق، ص ٣٠.
(٢) في سنة ١٨٣٣ وقعت تركيا وروسيا اتفاقية دفاع مشترك لمدة عشر سنوات سميت"انكار- يكيليسي"، وقد اعترضت انجلترا علي هذه الاتفاقية ، إذ أنها كانت تعوق ملاحتها في مضيق الدردنيل. أ/ محمد صبري، الإمبراطورية المصرية في عهد محمد علي، مرجع سابق، ص٣٧٧.
(٣) د/ محمد محمود السروجي، الجيش المصري في القرن التاسع عشر، مرجع سابق، ص ٣٠.
(٤) كان محمد علي قد أنهي كل حلم للإنجليز في السيطرة علي مصر بعد أن أجلاهم عن الاسكندرية في سبتمر ١٨٠٧ وهو ما حفظته له انجلترا ضغينة لم تنساها مدي الدهر. أ/ إلياس الأيوبي، محمد علي سيرته وأعماله وآثاره، مرجع سابق، ص ٥٧.
(٥) أ/ عصام عبد الفتاح، أيام محمد علي، الشريف ماس، القاهرة، ب . ت، ص ٤- ١٦٠.
(٦) أ/ سهير حلمي، أسرة محمد علي، مرجع سابق، ص ١٣٤.
(٧) خلف محمد سعيد باشا - الابن الرابع لمحمد علي إذ سبقه ابراهيم وإسماعيل وطوسون - ابن اخيه عباس حلمي الأول ابن طوسون ابن محمد علي والذي كان أكبر سناً من سعيد، في حكم مصر اعتبارا من ٢٤ يوليو ١٨٥٤ حتي ١٨ يناير ١٨٦٣.
(٨) أ/ جمال بدوي، محمد علي وأولاده، مكتبة الأسرة، القاهرة، ١٩٩٩، ص ١٢٦.

وأهذبه حتي أجعل صالحاً لأن يخدم بلاده خدمة صحيحة ويستغني بنفسه عن الأجانب"[١].

لذلك كان سعيد يحرض المصريين علي حفظ الوطن من طمع الأجانب، ويحضهم علي التخلص من نير التبعية للغير وبصفة خاصة الدولة العثمانية[٢]، فكان مثل أبيه يطمع في تحديث مصر المستقلة علي النسق الأوروبي، مستعيناً في ذلك بتوثيق علاقته بفرنسا، مما مكنه من النهوض بالجيش من كبوته التي أصابته في عهد سلفه.

وبدأ سعيد تفيذ الاستقلال عن تركيا بتوقيع عقد امتياز قناة السويس مع فرنسا، رغم تعليمات السلطان عبدالحميد المتكررة بعدم ابرام هذا العقد، ورغم اعتراض انجلترا علي إنشاء القناة، ليؤكد سيادة مصر واستقلال قرارها السياسي وعدم تبعيتها لسلطة تملي عليها قرارها، وتعهد بتقديم أربع أخماس العمالة اللازمة لأنشاء القناة بالسخرة ودون مقابل، مخالفاً بذلك رأي الساسة العثمانيون.

وكان من شأن إنفاذ استقلال القرار السياسي، الإحتياج إلي قوة بشرية ضخمة، تنفيذ اعمال الحفر بلغت مليون وربع مليون مصري، بالإضافة إلي قوة بشرية مصرية خالصة تدعيم الجيش وتضمن استمرار استقلال القرار المصري، فبلغ الجيش ٦٤٠٠٠ مقاتل، وتم تحديث الأسطول المصري وتدعيمه بعدد ١٢٠٠ ضابط، استعدادا للقتال المتوقع مع تركيا، هذه القوة العسكرية لم يكن من الميسور توفيرها من المصريين مالم يكن هناك نسيج مجتمعي واحد يسمح بالتكافل الاجتماعي في تحمل الأعباء والتكاليف العامة والقيام بفريضة الدم.

ثانياً: تمصير الوظائف العامة:

في عهد المماليك كانت الفئة الحاكمة وعلي رأسها الوالي، تتمثل في أقلية من الأتراك

---

(١) أ/ سهير حلمي، أسرة محمد علي، مرجع سابق، ص١٤٠.

(٢) ألقي سعيد باشا خطبةٍ أمام عظماء الدولة جاء فيها:"اني نظرت في أحوال هذا الشعب المصري من حيث التاريخ فوجته مظلوماً مستعبداً لغيره من أمم الأرض، فقد توالت عليه دول كثيرة: كالرعاة والاشوريين والفرس حتي أهل ليبيا والسودان واليونان والرومان، هذا قبل الاسلام وبعده تغلب علي هذه البلاد كثير من الدول الفاتحة كالامويين والعباسيين والفاطميين من العرب ومن الترك والاكراد والشركس، وقد أغارات فرنسا عليها واحتلتها في أوائل هذا القرن في زمن بونابرت، وبما أني أعتبر نفسي مصرياً رايت أن أربي أبناء هذا الشعب وأهذبه حتي أجعله صالحاً لأن يخدم نفسه وبلاده خدمة صحيحة نافعة ويستغني بنفسه عن الأجانب". د/ محمد صبري، تاريخ مصر من محمد علي إلي العصر الحديث، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٩٩٦، ص ٩٤.

والمماليك، تتولي الوظائف الإدارية والمناصب الإشرافية، وتعيش بشكل منفصل عن سائر طبقات المجتمع، وينعت أفرادها بأعيان البلاد وأمرائها وأصحاب الفصل في الأمور، أما اليهود والنصاري فعاشوا علي هامش المجتمع المملوكي(١).

وفي عهد محمد علي كانت طبقة الأتراك والأرناؤوط تسيطر علي الجيش، وتحتكر المناصب الإدارة العليا، وتشارك في وظائف الإدارة الصغري(٢)، وكانت الصفوة المتكلمة بالتركية هم أصحاب المناصب الحربية والإدارية والفنية، فصفوة المجتمع تركية لحما ودماً ولساناً (٣)، أما عباس حلمي الأول فكان يلشك فيمن حوله، يؤمن بنظرية المؤامرة ويتوقعها من أفراد الأسرة العلوية(٤)، لذلك استعان في إدارة شئون البلاد بأجانب يدينون له بالولاء، علي غير وفاق مع أفراد هذه الأسرة، وقربهم منه وجعل منهم حرسه الخاص ورجال حاشيته. بينما قرر سعيد الاستغناء عن الأجانب والاعتماد علي العنصر الوطني، من خلال تمصير الوظائف العامة، فقام بتصفية العناصر الأجنبية والتركية وأبعدها، وحل محلها عناصر مصرية.

ولما كان محمد علي قد فتح مصر للترك مما أدي لانتشار اللغة التركية في البلاد، وتبعاً لأنها لغة ولّي الأمر وصاحب السلطة، أصبحت لغة الصفوة ولغة دواوين الحكومة(٥)، ولما كانت اللغة أهم مقومات الهوية ومكونها الأساسي، جاهد المستعمر من أجل فرض لغته علي الشعوب الخاضعة له، فالحروب اللغوية ليست أقل ضراوة من الحروب العسكرية، وكانت كفة النصر في هذه المعركة تميل لصالح صاحب السلطة، لذلك أمر سعيد باشا بجعل اللغة العربية هي اللغة الرسمية بدلاً من اللغة التركية(٦)، كما أمر بأن يكون ثلث الموظفين الذين

---

(١) د/ عبدالرحيم عبدالرحمن، فصول في تاريخ مصر الإقتصادي والإجتماعي في العصر العثماني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٠، ص٢٨١، ٣٠٣.

(٢) برر البعض سيطرة الأجانب من الأتراك والأرناءوط علي الجش والمناصب الإدارية بتعود محمد علي علي التعامل مع هذه الطبقة وسهولة التفاهم بينه وبينهم. د/ سامية حسن ابراهيم، الآثار الاجتماعية للتجنيد في القرن التاسع عشر، ب . ن، ١٩٩٣، ص ٩.

(٣) أ/ محمد شفيق، محمد علي الكبير، مؤسسة هنداوي، القاهرة، ٢٠١٤، ص ٥٤.

(٤) أ/ سهير حلمي، أسرة محمد علي، مرجع سابق، ص١٤٠.

(٥) أ/ محمد شفيق، محمد علي الكبير، مرجع سابق، ص٥٤.

(٦) استكمت حركة تعريب الدواوين المصرية بالأمر الذي أصدره الخديوي اسماعيل في ٩ يناير ١٨٧٠ بجعل اللغة العربية هي اللغة المتداولة في جميع المكاتبات المتبادلة بين كافة الدواوين والمصالح الحكومية. د/ محمد محمود، الجيش المصري القرن التاسع عشر، مرجع سابق، ص٤٩.

يتولون عمل النظارات من المصريين، وهو ما سمح للمصريين بتولي وظيفة محافظ لأول مرة[١].

ثالثاً: بناء جيش وطني متكامل:

في سنة ١٨٢٠م بدأ محمد علي الاعتماد علي الجندي المصري بعد أن تخلص من عدد كبير من الجنود الاتراك والأرناؤوط في معارك الحجاز والسودان، فأنشأ مدرسة حربية في أسوان مزودة بوسائل التدريب الحديثة أمدها بما يملكه من مماليك، وفي يناير١٨٢٣ ألحق محمد علي المصريين بالتجنيد تحت قيادة مماليكه الذين أعدهم لتدريب وإعداد المصريين، فكان علي المصريين قضاء مدة تجنيد اجبارية في مقابل الحصول علي تذكرة مختومة والإعفاء من الإلتزامات المالية التي كان يخضع لها الفلاحون[٢]، ولم يسمح للمصريين الترقي إلي رتبة ملازم[٣].

وعندما تولي عباس حلمي الأول عمل علي اتباع سياسة الرهبة والجمود وتعطيل حركة الانتعاش، فأوقف الإصلاحات التي بدأها سلفه في نظم الدولة ومنشأتها، وانتقص عدد الجيش من١٨٠٠٠إلي ٩٠٠٠ جندي[٤]، وكان أبناء مشايخ القري والعمد وأقاربهم يتمتعون بالإعفاء من أداء الخدمة العسكرية، لأن المشايخ والعمد لعبوا دور محورياً في تجنيد الفلاحين التابعين لهم، فهم الذين يملكون المعلومات التفصيلة لتطبيق سياسة التجنيد الإجباري، وهم

(١) يري بعض المؤرخين أن بذور التمصير بدأت منذ عهد محمد علي الذي بدأ بتثبيت السلطة وتركيز مقاليدها في يد الدولة المتجسدة في الباشا ذاته، الذي تبني نظام أقتصادي يقوم علي الاحتكار، لتزويده بالأموال اللازمة لشتي مشروعاته التي ارتبطت في مجموعها بانشاء جيش قوي، فجند المصريين للمرة الأولي، وأصبحوا يشكلون معظم الجنود العاملين، كما تبني نوع من التعليم المرتبط بالجيش في المحل الأول، وهو ما أدي لشعور المصريين بالانتساب إلي وطن له كيانه الخاص. أ/ جمال بدوي، محمد علي وأولاده، مكتبة الأسرة، القاهرة، ١٩٩٩، ص١٢٨.

(٢) كانت قوة مصر الحربية عند تولية محمد علي عبارة عن رجال استجلبوا من تركيا وألبانيا وسوريا وبلاد المغرب، واسقر رأي محمد علي في أو الأمر علي تجنيد السودانيين، لكن هذه التجربة فشلت، فحاول تطبيق النظم الأوربية علي مماليكه من الألبان والأرناءوط فلم يفلح، فانتهي به الأمر إلي تجنيد المصريين. د/ محمد محمود، الجيش المصري القرن التاسع عشر، مرجع سابق، ص٥٩.

(٣) برر البعض موقف عباس من انتقاص عدد الجيش بقوله:" ان عباسا لم يكن يرضي وجهة جده الغربية، ولا نزعته الاستقلالية". د/ محمد السروجي، الجيش المصري القرن التاسع عشر، مرجع سابق، ص٣٢.

(٤)وصف جانب من المؤرخين عباس حلمي الأول وسياسة الرجعية قائلا :" ذلك الوالي عمل علي افساد خطة جده الكبري بجكمه الاستبدادي"، ويرجعون سبب انقاص عدد الجيش إلي أن عباس اتخذ عدد كبير حراسا خاصا به، قائلا :"عباس جلب الالبانيين وكون منهم حرسا بلغ ستة آلاف جندي". د/ محمد صبري، تاريخ مصر من محمد علي إلي العصر الحديث، مرجع سابق، ص ٨٢، ٨٥.

الذين يعاونون ضباط التجنيد الأتراك في الحصول علي الرجال الذين يحتاج الجيش إليهم[١].

وانتهج سعيد سياسة تقوم علي تعظيم الإستفادة من الروح الوطنية، باشتراك جميع أبناء الوطن في الدفاع بلادهم والذود عن وطنهم، إذ كان شغله الشاغل طوال مدة حكمه تنظيم الجيش، فأمر بإلحاق المصريين بالجيش، وسمح بالحصول علي رتب الضباط والترقي فيها، بعد أن كان تجنيد المصريين قاصر علي مستوي الجنود فقط[٢]، وبعد أن كانت رتب الضباط والقادة حكراً علي الأتراك ومن معهم من الشراكس والألبان والأكراد والفئات التي ورثت امتيازات عن المماليك.

كما أمر سعيد بتعميم الخدمة العسكرية علي جميع المصريين علي اختلاف طبقاتهم، بحسب ترتيب ميلادهم، مما أدي إلي إلحاق أبناء مشايخ القري والعمد وأقاربهم، كما أمر بإلحاق أبناء الأقباط بالخدمة العسكرية، وذلك بهدف إصباغ الجيش بالصبغة الوطنية، والتحاق أعداد غفيرة بالخدمة العسكرية[٣]، بهدف تكوين جيش قادر علي ومواجهة القوة العسكرية التركية، ترتب علي ذلك تكوين قاعدة عريضة للجيش المصري بمختلف درجاته، وفي مقابل التوسع في فرض واجب الدفاع وتعميمه علي جميع أبناء الوطن، قرر تخفيض مدة الخدمة العسكرية فجعلها سنة واحدة[٤]، اجبارية علي جميع المصريين الذين تتوافر فيهم شروط الجندية، بعد أن كانت مدة الجندية خمس سنوات في عهد سلفه عباس حلمي الأول[٥].

والمتفق عليه بين الفقهاء أن الجزية تسقط عن الذميين إذا ما انضموا إلي صفوف الجيوش المسلمة، ولما كان سعيد قد ألزم أهل الذمة الإنخراط في الخدمة العسكرية، جنباً إلي

(١) أ/ خالد فهمي، كل رجال الباشا، مرجع سابق، ص ١٦٧-١٦٨. يصف المؤرخين دور المشايخ والعمد في التجنيد بأنهم كانوا يقومون بمعاونة الجنود بالانقضاض علي القري فجأة فلا يلبث أهلها أن يروا أبناء هذه القري الذكور جميعا قد سيقوا وهم مصفدون في الأغلال إلي عاصمة المديرية. عمر طوسون، صفحة من تاريخ مصر في عهد محمد علي الجيش المصري البري والبحري، مرجع سابق، ص١٢٠.
(٢) أ/ جمال بدوي، محمد علي وأولاده، مرجع سابق، ص ١٣١.
(٣) كان عدد الجيش في عهد سعيد باشا يربو علي ٥٠٠٠٠ جندياً متمركزين في القناطر الخيرية واحيانا ينتقل إلي الصحراء. عمر الإسكندري وسليم حسن، تاريخ مصر من الفتح العثماني إلي قبيل الوقت الحاضر، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، ٢٠١٤، ص ٢١٧.
(٤) أ/ عصام عبد الفتاح، أيام محمد علي، مرجع سابق، ص ١٦٢.
(٥) في يونيه سنة ١٨٤١ أصدر الباب العالي فرمان حدد الخدمة في الجيش المصري بخمس سنوات. د/ محمد محمود ، الجيش المصري القرن التاسع عشر، مرجع سابق، ص ٢٩، ٣٣.

جنب في كافة المواقع والدرجات مع المسلمين، وأصبح الجيش دليلاً واضحاً علي تبني مبدأ المواطنة، وترتب علي ذلك المساواة في الحقوق والواجبات، ولما كانت مرونة الأحكام الشرعية وقابليتها لاستيعاب المتغيرات، من الركائز الأساسية التي تدعم إمكان استمرارية تطبيق الشريعة، وقدرتها علي ملاءمة الواقع في ظل اختلاف ظروف الزمان والمكان، لذلك انتقلت الجزية من حقل التطبيق والممارسة العملية إلي زوايا التاريخ وصفحاته المطوية، إذ لم تعد علتها قائمة في واقع المجتمع المصري، يقول الذهبي:"لما كان الواقع الراهن هو أن جميع أبناء الوطن ـ من مسلمين وغير مسلمين ـ يشتركون صفاً واحداً في الدفاع عن ترابه، فإن موضوع الجزية لم يعد وارداً في المجتمع الإسلامي الحديث، علي اعتبار أن العلة الأساسية التي بني عليها الحكم الشرعي لم يعد لها وجود"(١).

وبتاريخ ١٩ يناير ١٨٥٥م أصدر الوالي محمد سعيد الأمر رقم (٥٧)، بإلغاء الجزية نهائياً عن المصريين أهل الذمة، والتجاوز عن تحصيل الجزية المستحقة عليهم عن سنوات سابقة لصدور هذا القرار، مما أدي لزيادة الاعتماد علي العنصر المصري، وسيطرته علي الشئون العسكرية وتوجيه طاقة أبناء الوطن لخدمته والدفاع عنه وحماية حدوده وصيانة أرضه وعرضه ومقدراته.

رابعاً: تبني سعيد باشا سياسة التسامح والشهامة:

تبني محمد سعيد روح المودة والشهامة مع الأجانب غير المسلمين، وخاصة الفرنسين، حيث أبرم مع فرنسا عقد امتياز قناة السويس بناء علي حسن النوايا بدون دراسة أو تمحيص أو تدقيق، كما أرسل عام ١٨٦٣م كتيبة من الجيش المصري، لمساعدة فرنسا في حربها في المكسيك، كما منح ديليسبس موافقة علي حفر قناة السويس، وسلم له كل الأموال المتوافر في الخزانة المصرية ليبدأ الحفر(٢)، وعندما أوشكت شركة قناة السويس علي الإنهيار

(١) د/ إدوار غالي، معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، مرجع سابق، ص ١٢٩.
(٢)اعترف سعيد باشا بسهولة منحه امتياز قناة السويس قائلا :" أعترف لك بأني لم أفكر طويلاً في الموضوع وإنما هي مسألة شهور". أ/ سهير حلمي، أسرة محمد علي، مرجع سابق، ص ١٤٩؛ وعندما رأي المشروعه النور وانكشفت خباياه وما فيه من افتئات علي الحقوق المصرية، وانهالت أصوات النقد والملام علي سعيد باشا لتفريطه في مصالح البلاد، لم يعترف بخطئه قال:" هو فرنساوي فخاطبوه أو خاطبوا حكومته أما أنا فلست استطيع سحب امتياز أعطيته". أ/ جمال بدوي، محمد علي وأولاده، مرجع سابق، ص ١٣٩.

لفشلها في تسويق كامل أسهمها، أشتري سعيد كل الأسهم التي لم يتم تسويقها، وأنقذ الشركة من إخفاق محتم[١]، كما منح إعانات للمدارس الأجنبية التي فُتحت فروع لها في مصر[٢].

كما ظهرت سياسة التسامح والشهامة أيضاً مع جميع المصريين[٣]، فقد ابتعد عن سياسة إساءة المعاملة التي اتبعها سلفه، وعمل علي الدوام علي نشر العدل، وإستعادة روح الوطنية المصرية، وإزالت جميع أسباب الشكوي، فقام بتخفيض الضرائب علي الأراضي الزراعية، وحدد المطلوب من كل فرد في دفاتر خاصة، وألغي أعمال السخرة التي كانت تلجأ إليها الإدارة في أعمالها العامة، وأسقط جميع الديون والضرائب المتأخرة عن الفلاحين[٤]، كما ألغي بعض العوائد والرسوم الجمركية الداخلية، وقضي علي نظام الاحتكار الذي قرره سلفه[٥]، ومنح الفلاحين حق تملك الأراضي والتصرف فيها[٦]، وأصدر اللائحة السعيدية بتنظيم تمليك الأراضي لأصحابها في أغسطس سنة١٨٥٨، وفي عهده أصبح الفلاح لأول مرة مالك حقيقي لما يفلحه من الأرض[٧]، وأمهل الأهالي فترة متسعة لدفع الضرائب المستحقة عليهم، ووضع لائحة معاشات للموظفين المتقاعدين، وقيد سلطة مديري المديريات ومشايخ البلاد وموظفي الإدارة تجاه أفراد الشعب[٨].

---

(١) اكتتب سعيد باشا في عدد ١٧٧٦٤٢ سهم من مجموع أسهم شركة قناة السويس البالغ عددها ٤٠٠ ألف سهم، برأسمال ثمانية ملايين جنية مصري. أ/ سهير حلمي، أسرة محمد علي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٣، ص١٥٢.

(٢) قدم سعيد إعانة لمدرسة راهبات البون باستور أو الراعي الصالح. أ/ سهير حلمي، أسرة محمد علي، مرجع سابق، ص ١٤٥.

(٣) ويبرر البعض سياسة التسامح التي تبناها سعيد باشا بأنه تلقي تعليمه في باريس وكان ذو نزعة وميل للتوجه الغربي. أ/ عصام عبد الفتاح، أيام محمد علي، مرجع سابق، ص١٦١.

(٤) كثرة الاصلاحات التي قام بها سعيد باشا في مجال الزراعة جعل البعض يقول:"عصر سعيد كان العصر الذهبي للفلاح". د/ محمد صبري، تاريخ مصر من محمد علي إلي العصر الحديث، مرجع سابق، ص ٨٧.

(٥) د/ محمد صبري، تاريخ مصر من محمد علي إلي العصر الحديث، مرجع سابق، ص ٨٦.

(٦) استندت الحكومات السابقة علي حق الغزو، باعتباره السند الوحيد الذي ارتكزت عليه هذه الحكومات للسيطرة علي أرض مصر، وقد مارس هذا الحق علي التوالي الفرس والإغريق والرومان والعرب والمماليك والفرنسيون، فلم يوجد قانون ينظم الملكية، وإذا كان المحتل قد ترك المصريين الانتفاع بأجزاء من الأرض، فلم يوجد ما يمنعه من إيقاف هذا الانتفاع سوي فعل يعبر عن إرادة أحد الغزاة، فالملكية كانت تنتقل داخل العائلة ليس بسند من حق الإرث بقدر ما هو دليل علي حسن صنيع الحكومة التي تحتفظ لنفسها بحق التصرف في الأراضي حسب مشيئتها وحدها. ب. س. جيرار، الحياة الإقتصادية في مصر في القرن الثامن عشر، ج١، ترجمة/ زهير الشايب، دار الشايب للنشر، القاهرة، ط٣، ١٩٩٢، ص١٥٦.

(٧)عمر الإسكندري، تاريخ مصر من الفتح العثماني إلي قبيل الوقت الحاضر، مرجع سابق، ص ٢١٨.

(٨) أ/ عصام عبد الفتاح، أيام محمد علي، مرجع سابق، ص ١٦١.

وكان محمد علي قد أرسي جذور مبدأ المساواة بين المصريين، وسن قوانين كل موادها متشربة بالرغبة في فتح عصر جديد، تسود فيه المساواة بين كافة المواطنين، بحيث يكون الفرد آمناً علي حريته الشخصية ومن أي عبث ما دام لم يرتكب جرماً، ولم يأتي أمراً تؤاخذ عليه الشرائع، لكن الدولة كانت مكبلة بالمشاكل والتهديدات، لذلك لم تنفذ هذه القوانين تنفيذاً مرضياً يوافق غرض الوالي(١).

وفي إطار روح المودة والتسامح والشهامة التي انتهجها سعيد، مع جميع أطياف الشعب المصري، رأي أنه من الضروري تطبيق روح القوانين التي سنها والده، ونشر الألفة بين طوائف الشعب بنص قانوني يكفل المساواة التامة بينهم، فأصدر أمره (٥٧) لسنة ١٨٥٥م بإلغاء الجزية نهائياً عن ذمي مصر.

خامساً: تدعيم استقلال الاقتصاد الوطني:

في عهد سعيد انتشر النفوذ الأوربي في مصر، بسبب اتجاهه للدول الأوربية للحصول علي الأسلحة المتطورة، وبناء وتجديد الأسطول وإصلاح الموانى، وإعادة ترتيب وتحديث الجيش، استعداداً للحرب مع تركيا، وفي عهده كثرة قضايا التعويضات التي أدينت فيها الحكومة المصرية، فلجأ إلي استدانة ملايين الجنيهات من الدول الغربية، فكان ذلك من أسباب الأزمة المالية في عهده(٢)، وترتب علي هذه المعاملات نفوذ كبير للأجانب والجاليات الأوروبية في مصر، لم يكن لهم من قبل فصاروا يستطيلون علي الحكومة وسيادتها، خاصة وأن سعيد أنتهج سياسة التسامح والعفو مع كل ما هو أجنبي، بسبب استدانته وتراكم الديون والتعويضات عليه(٣).

---

(١) أ/ إلياس الأيوبي، محمد علي سيرته وأعماله وآثاره، مرجع سابق، ص ٨٥.
(٢) حصل سعيد باشا علي قرض من من بنك (فروهلنج جوشن بلندن) قيمته ٢٢٤٢٨٠٠ دنيه استرليني، كما استدان مبالغ كبيرة من المربين بسندات حررها علي الخزانة كبلت مصر باعباء جسيمة. أ/ سهير حلمي، أسرة محمد علي، مرجع سابق، ص ١٥٣.
(٣) في موضوع واحد حكم علي الحكومة المصرية بتعويض تقارب نصف رأسمال شركة قناة السويس، فعندما احتكم سعيد باشا إلي نابليون الثالث إمبراطور فرنسا لتعديل بعض بنود عقد امتياز قناة السويس أصدر الإمبراطور حكم بإلزام الحكومة المصرية بدفع تعويض للشركة قدره ثلاثة ملايين وثلثمائة وستون ألف جنيه مصري. أ/ جمال بدوي، محمد علي وأولاده، مرجع سابق، ص ١٤١.

ومن الملاحظ إزدياد التحول إلي الإسلام في محيط الدولة العثمانية، حتي أصبح ظاهرة بعد تحول بيزنطة إلي الإسلام، إذ صُبغت أسيا الصغري به وأضفي عليها شعار الدين الخاتم، مما حدا ببعض المؤرخين إلي القول:"أن يوناني بيزنطة سوف يبدون أما التاريخ، بعد أن غيروا اسمائهم وديانتهم، بوصفهم جنساً وأمة جديدين تحملا واجبات جديدة، ويكفلون استمرارية بيزنطة تحت مظهر إسلامي"(١)،وهو ما انعكس علي مصر بصورة واضحة في عهد الأسرة العلوية حيث تحولت أعداد غفيرة من المسيحية إلي الإسلام(٢).

ولما كان اعتناق الإسلام يرتب عليه الإعفاء من الجزية، حتي لو كان الذميون مايزالون يبطنون الكفر ويظهرون الإسلام، فيزعمون أنهم مسلمون وهم ليسوا بمسلمين، فلم يسلموا إلا بألسنتهم فقط، ولاتزال عقائهم القديمة متأصلة في نفوسهم، وإنما اتخذوا هذه ذريعة لاثارة الفتن في المدينة وإقلاق الحكومة وإنضاب موارد بيت المال(٣).

ترتب علي السياسات التي انتهجتها الأسرة العلوية مع غير المسلمين، إلي نقص إيرادات الدولة نقصاًكبيراً ، وقد انعكس ذلك بصورة واضحة في إيرادات ضريبة الجزية التي بلغ إجمالي إيرادها سنة١٨٠٥م ٦٠٦٤٩ قرش، وسنة١٨٣٩م ٤٤٩٠٠٠ قرشاً ، تورد هذه المبالغ للخزانة العثمانية، وإذ نتج عجز في حصيلة الجزية تحملته الخزانة المصرية ـ إذا ربط علي ولاية مصر جزية سنوية تورد للباب العالي ـ وإذ تحقق فائض ينبغي إرسالة إلي الخزانة السلطانية بالأستانة(٤)، وحفاظاً علي حصول استانبول علي كامل مبلغ الحصيلة، كانت ترسل سنوياً جابياً يسمي (أغا) يجمع الجزية لصالحها، في مقابل تسليم الممولين حوالة أو صك بالسداد(٥).

وبالرغم من أن الجزية في مصر العثمانية كانت بعيدة عن الغبن، إلا أن قيمة البراني التي أضافها العثمانيون إلي الجزية بصفة مستمرة شكلت عبئاً اقتصادياً علي مصر(٦)، كما

(١) فليب فارج، المسيحيون واليهود في التاريخ الإسلامي العربي والتركي، مرجع سابق، ص١٨١.
(٢) جي فارجيت، محمد علي مؤسس مصر الحديثة، مرجع سابق، ص ١٩٠.
(٣) فان فلوتن، السيادة العربية والشيعة والإسرائليات في عهد بن أمية، مرجع سابق، ص٥٤.
(٤) د/ ايمن احمد محمد، الجزية في مصر (١٧١٣-١٨٥٦م)، مرجع سابق، ص١١٩.
(٥) جيرار، الحياة الإقتصادية في مصر في القرن الثامن عشر، مرجع سابق، ص٢٠٧.
(٦) أ/ محمد عفيفي، الأقباط في مصر في العصر العثماني، مرجع سابق، ص ٣٩.

ألزم العثمانيون نصاري ويهود مصر، البالغ عددهم تسعين ألف[1]، بدفع الجزية المقررة عليهم خلال الأربع سنوات التي وجدت فيها الحملة الفرنسية[2]، الأمر الذي أثقل كاهل المصريين والإقتصاد المصري بأعباء مالية، لصالح العدو اللدود لسعيد الذي لم يترك مناسبة تمر دون إظهار روح العداء له.

لذلك قرر سعيد إزالة جميع أسباب شكاوي المصريين، وتوجه كل قوتهم الإقتصادية من أجل النهوض بالبلاد من كبوتها الإقتصادية التي سببتها لها القروض الخارجية والعقود التي أبرمها والامتيازات التي منحها للأجانب، فتحلل من جانب من الالتزمات المالية كانت ترسل لأعدائه العثمانيين، منهياً بذلك التبعية الاقتصادية للسلطان العثماني، فاتخذ من إلغاء الجزية مظهراً للأستقلال المالي من ناحية، وتدعيم الإقتصاد الوطني من ناحية أخري، لذلك أقدم بجسارة علي إصدار الأمر رقم (٥٧) لسنة ١٨٥٥م.

(١) جيرار، الحياة الإقتصادية في مصر في القرن الثامن عشر، مرجع سابق ص٢٠٧.
(٢) د/ ايمن احمد محمد، الجزية في مصر (١٧١٣-١٨٥٦م)، مرجع سابق ص١٢٤.

الخلاصة والخاتمة

بدأ تطبيق الجزية في مصر في خلافة عمر بن الخطاب، بمعرفة عامله عمرو بن العاص، الذي منح المصريين عهد أمان تضمن رغبتهم في الخضوع لهذه الضريبة، وإعراضهم عن الخيار الأخير وهو الحرب، مع ضمان المسلمين الحرية الدينية يمارسها الأقباط بكافة مظاهرها وصورها، ويسري ذلك علي كافة الطوائف غير الإسلامية المقيمة في مصر إقامة معتادة، أياً كانت إنتماءتها الطائفية أو المذهبية أو اللغوية أو الجنسية.

ضريبة الجزية في مصر شملت أجناس مختلفة، فالإقامة المعتادة في مصر بعد خضوعها للحكم الإسلامي، واقعة منشئة لهذه الضريبة في ذمة غير المسلم الذي اختار أن تكون مصر الإسلامية داره ومحل إقامته، سواء كان أهل كتاب أو شبه كتاب، فالأقباط واليهود والرومان والإغريق والفرس والنوب وغيرهم ممن آثر استمرار إقامته في مصر خضع للجزية متي توافرت فيه شروط الخضوع لها، أما الإقامة العرضية لأي سبب لا توجب استحقاق الجزية مهما كانت مدتها، طالما كانت بإذن من ولي الأمر.

مصر باعتبارها جزء من دار الإسلام، طبق علي سكانها من غير المسلمين، القانون والنظم الإسلامية، ومنها الشروط الواجب توافرها للخضوع للجزية، فإن توافر في الشخص إحداها أعفي من الضريبة، فيلزم في المكلف بها ألا يكون من النساء أو غير البالغين أو كبار السن الذين لايجدون ما ينفقون أو رجال الدين والمترهبين في الصوامع والمنشغلين بالعبادة أو غير القادرين علي العمل والكسب أو الزمني وأصحاب الأمراض الذين تمنعهم أعذار عن الاشتراك في نزال أو خوض قتال أو فاقد حرية واختيار.

الشرع الإسلامي لم يضع مقدار محدد للجزية، وإنما ترك تحديد هذا المقدار لعوامل مختلفة، ففي بعض الأحوال يحدد مقدار الجزية بإرادة ولي الأمر وحده، وفي أحوال أخري يحدد مقدار الجزية بالاتفاق والتراضي بين الحاكم المسلم وبين أهل البلاد المفتوحة، والرأي الغالب أن مقدار الجزية المطبقة في مصر تحدد باتفاق أبرم بين الأقباط وبين الفاتح العربي، فأغلب الظن أنها جزية صُلحية، فالقهر أنصب علي الجيوش الرومانية، بينما كان القبط

مرحبين بالفاتحين وقدموا لهم المساعدة والعون المادي والمعنوي.

تميزت التشريعات المالية وبصفة خاصة أحكام الجزية في الدين الحنيف باليسر والملاءمة لواقع حال المخاطبين بها، فالأسس والضوابط الشرعية في مجال الاهتمام بالعوامل المؤثرة سواء من حيث الزمان أو المكان، وجواز أخذ البدل العيني وترك الأصل النقدي، وتحديد مواعيد مناسبة لتحصيل الجزية وتقسيطها علي آجال معينة يراعي فيها الملاءمة المالية، جعل نظام الجزية صالح للتطبيق في مصر والتعاطي مع المتغيرات السياسية والاقتصادية والإجتماعية.

نظام الجزية الذي طبق في مصر أكد الحكمة من إيجاد تشريع ملزم وقرار آمر يقوي ولاية الدولة ويبرز سلطانها علي إقليمها وسريان نظمها القانونية والمالية في جميع أرجائها، فكان الأمر جازماً علي إلزام جميع السكان في المشاركة في الأعباء والتكاليف العامة سواء بالنفس أو المال، بما يرسخ مبادئ العقيدة الإسلامية، ويعلي روح الإنتماء والوطنية والمسئولية المجتمعية.

الاعتماد علي الوسائل العلمية في فرض الجزية، والإبتعاد عن التعسف والتقدير الحكمي، فالحصيلة الضريبية متغيرة وغير ثابتة، حيث اعتمد المسلمون علي الإحصاء الدوري للأشخاص الذين تتوافر فيهم شروط الخضوع للضريبة، أساس بناء عليه تحسب الجزية المستحقة علي كل أقليم، ويتم إعداد قوائم بالأفراد الذين انشغلت ذممهم بالجزية ولم يسددوها، وقوائم أخري وافية البيانات بجميع المسددين، ومنحهم شهادات براءة ذمة كدليل إثبات بديهم للإستعانة به عند الحاجة أو إعادة مطالبتهم بها، وتوثيق ذلك في حسابات تتم متابعتها الرقابة عليها.

الإيرادات العامة تستخدم في إشباع الحاجات العامة، ومع أولوية الاستفادة من موارد الدولة هو الإقليم الذي تم جيابة الأموال منه، فالمصلحة الخاصة للإقليم الذي جُبيت منه الضريبة مقدمة علي المصلحة العامة للدولة ككل، وفي ذلك إنماء لروح الوطنية والمشاركة في عملية التنمية، فجعل أمور الجزية ربطاً وتحصيلاً وانفاقاً في يد أهل البلاد العارفين بشئون

الأقباط، كان مبعث إحساس إيجابي بعوائد هذه المشاركة شجع علي بذل الفرائض وسهل عملية تحصيلها.

لم يكن هذه المسلمين من فتح مصر هدف مالي بقدر ما كان تنفيذ لبشري النبي صلي الله عليه وسلم، وتخليص الأقباط من ظلم الرومان، ونشر تعاليم الشريعة الغراء بينهم، وتأمين لحدود الدولة الوليدة، ولو أراد المسلمين خزانة أموال مصر لتمسكوا بالقدر كان يدفعه المصريون لحكامهم قبل مجئ المسلمين، ولما أعفي غالبية غير المسلمين من دفع الجزية، ولما تركوا ديون الجزية التي لم تحصل في مواعيدها وتمسكوا بها ولأساءوا معاملة المصريين من أجلها.

تصرفات الحكام المسلمين قامت علي أساس مراعاة مصالح الأمة والعدل والمساواة بين أفراد الجماعة، وتحقيق التوازن بين مصلحة الدولة وضرورة قيامها بواجباتها والحفاظ علي المصلحة العامة من ناحية، وبين مصلحة الأفرد وعدم التغول عليهم والحفاظ علي ممتلكاتهم، ومراعاة قدرتهم المالية وعدم تكليفهم فوق طاقتهم، فالأصل أن تصرف الإمام علي الرعية منوط بالمصلحة.

أرست الحكومة الإسلامية من خلال ضريبة الجزية المبادئ الأساسية لعلم المالية العامة المطبق في مصر المعاصرة، فقد نظم المشرع الضريبي الإقرارات وربط الضريبة في الباب الثاني والثالث من قانون الضريبة علي الدخل، وألزم كل ممول بتقديم إقرار للجهة الضريبية المختصة يتضمن الإيرادات التي حصل عليها والنفقات التي تكبده في سبيل ذلك، وألزم المصلحة بقبول الإقرار علي مسئولية الممول وربط الضريبة بناء علي الإقرار، وقصر دور السلطة الضريبية علي فحص الإقرارات والرقابة عليها، وهذا ما اتبعته الحكومة الإسلامية في مصر، إذ اعتمدت كلياً في شئون الجزية علي عمال محليين من الممولين أنفسهم، يتولون احصاء الخاضعين للضريبة وتحصيلها وتوريدها إلي بيت المال، فالدافع والجابي من أهل الذمة المكلفون بالجزية، ودور والي الجباية الفحص والمراجعة.

كما أخذ المشرع المصري بمبدأ سنوية الضريبة، مقرراً فرض ضريبة سنوية سواء

علي الأشخاص الطبيعيين أو الأشخاص الإعتبارية، وهذا ما قرره العهد الذي منحه عمرو بن العاص للأقباط، فالضريبة تربط عليهم عن مدة عام منصرم، ويستوي في ذلك أن يكون محل الضريبة الأرض نفسها أو رؤوس الرجال، وتستحق الضريبة بعد أن تنفيذ الدولة إلتزامها بحماية الأقباط وتوفير الأمن والحرية الدينية لهم، وتحصل الضريبة منهم في وقت مناسب يتمتع فيه المصريين بالملاءة المالية، فجباية القبط لم تربط بمواعيد الجباية التي جري عليها العمل في الدولة الإسلامية، وإنما ارتبطت بالزراعة وموسم الحصاد السنوي.

أيضاً راعي النظام الضريبي المعاصر المقدرة التكليفية للممولين، وقرر فرض الضريبة بأسعار نسبية تصاعدية، لتحقيق العدالة الضريبية مراعاة القدرة المالية للمكلفين، وهذا ما أرسته الحكومة الإسلامية، فلم يعرف المصريين قبل الحكم الإسلامي أي مراعاة ليسارهم المالي، فلم يكن الفقر والعوذ سبباً للإعفاء من الضريبة أو تخفيضها، لكن الشرع الإسلامي قرر مبدأ عام وجعله قوم النظم الضريبية هو الوفرة المالية، سواء بالنسبة للمسلمين أو غير المسلمين، فلا تكلفة بالتزام مالي إلا مع يسر وقدرة، فلا تكلف نفس إلا وسعها، فبالرغم من ثراء جانب من الأقباط إلا أن الجزية التي فرضت عليهم كانت معتدلة، الأمر الذي جعل المؤرخين الغربيين يوسمونها بالضئيلة لاتسمن من جوع ولا تغني من فقر.

كذلك قررت قوانين الضرائب المتتالية إعفاة متعددة من الضريبة سواء للأشخاص الطبيعية أو الإعتبارية، وذلك لتحقيق أهداف سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية أو ثقافية، وهو الأمر الذي وضعت الشريعة الإسلامية قواعده منذ أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمان، وكان نظام الجزية تطبيق واضح لهذه الاعفاءات، فقد أعفي من هذه الضريبة أصناف عدة من الأقباط، حتي أن غالبية المصريين أستفادوا منها وبقيت القلة هي الملكلفة بالجزية، فاستفاد من الاعفاءات رجال الدين والرهبان والأطفال والنساء والفقراء والمرضي والعبيد، كما أسقطت الجزية عن الذين اندمجوا في صفوف الجندية.

كما ذهب الفقه المالي المعاصر إلي أن النفقات العامة اللازمة لتسير شئون الدولة والحفاظ علي المصلحة العامة، مقدمة علي الإيرادات العامة ولاترتبط بحجم الأموال المحصلة

من الأفراد، بل أن الحكومة تباشر كل ما من شأنه تحقيق النفع العام، وتدبر الموارد المالية له دون التقيد بحجم الموارد المالية العادية، فإذا زادت التكاليف عن الإيرادات العادية لجأت الدولة إلي ما يناسبها من الموارد غير العادية، وهذا هو منهج الحكومة الإسلامية في مصر، فكانت إذا زادت الأعباء المالية لمصر عن إجمالي الإيرادات العامة الدورية، تلجأ لمصادر التمويل غير العادية، سواء بالحصول علي موارد إضافية من بيت المال المركزي بعاصمة الخلافة أو الإستدانة والإقتراض لتكملة تكاليف الشئون العامة.

استمرت الجزية مطبقة في مصر واستمر مقدار حصيلتها في الإنخفاض، فمنذ انتهاء فترة حكم الوالي المسلم الثاني، وحصيلة الجباية في انحدار مستمر، فالرغم من انتشار الإعمار والاصلاحات والتنمية الاقتصادية الكثيرة التي قام بها الولاة، وبصفة خاصة الولاة المستقلين عن الخلافة العباسية، واتخاذ القاهرة عاصمة للخلافة الفاطمية، بالإضافة إلي التشجيع المستمر من الحكومات الإسلامية علي المشاركة في البناء والتنمية، إلا أن كل ذلك لم يستطيع أن يعيد الحصيلة الضريبية إلي عهد عبدالله بن أبي سرح، ذلك لدخول أعداد كبيرة من القبط وبصفة مستمرة إلي الإسلام حتي انخفض عددهم إبان الحملة الفرنسية إلي دون المائة ألف، بالإضافة إلي تساهل المسلمون في الجزية التي لم يتمكنوا من تحصيلها في موعد استحقاقها، الأمر الذي جعل الحصيلة السنوية لها ضئيلة، وفي عام ١٨٥٥م كانت قد تضافرت مجموعة من العوامل أدت لإصدار الوالي سعيد أمر بإسقاط الجزية نهائياً وعدم المطالبة بالجزية المستحقة علي الأقباط عن سنوات سابقة.

قائمة أهم المراجع

اولاً : الكتب المقدسة:

- القرآن الكريم.
- الكتاب المقدس.

ثانياً: كتب التفسير والحديث وعلومه والسيرة:

- ابن العربي، أحكام القرآن، ج٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ٢٠٠٣.
- ابن حجر العسقلاني، بلوغ المرام من أدلة الأحكام، دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، ٢٠١٤.
- ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، تحقيق سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، القاهرة، ط٢، ١٩٩٩.
- أبي نعيم بن عبد الله الأصفهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج١، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٦.
- احمد بن الحسين البيهقي، السنن الكبري، ج٦، تحقيق محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٢.
- احمد بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج٦، تحقيق/ عبدالعزيز بن باز وآخر، دار الفكر، بيروت، ب . ت.
- احمد بن محمد ابن هارون الخلال، السنة، تحقيق د/ عطية الزهراني، دار الراية، الرياض، ط١، ١٩٨٩.
- احمد بن محمد بن حنبل، فضائل الصحابة، ج ١، تحقيق وصي الله بن محمد عباس، دار العلم للطباعة والنشر، السعودية، ط١، ١٩٨٣.
- إسماعيل بن عمر بن كثير، تفسير القرآن العظيم،ج٣، تحقيق سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٢، ١٩٩٩.
- السيد سابق، فقه السنة ،ج٣، الفتح للإعلام العربي، القاهرة، ب. ت.
- طنطاوي جوهري المصري، الجواهر في تفسير القرآن الكريم، دار الكتب العلمية، بيروت، ب. ت.

- عبدالله بن محمد بن أبي شيبه، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار،ج٦، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٥.
- علاء الدين علي بن احمد المهائمي، تبصرة الرحمن وتسير المنان ببعض مايشير إلي إعجاز القرآن، ج٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١١.
- عماد الدين بن محمد الطبري، أحكام القرآن، ج ٤،٣، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٨٣.
- مجد الدين بن محمد الجزيري ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ج٣، دار ابن الجوزي، ط ١، ١٤٢١هـ.
- محمد الرازي، تفسير الفخر الرازي، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٩٨١.
- محمد بن أحمد السرخسي، شرح كتاب السير الكبير، ج ٥، تحقيق عبدالله محمد حسن، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، ب. ت.
- محمد بن سعد بن منيع الزهري، تهذيب الطبقات الكبري، مكتبة جزيرة الورد، القاهرة، ط١، ٢٠١٠.
- محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، ج١٠، دار المنار، مصر، ط ٢، ١٣٦٨هـ.
- محمد عبدالرحمن بن عبدارحيم المباركفوري، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، ج٥، دار الفكر، بيروت، ب. ت.
- محمد ناصر الدين الألباني، إرواء الغليل، ج٥، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٧٩.

ثالثاً: كتب الفقه:

- إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، المهذب في فقه الإمام الشافعي، ج٢، دار الفكر، بيروت، ب. ت.
- ابن تيمية، مجموع الفتاوي، ج٢، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، السعودية، ٢٠٠٤.
- ابن عابدين، رد المحتار علي الدر المختار شرح تنوير الأبصار، ج٦، تحقيق عادل احمد عبدالموجود وعلي محمد معوض، دار عالم الكتب، الرياض، ٢٠٠٣.

- ابن قيم الجوزية، أحكام أهل الذمة، ج١، تحقيق يوسف بن احمد البكري وشاكر بن توفيق العروري، رمادي للنشر، السعودية، ط١، ١٩٩٧.
- أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الأموال، تحقق د/ محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة، ط١، ١٩٨٩.
- أبي زكريا يحيي بن شرف النووي، روضة الطالبين، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ٢٠٠٢.
- محمد بن يوسف المواق، التاج والإكليل، ج٤، دار الكتب العلمية، بيروت، ب. ت.
- أبي عبدالله محمد بن عبدالرحمن المغربي، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، ج٤، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٥.
- أبي عبدالله محمد بن عبدالرحمن المغربي، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، ج٤، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٥.
- أبي علي المحسن بن علي التنُوخي، الفرج بعد الشدة، ج١، تحقيق عبود الشالجي، دار صادر، بيروت، ١٩٧٨.
- أبي يعلي محمد بن الحسين الفراء، الأحكام السلطانية، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٠.
- أبي يوسف يعقوب بن ابراهيم، كتاب الخراج، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٤٦هـ.
- احمد بن ادريس بن عبدالرحمن الشهير بالقرافي، الإحكام في تمييز الفتاوي عن الأحكام، دار البشائر الإسلامية، لبنان، ط٢، ١٩٩٥.
- احمد بن إدريس، الفروق، ج٢، تحقيق عمر حسن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ٢٠٠٣.
- بدر الدين بن جماعة، تحرير الأحكام في تدبير أهل الاسلام، تحقيق د/ فؤاد عبدالمنعم، رئاسة المحاكم الشرعية والشئون الدينية، قطر، ط١، ١٩٨٥.
- برهان الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر المرعيناني، الهداية شرح بداية المبتدي، ج٤، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، باكستان، ط١، ١٤١٧ هـ.
- برهان الدين أبي المعالي محمود احمد عبد العزيز الشهير بابن مازة، المحيط البرهاني في الفقه النعماني، ج ٢، ب. ت.
- تقي الدين أبي بكر محمد الحصني الدمشقي، كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار، تحقيق عبدالقادر أرناؤوط، دار البشائر، دمشق، ط٩، ١٩٩٧.

- تقي الدين محمد بن احمد الفتوحي، منتهي الإرادات، ج٢، تحقيق د/ عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٩٩.
- حميد بن زنجوية، كتاب الأموال، ج١، تحقيق د/ شاكر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ط١، ١٩٨٦.
- سليمان البجيرمي، تحفة الحبيب علي شرح الخطيب، ج٤، دار الفكر، بيروت، ٢٠٠٧.
- شمس الدين السرخسي، المبسوط، ج١٠، دار المعرفة، بيروت، ١٩٦٠.
- شهاب الدين احمد بن إدريس القرافي، الذخيرة، ج٣، تحقيق محمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٤.
- الشيخ نظام وحسن بن منصور الأوزجندي، الفتاوي الهندية وبهامشه فتاوي قاضي خان والفتاوي البزازية، ج٢، المطبعة الكبري الاميرية، مصر، ١٣١٠هـ.
- عبدالحي اللكنوي، الهداية شرح بداية المبتدي، ج٤، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي، ط١، ١٤١٧هـ.
- عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، الاشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١٠.
- عبدالله بن احمد بن قدامة، المغني، ج ١٠، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥ هـ.
- عبدالله بن محمد النبراوي، حاشية النبراوي علي شرح الاقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، ج٣، تحقيق محمد العزازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ب. ت.
- عثمان بن علي محجن وفخر الدين الزيلعي، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، ج١، المطبعة الأميرية، القاهرة، ط١، ١٣١٣هـ.
- علاءالدين الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج٧، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٢.
- علي العدوي، شرح الخرشي علي مختصر خليل وبهامشة حاشية العدوي، ط٢، المطبعة الأميرية الكبري، القاهرة، ١٣١٧هـ.
- علي بن احمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، المحلي، ج٦، دار الفكر، لبنان، ب. ت.
- علي بن محمد الشيباني المعروف بابن الأثير، أسد الغابة، ج٤، تحقيق عادل احمد الرفاعي، دار احياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٩٩٦.
- علي محمد رمضان، تنبيه الغافل والنائم لاحكام الجهاد والغنائم، منبر التوحيد والجهاد، ٢٠٠٣.

- الماوردي، الاحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق د احمد مبارك، مكتبة ابن قتيبة، الكويت، ط١، ١٩٨٩.
- محمد أمين الشهير ابن عابدين، رد المحتار علي الدر المختار شرح تنوير الأبصار، ج٦، تحقيق/ عادل احمد عبدالموجود وآخر، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٣.
- محمد بن ابراهيم بن المنذر، الإجماع، تحقيق د/ أبو حماد صغير، مكتبة الفرقان، عجمان، ط٢، ١٩٩٩.
- محمد بن احمد ابن رشد، المقدمات الممهدات، ج ١، تحقيق د/ محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٨٨.
- محمد بن احمد ابن رشد، المقدمات الممهدات، ج١، تحقيق د/ محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٨٨.
- محمد بن إدريس الشافعي، الأم، ج٥، تحقيق د/ رفعت فوزي عبدالمطلب، ط١، دار الوفاء للطباعة والنشر، المنصورة، ٢٠٠١.
- محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، سبل السلام شرح بلوغ المرام، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ٢٠٠٩.
- محمد بن الحسين الفراء، الأحكام السلطانية، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٠.
- محمد بن الخطيب الشربيني، مغني المحتاج، ج٤، دار المعرفة، بيروت، ١٩٩٧.
- محمد بن عبدالكريم الشهرستاني، الملل والنحل، دار الكتب العلمية، بيروت، ب. ت.
- محمد بن عبدالكريم الشيباني، أسد الغابة، دار احياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٩٩٦.
- محمد بن علي الشوكاني، نيل الأوطار شرح منتقي الأخبار، بيت الأفكار الدولية، الأردن.
- محمد بن يوسف أطفيش، شرح النيل وشفاء العليل، دار الفتح، بيروت، ١٩٧٢.
- محمد حمزة، تدوين الحديث النبوي، مؤسسة مؤمنون بلا حدود للدراسات والأبحاث، تونس، ط٢، ب. ت.
- محمد عرفه الدسوقي، حاشية الدسوقي علي الشرح الكبير، ج١، تحقيق محمد عليش، دار الفكر، بيروت، ب. ت.

- محمود شلتوت، الإسلام والعلاقات الدولية في السلم والحرب، مكتب شيخ الجامع الأزهر للشئون العامة، القاهرة، ب. ت.
- مرعي بن يوسف الكرمي، غاية المنتهي في جمع الإقناع والمنتهي، ج ١، مؤسسة غراس، الكويت، ط١، ٢٠٠٧.
- مصطفي السيوطي، مطالب أولي النهي في شرح غاية المنتهي، ج٢، المكتب الإسلامي، دمشق، ب. ت.
- منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، كشاف القناع، تحقيق عبدالعزيز بن إبراهيم بن قاسم، ج٧، وزارة العدل، الرياض، ١٤٣٠هـ.
- الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ج ١٥، الكويت، ط ٢، ١٩٨٩.
- يحيي بن آدم القرشي، كتاب الخراج، تحقيق د/ حسين مؤنس، دار الشروق، القاهرة، ط١، ١٩٨٧.

رابعاً: كتب اللغة العربية:

- أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت.
- احمد بن محمد الفيومي، المصباح المنير، دار العلم، بيروت، ط١، ب . ت.
- احمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة، ج١، عالم الكتب، القاهرة، ط١، ٢٠٠٨.
- جبران مسعود، الرائد، دار العلم للملايين، بيروت، ط٧، ١٩٩٢.
- الشريف محمد الرضي، نهج البلاغة، ضبط د/صبحي الصالح، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط٤، ٢٠٠٤.

خامساً: كتب السياسة الشرعية:

- ابراهيم فؤاد احمد، الموارد المالية في الإسلام، دار الشرق العربي، القاهرة، ١٩٦٨.
- أبي الحسين هلال بن المحسن الصابئ، رسوم دار الخلافة، تحقيق د/ ميخائيل عواد، دار الرائد العربي، بيروت، ط٢، ١٩٨٦.
- أبي عبد الله محمد بن عبدوس الجهشياري، الوزراء والكتاب، دار الفكر الحديث للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٨٨.
- احمد الحصري، السياسة الاقتصادية والنظم المالية في الفقه الإسلامي، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة، ب . ت.

- احمد بن محمد بن الهائم، اللمع في علم الحساب، جامعة الملك سعود، ١٩٥٧.
- بشار حسين العجل، الخراج والضريبة المعاصرة في الفقه الإسلامي، دار الكتاب العليمة، بيروت، ٢٠١٧.
- حسن ابراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ج١، مكتبة التضة المصرية، القاهرة ، ط١٤، ١٩٩٦.
- حمدي عبدالمنعم، ديوان المظالم نشأته وتطوره واختصاصاته، دار الشروق، القاهرة، ط١، ١٩٨٣.
- خالد جاسم الجنابي، تنظيمات الجيش العربي الإسلامي في العصر الأموي، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ب. ت.
- سامي رمضان سليمان، الإدارة المالية في الإسلام، ج٣، المجمع الملكي لبحوث الحضارة، عمان، ١٩٩٠.
- عبد المنعم النمر، السنة والتشريع، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ١٩٨٦.
- عبد الوهاب خلاف، السياسة الشرعية، المطبعة السلفية، القاهرة، سنة ١٣٥٠ هـ.
- عبدالجليل هويد، مبادئ المالية العامة في الشريعة الإسلامية، دار الفكر العربي، القاهرة، ب. ت.
- عبدالحكيم حسن العيلي، الحريات العامة في الفكر والنظام السياسي في الإسلام، دار الفكر العربي، الكويت، ١٩٨٣.
- عبدالرحمن فهمي محمد، النقود العربية ماضيها وحاضرها، المؤسسة المصرية العامة للتتأليف والترجمة والطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٤.
- عبدالله بن فريح العقلا، معوقات الجهاد في العصر الحاضر، ج١، مكتبة الرشيد، الرياض، ط ١، ٢٠٠٢.
- عبدالله محمد ابن مفلح، الآداب الشرعية، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعمر القيام، ج ١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٣، ١٩٩٩.
- عفيف عبدالفتاح طباره، روح الدين الإسلامي، دار العلم للملايين، بيروت،١٩٩٣.
- علي علي منصور، الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام، المجلس الأعلي للشئون الإسلامية، القاهرة، ١٩٧١.

- فاروق عمر فوزي، تاريخ النظم الاسلامية "دراسة لتطور المؤسسات المركزية في الدولة في القرون الإسلامية الأولي"، دار الشروق، عمان، ط ١، ٢٠٠٩.
- فاضل عباس الحسب، الماوردي في نظرية الإدارة الإسلامية العامة، المنظمة العربية للعلوم الإدارية، عمان، ١٩٨٤.
- محمد باقر الحسيني، تطور النقود العربية الإسلامية، مطبعة الجاحظ، بغداد، ط١، ١٩٦٩.
- محمد بن احمد بن جزي الكلبي، القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية، تحقيق د/ محمد مولاي ، ب. ت.
- محمد بن حسن بن محمد بن حمدون، التذكرة الحمدونية، ج١، تحقيق إحسان عباس وآخر، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٩٦.
- محمد بن علي بن احمد بن حديدة، المصباح المضئ في كتاب النبي الأمي ورسله إلي ملوك الأرض من عربي وعجمي، عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٩٨٥.
- محمد بن يحيي الصولي، أدب الكتاب، المكتبة العربية، بغداد، ١٣٤١هـ.
- محمد حسين بهشيتي، الاقتصاد الإسلامي، دار التعارف للمطبوعات، سوريا، ١٩٨٨.
- محمد حسين هيكل، ذو النورين عثمان بن عفان، دار القلم، بيروت، ب. ت.
- محمد ضياء الدين الريس، الخراج والنظم المالية للدولة الاسلامية، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط ٥، ١٩٨٥.
- محمد عبد الحي الكتاني، نظام الحكومة النبوية المسمي التراتيب الإدارية، جـ١، تحقيق/ عبدالله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ب. ت.
- محمد عبدالحفيظ المناصرة، الجيش في العصر العباسي الأول، دار مجدلاوي للنشر، عمان، ط١، ٢٠٠٠.
- مصطفي الرافعي، الإسلام نظام إنساني، دار مكتبة الحياة، بيروت، ب. ت.
- مصطفي فايدة، تأسيس عمر بن الخطاب للديوان، ترجمة د/ مسعد بن سويلم، مركز فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ط١، ١٩٩٧.
- نجمان ياسين، التاريخ الاقتصادي لعصر الرسالة والراشدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١٩.
- وهبه الزحيلي، آثار الحرب في الفقه الاسلامي، دار الفكر، دمشق، ط٣، ١٩٩٨.

سادساً: كتب التاريخ:

- ا. ل. بتشر، تاريخ الأمة القبطية وكنيستها، المجلد الثاني، مطبعة مصر، القاهرة، ١٩٠٠.
- ابراهيم بيضون، الفاطميون قراءة مختلفة في تاريخ ملتبس، دار المؤرخ العربي، بيروت، ب. ت.
- ابراهيم زعرور ود/علي أحمد، تاريخ العصر الأموي السياسي والحضاري، منشورات جامعة دمشق، سوريا، ١٩٩٥/١٩٩٦.
- ابراهيم نصحي، تاريخ مصر في عصر البطالمة، ج٣، مكتبة الأنجلوا المصرية، القاهرة، ١٩٧٦.
- ابن زولاق، فضائل مصر وأخبارها وخواصها، تحقيق د/ علي محمد عمر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٩.
- ابن ظهيرة، الفضائل الباهرة في محاسن مصر والقاهرة، ملتقي أهل الأثر، ١٩٦٩.
- ابن عبدالحكم، فتوح مصر والمغرب، ج١، تحقيق عبدالمنعم عامر، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ب. ت.
- أبو العرب محمد بن احمد بن تميم بن تمام التميمي، المحن، تحقيق د/ عمر سليمان العقيلي، دار العلوم، الرياض، سنة ١٩٨٤.
- أبو اليسر فرج، تاريخ مصر في عصري البطالمة والرومان، عين للدراسات والبحوث الانسانية والإجتماعية، القاهرة، ط١، ٢٠٠٢.
- أبي العباس احمد القلقشندي، صبح الأعشي، ج١٣، المطبعة الاميرية، القاهرة ، ١٩١٤.
- أبي القاسم ابن حوقل، كتاب المسالك والممالك، طبع في مدينة ليدن المحرسة، ١٨٧٣.
- أبي القاسم عبيد الله بن عبد الله، المسالك والممالك، دار صادر، بيروت، ب. ت.
- احمد السيد الصاوي، نقود مصر العثمانية، مركز الحضارة العربية، القاهرة، ط١، ٢٠٠١.
- احمد بن أبي يعقوب بن جعفر، تاريخ اليعقوبي، ج٢، مطبعة بريل، ليدن، ١٨٨٣.
- أحمد بن داود الدينوري، الاخبار الطوال، تحقيق/عبدالمنعم عامر وآخر، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، القاهرة، ب. ت.

- احمد بن عبدالوهاب النويري، نهاية الأرب في فنون العرب، ج ٢٨-٢٩، تحقيق د/ نجيب مصطفي وآخر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٤.
- احمد بن محمد بن خلكان، وفيات الأعيان، المجلد الأول، تحقيق د/ إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٩٧٨.
- احمد بن يحيي بن جابر البلاذري، فتوح البلدان، تحقيق د/ عبدالله أنيس الطباع وآخر، مؤسسة المعارف، بيروت، ١٩٨٧.
- احمد داود المزجاجي، مقدمة في الإدارة الإسلامية، جامعة الملك عبد العزيز، السعودية، ط١، ٢٠٠٠.
- احمد عبد العزيز المزيني، الموارد المالية في الإسلام، دار السلاسل، الكويت، ط١، ١٩٩٤.
- احمد مختار العبادي، في التاريخ الأيوبي والمملوكي، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، ب. ت.
- إدمون رباط، المسيحيون العرب، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت، ط١، ١٩٨١.
- إدوار غالي الذهبي، معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، مكتبة غريب، القاهرة، ط١، ١٩٩٣.
- اسماعيل سرهنك، حقائق الأخبار عن دول البحار، ج٢، المطبعة الأميرية، القاهرة، ط١، ١٣١٢هـ.
- إلياس الأيوبي، محمد علي سيرته وأعماله وآثاره، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، ط١، ٢٠١٤.
- تقي الدين أبي بكر محمد الحصني الدمشقي، كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار، تحقيق عبدالقادر أرناؤوط، دار البشائر، دمشق، ط٩، ١٩٩٧.
- تقي الدين المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والاثار، ج١، تحقيق د/ محمد زينهم ـ مديحة الشرقاوي، مطبعة مدبولي، القاهرة، ١٩٩٨.
- تقي الدين المقريزي، تاريخ الأقباط، تحقيق د/ عبدالمجيد دياب، دار الفضيلة، القاهرة، ١٩٩٥.
- جاك تاجر، أقباط ومسلمون منذ الفتح العربي إلي عام ١٩٢٢، كراسات التاريخ المصري، القاهرة، ١٩٥١.

- جرجي زيدان، تاريخ التمدن الإسلامي، ج١، مطبعة الهلال، القاهرة، ١٩٠٣.
- ـــــــــ، تراجم مشاهير الشرق في القرن التاسع عشر، ج١، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، ٢٠١٢.
- جمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، دار الكتب العلمية، بيروت، ب. ت.
- جمال الدين الشيال، تاريخ الترجمة والحركة الثقافية في عصر محمد علي، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٥١.
- جمال بدوي، محمد علي وأولاده، مكتبة الأسرة، القاهرة، ١٩٩٩.
- جمال عبدالهادي، فتح مصر، دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة، ب . ت.
- حسن ابراهيم حسن، الفاطميون في مصر وأعمالهم السياسية والدينية بوجه خاص، المطابع الأميرية، القاهرة، ١٩٣٢.
- حسن ابراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ج١، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة ، ط١٤، ١٩٩٦.
- حسين مؤنس، تاريخ الحضارة المصرية "العصر اليوناني والروماني والعصر الإسلامي"، ج٢، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، القاهرة، ب. ت.
- رأفت عبدالحميد، الفكر المصري في العصر المسيحين، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ب . ت.
- رأفت محمد النبراوي، السكة الإسلامية في مصر، مركز الحضارة العربية للإعلام والنشر، القاهرة، ط١، ١٩٩٣.
- زكي عبدالمتعال، أصول علم المالية العامة والتشريع المالي المصري، ط١، مكتبة الياس نوري، القاهرة، ١٩٤١.
- سامي رمضان سليمان، الإدارة المالية في الإسلام، ج٣، المجمع الملكي لبحوث الحضارة، عمان، ١٩٩٠.
- سامية حسن ابراهيم، الآثار الاجتماعية للتجنيد في القرن التاسع عشر، ب . ن، ١٩٩٣.
- سعيد عبد الحكيم زيد، نصاري العرب واقباط مصر، ط١، مكتبة وهبة، القاهرة، ٢٠٠٨.
- سهير حلمي، أسرة محمد علي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٣.

- السيد احمد بن السيد ريني، الفتوحات الإسلامية بعد مضي الفتوحات النبوية، ج١، المطبعة الميرية، مكة، ط١، ١٣٠٢هـ.
- السيد بن حسين العفاني، أنوار الفجر في فضائل أهل بدر، دار ماجد عسيري، جدة، ط١، ٢٠٠٦.
- سيدة إسماعيل كاشف، مصر الإسلامية وأهل الذمة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٣.
- شحادة الناطور وآخرين، النظم الاسلامية التشريعية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والدفاعية، دار الأمل للنشر والتوزيع، القاهرة، ط ٢، ١٩٩٢.
- الشماس منسي القمص، تاريخ الكنيسة القبطية، مطبعة اليقظة، القاهرة، ط١، ١٩٢٤.
- صبري أبو الخير، تاريخ مصر في العصر البيزنطي، عين للدراسات والبحوث الانسانية والإجتماعية، القاهرة، ط٢، ٢٠٠١.
- صوفي أبوطالب، مبادئ تاريخ القانون، دار النهضة العربية، القاهر، ١٩٦٧.
- طه عوض غازي، فلسفة وتاريخ التظم القانونية والاجتماعية (نشأة القانون وتطوره)، دار النهضة العربية، القاهرة، ب. ت.
- ـــــــــــ، قراءة في تاريخ القانون المصري، دار النهضة العربية، القاهرة، ب . ت.
- عبدالرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ج٤، تحقيق محمد عبدالقادر ومصطفي عبدالقادر، دار الكتب العلمية، بيروت، ب. ت.
- عبدالرحيم عبدالرحمن عبدالرحيم، فصول في تاريخ مصر الإقتصادي والإجتماعي في العصر العثماني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٠.
- عبدالعزيز جمال الدين، ثورات المصريين حتي عصر المقريزي، دار الثقافة الجديدة، القاهرة، ط١، ٢٠١١.
- عبدالعزيز سليمان نوار، تاريخ مصر الاجتماعي منذ فجر التاريخ حتي العصر الحديث، دار الفكر العربي، القاهرة، ب. ت.
- عبدالعزيز محمد عوض، الإدارة العثمانية في ولاية سورية ١٨٦٤-١٩١٤، دار المعارف، القاهرة، ب. ت.
- عبدالمجيد الحفناوي تاريخ القانون المصري مع دراسات في القانون الروماني، مؤسسة الثقافة الجامعية، القاهرة، ب . ت.

- عبدالمنعم عبدالحميد سلطان، الحياة الاجتماعية في العصر الفاطمي، دار الثقافة العلمية، القاهرة، ١٩٩٩.
- عبدالمنعم عبدالحميد سلطان، الحياة الاجتماعية في العصر الفاطمي، دار الثقافة العلمية، القاهرة، ١٩٩٩.
- عز الدين أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الجزري الشيباني الشهير بابن الاثير، الكامل في التاريخ، ج٥، بيت الأفكار الدولية، عمان، الأردن.
- عصام عبد الفتاح، أيام محمد علي، الشريف ماس للنشر والتوزيع، القاهرة، ب . ت.
- عطية القوصي، تاريخ مصر الإسلامية من الفتح العربي حتي الفتح العثماني، دار الثقافة العربية، القاهرة، ب. ت.
- علي بن الحسن بن وهبه (ابن عساكر)، تاريخ مدينة دمشق، ج٢، دار الفكر، بيروت، ب. ت.
- علي حسني الخربوطلي، الحضارة العربية الإسلامية، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٩٦٠.
- عمر الإسكندري وسليم حسن، تاريخ مصر من الفتح العثماني إلي قبيل الوقت الحاضر، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، ٢٠١٤.
- عمر طوسون، مالية مصر من عهد الفراعنة إلي الآن، دار مكتبة مدبولي، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٠.
- فاطمة محمد راشد، السياسة المالية ودورها في تخصيص الموارد بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي، دار التعليم العالي، الاسكندرية، ٢٠٢٠.
- فايز محمد حسين ود/ طارق المجذوب، تاريخ النظم القانونية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٧.
- فايز نجيب اسكندر، القاهرة في زمن المماليك الجراكسة، دار النهضة العربية، القاهرة، ب. ت.
- فيليب حتي، العرب تاريخ موجز، ط ٦، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٩١.
- قاسم عبده ، أهل الذمة في مصر في العصور الوسطي، دار المعارف، القاهرة، ١٩٧٩.
- محمد الخضري بك، محاضرات تاريخ الأمم الإسلامية(الدولة الأموية)، تحقيق محمد العثماني، دار القلم، بيروت، ط١، ١٩٨٦.

- محمد السيد عبدالغني، لمحات من تاريخ مصر تحت حكم الرومان، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، ٢٠٠١.
- محمد بن احمد بن عثمان الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ج٣، تحقيق د/ عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ب. ت.
- محمد بن احمد بن عثمان الذهبي، سير اعلام النبلاء، ج ٥، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٨١.
- محمد بن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك(تاريخ الطبري)، ج١، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ب. ت.
- محمد بن يوسف الكندي، كتاب الولاة وكتاب القضاة، مطبعة الأباء اليسوعيين، بيروت، ١٩٠٨.
- محمد بن يوسف بن يعقوب الكندي، فضائل مصر المحروسة، تحقيق د/ علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٩٩٧.
- محمد بن يوسف بن يعقوب الكندي، فضائل مصر المحروسة، تحقيق د/ علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٩٩٧.
- محمد جمال الدين سرور، تاريخ الدولة الفاطمية، دار الفكر العربي، القاهرة، ب. ت.
- محمد حمدي المناوي، الوزارة والوزاء في العصر الفاطمي، دار المعارف، القاهرة، ب. ت.
- محمد حميد الله، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، دار النفائس، بيروت، ط ٧، ١٩٨٧.
- محمد سهيل طقوش، تاريخ العثمانيين من قيام الدولة إلي الانقلاب علي الخلافة، دار النفائس، بيروت، ط٢، ٢٠١٣.
- محمد سهيل قطوش، تاريخ المماليك في مصر وبلاد الشام، دار النفائس، بيروت، ط١، ١٩٩٧.
- محمد شفيق غبريال، محمد علي الكبير، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، ٢٠١٤.
- محمد صبري، تاريخ مصر من محمد علي إلي العصر الحديث، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط ٢، ١٩٩٦.
- محمد عبد العاطي بن أبي الفتح المنوفي، كتاب أخبار الأول فيمن تصرف في مصر من أرباب الدول، مكتبة ملتزميه، القاهرة، ب. ت.

- محمد فؤاد شكري وآخرين، بناء دولة مصر محمد علي، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ٢٠١٣.
- محمد كرد علي، الإدارة الإسلامية في عز العرب، مطبعة مصر، القاهرة، ١٩٣٤.
- محمد محمود السروجي، الجيش المصري في القرن التاسع عشر، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٧.
- محمود شاكر، التاريخ الإسلامي، ج٣، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٨، ٢٠٠٠.
- محمود شست خطاب، سفراء النبي صلي الله عليه وسلم، دار الأندلس الخضراء، السعودية، ط١، ١٩٩٦.
- محمود شيت خطاب، عمرو بن العاص القائد والسفير الأمين، ج١، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، قطر، ط١، ١٩٩٦.
- مراد كامل، تاريخ الحضارة المصرية "العصر اليوناني والروماني والعصر الإسلامي"، ج٢، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، القاهرة.
- مصطفي الرافعي، الإسلام نظام إنساني، دار مكتبة الحياة، بيروت، ب. ت.
- مصطفي العبادي، الامبراطورية الرومانية، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٩٩.
- المقدسي المعروف بالبشاري، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط٣، ١٩٩١.
- ناصر الدين المطرزي، المغرب في ترتيب المعرب، ج١، تحقيق محمود فاخوري وآخر، مكتبة أسامة بن زايد، سورية، ط١، ١٩٧٩.
- نعمات احمد فؤاد، شخصية مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط ٥، ١٩٨٩.
- ول ديورانت، قصة الحضارة، ج٢ من المجلد الرابع، عصر الايمان، ترجمة د/ محمد بدران، دار الجيل ، بيروت، ب. ت.
- ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج ٥، دار صادر، بيروت، ١٩٧٧.
- يعقوب نخلة روفيله، تاريخ الأمة القبطية، مطبعة التوفيق، القاهرة، ط٢، ١٨٩٨.
- يوحنا النقيوسي، تاريخ العالم القديم ودخول العرب مصر، سكانينج هاوس، مصر، ب. ت.

سابعاً: الدوريات والرسائل العلمية:

- ايمن احمد محمد، الجزية في مصر(١٧١٣-١٨٥٦م)، رسالة دكتوراه مقدمة لكلية لآداب، جامعة القاهرة، ٢٠٠٨.
- خليف عبود كرحوت، الجزية والمسلمين الجدد، مجلة مداد الآداب، الجامعة العراقية، العدد(١٠)، ابريل ٢٠١٥.
- سهيلة مرعي مرزوق، لمحة عن المرأة في المجتمع العربي القديم، مجلة كلية التربية الأساسية، جامعة بابل، العدد(١٢)، حزيران، ٢٠١٣.
- علي منصور نصر، النظام النقدي في الدولة الإسلامية، مجلة المؤرخ المصري، القاهرة، العدد(٢٠)، يوليو ١٩٩٨.
- علي نايف مجيد، موارد بيت المال من خلال كتاب الاموال لابن زنجوية، مجلة كلية الآداب جامعة بغداد، العدد(١٢٦)، أيلول ٢٠١٨.
- عمر جبري، العقيدة العسكرية للجيش العثماني في الجزائر من خلال نظام الدفشرمة، المجلة الجزائرية للبحوث والدراسات التاريخية، العدد(٩)، جوان ٢٠١٩.
- محمود عباس احمد، تطور النقود المصرية في عصر الأسرة العلوية، مجلة الاتحاد العام للآثاريين العرب، المجلس الأعلي للآثار، مصر، العدد(١٠)، مايو٢٠٠٩.
- معاذ محمد عابدين وقاسم محمد الحموري، التزام الضرائب في الدولة العثمانية، مجلة جامعة الملك عبدالعزيز، العدد(٣)، اكتوبر ٢٠١٦.

ثامناً: المراجع المترجمة:

- آدم متز، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ج١، ترجمة/ محمد عبدالهادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٥، ب. ت.
- أدولف جروهمان، أوراق البردي العربية، ترجمة د/ حسن ابراهيم حسن وآخرين، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٣٤.
- أنجلو ساماركو، قناة السويس تاريخها ومشكلاتها، دار دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ط١، ٢٠١٥.
- ب. س. جيرار، الحياة الإقتصادية في مصر في القرن الثامن عشر، ج١، ترجمة/ زهير الشايب، دار الشايب للنشر، القاهرة، ط٣، ١٩٩٢.

- توماس. و. أرنولد، الدعوة إلي الإسلام، ترجمة د/حسن ابراهيم حسن وآخرين، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٧١.
- جي فارجيت، محمد علي مؤسس مصر الحديثة، ترجمة/ محمد رفعت، المجلس الأعلي للثقافة، القاهرة، ط١، ٢٠٠٣.
- خالد فهمي، كل رجال الباشا، ترجمة/ شريف يونس، دار الشروق، القاهرة، ب . ت.
- دانيل دينيت، الجزية والإسلام، ترجمة د/ فوزي فهيم، دار مكتبة الحياة، بيروت، ب . ت.
- روجيه جارودي، وعود الإسلام، ترجمة د/ ذوقان قرقوط، دار الرقي، بيروت، ط٢، ١٩٨٥.
- ريتشارد.أ. ساليفان، ورثة الإمبراطورية الرومانية الرومانية، ترجمة د/ جورج نسيم، مؤسسة الشباب،الاسكندرية، ١٩٨٥.
- رينهارت دوزي، ملوك الطوائف ونظرات في تاريخ الإسلام، ترجمة/ كامل كيلاني، كلمات عربية للترجمة والنشر، القاهرة، ط١، ٢٠١٢.
- س . دنادوني، تاريخ إفريقيا العام، ج٢، اليونسكو، ب . ت.
- فان فلوتن، السيادة العربية والشيعة والاسرائليات في عهد بن أمية، ترجمة د/ حسن ابراهيم وآخر، مطبعة السعادة، القاهرة، ط١، ١٩٣٤.
- فليب فارج ويوسف كرباج، المسيحيون واليهود في التاريخ الإسلامي العربي والتركي، ترجمة/ بشير السباعي، سينا للنشر، القاهرة، ط ١، ١٩٩٤.
- كارل بروكلمان، تاريخ الشعوب الإسلامية، ترجمة نبيه أمين فارس ومنير البعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٤٩.
- كلود كاهن، تاريخ الشعوب الإسلامية "منذ ظهور الإسلام حتي بداية الإمبراطورية العثمانية"، ترجمة د/ بدرالدين القاسم، دار الحقيقة للطباعة والنشر، القاهرة، ب . ت.
- محمد صبري السوربوني، الإمبراطورية المصرية في عهد محمد علي والمسألة الشرقية، ج١، ترجمة/ ناجي رمضان، المركز القومي للترجمة، القاهرة، ط١، ٢٠١٢.
- محمد عاكف آيدين، الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، ج٣، ترجمة/ صالح سعداوي، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية، استانبول، ١٩٩٩.
- مصطفي فايدة، تأسيس عمر بن الخطاب للديوان، ترجمة د/ مسعد بن سويلم، مركز فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ط١، ١٩٩٧.

- نفتالي لويس، الحياة في مصر في العصر الروماني، ترجمة د/آمال الروبي، عين للدراسات والبحوث الانسانية والإجتماعية، القاهرة، ط١، ١٩٩٧.
- نقولاي إيفانوف، الفتح العثماني للاقطار العربية، ترجمة/ يوسف عطا الله، دار الفارابي، بيروت، ط١، ١٩٨٨.
- هارولد آدرس بل، مصر من الإسكندر الأكبر حتي الفتح العربي، ترجمة د/عبداللطيف احمد علي، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٧٣.
- هاملتون غب وهارولد بروين، المجتمع الإسلامي والغرب، ج٢، ترجمة د/ احمد إيبش، دار الكتب الوطنية، الامارات، ط١، ٢٠١٢.
- هنري دودويل، الاتجاه السياسي لمصر في عهد محمد علي، ترجمة/ احمد محمد عبدالخالق وآخر، مؤسسة هنداوي، القاهرة، ب. ت.

تاسعاً: المراجع الأجنبية:

- Adolf Grohmann, Arabic Papyri in the Egyptian Library, cairo, 1938, 111.
- Adolf Grohmann, Arabic Papyri in the Egyptian Library, cairo, 1938.
- Andrew Petersen: Dictionary of Islamic Architecture, New York, 1996.
- C.ACCARIAS,Droit Romain, Quatieme Edition, Paris, 1886.
- Charmes Gabriel; Cinq mois an Caire et dans la Basse Egypte, Paris.
- H.I.Bell : The Adminiswration of Egypt under the Umayyad Khalifs, Byz Zeit, 1928,xxv111.
- Matthias Gelzer : Studien zur Byzantinischen Verwaltung Agyptens, Leipzig, 1909.
- Raymond Monier. Manuel elemntaire de droit romain, tome 1, 1947.
- Stanley Lane – poole, M.A,L.D: History of Dgypt in the Middle Ages, London, 1901.
- Wiet (G): L.Egypte Musulmane (Precis de l.histoire d.Egypt .T. II.Le Caire) .

الفهـــرس

اســـم الموضـوع			رقم الصفحة
مقدمـــــة			٢
مبحث تمهيدي	الجزية في شرائع الأمم السابقة علي الإسلام		٥
	المطلــب الأول	الجزية في الشريعة اليهودية والمسيحية	٥
	الفرع الأول	الجزية في الشريعة اليهودية	٥
	الفرع الثاني	الجزية في الشريعة المسيحية	٨
	المطلــب الثاني	الجزية لدي الأمم السابقة علي الإسلام	١٠
الفصل الأول	تطبيق الجزية في مصر		١٤
المبحث الأول	اقرار الجزية في مصر		١٤
	المطلــب الأول	موقف الرومان المتواجدين في مصر من الجزية	١٦
	المطلــب الثاني	موقف أقباط مصر وسكانها من الجزية	١٩
	المطلــب الثالث	وصف الجزية التي طبقت في مصر	٢٢
المبحث الثاني	الفئات الخاضعة والمعفاة من الجزية في مصر		٢٨
	المطلــب الأول	الفئات الخاضعة للجزية	٢٨
	المطلــب الثاني	الفئات المعفاة من الجزية	٣٢

	الفرع الأول	الرهبان	٣٣
	الفرع الثاني	كبار السن والصبيان والنساء	٣٦
	الفرع الثالث	الفقراء والمرضي وأصحاب العاهات	٣٩
	الفرع الرابع	الرقيق	٤١
المبحث الثالث	**مقدار الجزية ووقت استحقاقها**		٤٤
	المطلــب الأول	**مقدار الجزية ونوع العملة**	٤٥
	الفرع الأول	مقدار الجزية	٤٥
	الفرع الثاني	نوع العملة	٥١
	المطلــب الثاني	**الزيادة في مقدار الجزية**	٥٤
	المطلــب الثالث	**وقت استحقاق الجزية**	٥٧
المبحث الرابع	**اجراءات ربط وتحصيل الجزية**		٦١
	المطلــب الأول	**حصر الخاضعين الجزية**	٦٢
	المطلــب الثاني	**اجراءات تحصيل الجزية**	٦٨
	المطلــب الثالث	**أسلوب جباية الجزية**	٧٠
الفصل الثاني	**حصيلة الجزية ونهاية تطبيقها**		٨٠
المبحث الأول	**حصيلة الجزية واستخداماتها**		٨٠
	المطلــب الأول	**حصيلة الجزية**	٨١
	المطلــب الثاني	**استخدمات الجزية ومصارفها**	٨٧
المبحث الثاني	**إنتهاء تطبيق الجزية في مصر**		١٠٠
	المطلــب الأول	**إنتهاء تطبيق الجزية في مصر**	١٠١

	الفرع الأول	تكوين الجيوش الإسلامية في العهود الأولي	١٠١
	الفرع الثاني	دخول غير المسلمين إلي الجيوش الإسلامية	١٠٣
	الفرع الثالث	المساواة بين السكان في الشئون العسكرية	١٠٦
	المطلــب الثاني	**الأسباب التي دعت لإلغاء الجزية**	١١٢
الخلاصة والخاتمة			١٢٣
قائمة أهم المراجـع			١٢٨
الفهـــــــرس			١٤٦